

الْعِلْمُ لَا يَمُوتُ

لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ
بْنِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الدَّارِقُطِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - ت ٣٨٥ هـ

النَّكَمَةُ مَعَ الْفَهْرِاسِ الْعَامَّةِ لِلْكِتَابِ

عَارِضُهُ بِأُصُولِهِ الْخَطِيئَةُ وَعَلَقَ عَلَيْهِ
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ الدَّارِقُطِيِّ

الجزء الخامس عشر

دار ابن الجوزي

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ

توزيع



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الرياض - شارع ابن خلدون. ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣ - ص ب: ٢٩٨٢
المنزل البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض. ت: ٤٢٦٦٣٣٩
الاحساء - الهفوف - شارع الجامعة. ت: ٥٨٢٣١٢٢ - جدة. ت: ٦٥١٦٥٤٩ - ٦٨١٣٧٠٦
القاهرة - ج. م. ع. - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تليفاكس: ٠٢/٢٥٦١٤٧٣

٣٧٩٨- وسئل عن حديث ابن عمر، عن عائشة: أنها أرادت أن تشتري جارية وتعتقها، فقال أهلها: [نبيعيها]^(١)، وولاؤها لنا، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: المولى [لن] ^(٢) أعتق^(*).

فقال: رواه مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر. واختلف عنه: فرواه مصعب الزبيري، و[أبو] ^(٣)عبدالله الشافعي، وداود بن مهران، وعبدالله بن نافع الزبيري، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة. وخالفهم عبدالله بن وهب، ومطرف بن عبدالله، ومحمد بن الحسن، وبشر بن عمر، وأبو مصعب، وإسماعيل بن أبي أويس، فرووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن عائشة... فهو في رواية هؤلاء من مسند ابن عمر، وفي رواية الأولين من مسند عائشة. ورواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن عائشة... كقول ابن وهب، ومن تابعه عن مالك.

* * *

٣٧٩٩- وسئل عن حديث ابن عمر، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أنه رخص للمرأة إذا حاضت أن تنفر في حجها، قبل أن تطوف طواف الوداع^(**).

(١) في الأصل: نبيعيها.

(٢) في الأصل: لم.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥٧٦/٥) ح (٨٣٣٤)، "الإتحاف" (٣٠٢/٩)، ر: "حديث مصعب الزبيري" ص (٤١)، (٦٦)، "الإيماء" (٤٣١/٢).

(٣) في الأصل: ابن.

(**) "التحفة" (٢٨٠/١١) ح (١٦٢٧٥)، "الإتحاف" (٦١/١٧).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهريّ، عن طاووس، عن ابن عمر: أنه قال: بلغني أنه كانت النساء^(١) في ذلك رخصة.

ورواه عقيل، ومحمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن طاووس، عن ابن عمر، قال: إن عائشة كانت تذكر عن رسول الله ﷺ في ذلك رخصة. وهذا هو أصح.

* * *

٣٨٠٠- وسئل عن حديث ابن عباس، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: بكاء أهل الكافر عذاب عليه بعد موته^(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه محمد بن مسلم الطائفي، عن [عمرو]^(٢) بن دينار، عن ابن عباس، عن عائشة.

وخالفه ابن عيينة، فرواه عن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس^(٣). وهو الصواب.

وكذلك رواه أيوب السخيتاني، عن ابن جريج، ونافع، عن ابن عمر.

ورباح بن أبي معروف، وعبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة.

والصحيح قول ابن عيينة، عن عمرو.

* * *

(١) لعل الصواب: للنساء.

(*) "التحفة" (٢٦١/١١) ح (١٦٢٢٧)، (٢٦٥/٥) ح (٧٢٧٦)، "الإتحاف" (٣٧/١٧).

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) أي: عن عائشة.



٣٨٠١- وسئل عن حديث جابر، عن عائشة: أن النبي ﷺ زار البيت ليلاً^(*).

فقال: رُوي عن الفريابي، عن الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عائشة.

وهو وهم.

وإنما رواه الثوري، عن أبي الزبير، عن عائشة، وابن عباس. ليس فيه: جابر.

ورواه أبو أحمد الزبيري، عن الثوري، فوهم فيه، فقال: عن أبي الزبير، عن عائشة،

وابن عمر.

حدثنا محمد بن سليمان المالكي بالبصرة، قال: حدثنا عمرو بن عيسى^(١)، قال:

حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدثني محمد بن طارق^(٢)، عن طاووس،

[وأبي]^(٣) الزبير، عن عائشة، وابن عباس: أن رسول الله ﷺ أّخر الزيارة إلى الليل.

أخبرنا أبو القاسم البغوي قراءة عليه، وأنا أسمع،

وحدثنا المحاملي: -أبو عبد الله-، و^(٤) محمد بن هارون الحضرمي، ومحمد بن

صالح بن خلف [الجواربي]^(٥)، ومحمد بن معلى الشونيزي، قالوا: حدثنا عمرو بن علي،

قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، قال: [حدثنا]^(٦) محمد بن طارق، عن

طاووس، وأبي الزبير، عن عائشة، وابن عباس: أن رسول الله ﷺ أّخر الزيارة إلى الليل.

* * *

(*) "التحفة" (٧٠٢/٤) ح (٦٤٥٢)، "الإتحاف" (٥٩/٨)، (٦٠٧/١٧).

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عمرو بن علي.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: محمد بن مسلم، وكذا فيما سيأتي في آخر الجواب.

(٣) في الأصل: وابن.

(٤) سقط من الأصل. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٥٦٩/٤).

(٥) في الأصل: الجاوري، ولعل الصواب ما أثبت. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٣٣٧/٣).

(٦) في الأصل: حدثناه. ولعل الصواب ما أثبت.

٣٨٠٢- وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ [قال] ^(١): لولا أن قومك [حديثو] ^(٢) عهد بالجاهلية، لنقضت الكعبة... الحديث ^(*).

فقال: اختلف فيه على جرير بن حازم:

فرواه موسى بن إسماعيل -أبوسلمة-، ووهب بن جرير، عن جرير بن حازم، عن يزيد بن رومان، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. وخالفهما يزيد بن هارون، فرواه عن جرير، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

والأول أصح.

وروى هذا الحديث عبدالرحمن بن القاسم، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. وخالفه عبدالله بن عمر العمري، رواه عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٨٠٣- وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن عائشة: قال النبي ﷺ: لا تحرّم المصّة، ولا المصّتان ^(**).

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: حديث.

(*) "الإتحاف" (١٢/١٧)، ر: "الأطراف" (٤٣٢/٥).

(**) "التحفة" (٢١٦/٤) ح (٥٥٨١)، (٢٤٥/١١)، (٢٦٤) ح (١٦١٨٩)، (١٦٢٣٥)، "الإتحاف" (١٧/١٥)، (٢٧٤).

فقال: رواه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه معتمر بن سليمان، وعبد الوهاب الثقفي، وعبد الوارث بن سعيد،
و[ابن]^(١) غلية، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.
وخالفهم شعبة، واختلف عنه:

فرواه نصر بن مزاحم، عن شعبة، عن أيوب كذلك.
وخالفه أصحاب شعبة، روه عن شعبة، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن
عائشة. لم يذكروا فيه: ابن الزبير.

ورواه ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن [ابن]^(٢) الزبير، عن النبي ﷺ. لم يذكر:
عائشة. فصار من مسند ابن الزبير.

وروى هذا الحديث هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير،
عن عائشة: أن النبي ﷺ.

وخالفه حجاج [الأعور]^(٣)، فرواه عن ابن جريج، عن هشام، عن أبيه، عن
ابن الزبير، عن النبي ﷺ. لم يذكر: عائشة.

كذلك رواه الثوري، وعبيد الله بن عمر، وإسماعيل بن زكريا، ويحيى القطان،
والمفضل بن فضالة، والليث بن سعد، وابن نمير، وعبد، وأبو مروان، ويحيى بن أبي زكريا
الغساني^(٤)، ووكيعة، وابن عيينة، وحامد بن سلمة، وأنس بن عياض، والضحاك

(١) في الأصل: وابو.

(٢) في الأصل: اي، وكذا فيما يأتي بعده.

(٣) في الأصل: الأعرج. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: وأبو مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني....

ابن عثمان، وابن هشام، روه عن هشام، عن أبيه، عن [ابن] الزبير، عن النبي ﷺ. لم يذكروا فيه: عائشة.

ورواه أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، وابن الزبير موقوفاً عليهما. وروى هذا الحديث عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه الليث، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ. ورواه [عنبسة]^(١) بن خالد، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، وعائشة^(٢)، عن النبي ﷺ. ولم يذكر: عائشة^(٣).

وكذلك رواه أبو الأسود، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير - وحده -.

ورواه مكحول، عن عروة، عن عائشة. واختلف عنه في رفعه:

فرفعه زيد بن أخزم، عن عبد الصمد، عن [أبيه، عن حسين المعلم]^(٤)، عن مكحول. وغيره لا يرفعه عنه.

والمحفوظ عن مكحول موقوفاً.

والمحفوظ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن النبي ﷺ. ليس فيه: عائشة.

وعن الزهري، عن عروة، عن عائشة، و[ابن] الزبير، عن النبي ﷺ.

* * *

(١) في الأصل: عينة.

(٢) في آخر السطر، وبعضها مطموس.

(٣) هكذا، وأخشى من وجود سقط.

(٤) في الأصل: عن حسين عن أبيه المعلم عن مكحول. وقد كتب الناسخ فوق حسين، وأبيه: مـ. ولعلها إشارة إلى

التقدم والتأخير. ر: "سنن الدارقطني" (١٧٥/٤)، "الأطراف" (٤٧٩/٥) وفيه تحريف.



٣٨٠٤- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن عائشة، قالت: كانت بالمدينة عطارة، يقال لها: الحولاء، رأت^(١) النبي ﷺ، فلقيت عائشة، فقالت: يا أم المؤمنين، إني لأتعطر لزوجي، أدع نفسي كأني عروس... ثم^(٢) تأتي زوجها، فتدخل معه في لحافه، تلتبس بذلك رضا الله عز وجل..... الحديث بطوله^(*).

فقال: كذا يرويه النضر بن شميل، عن عباد بن منصور، عن زياد بن ميمون، عن أنس، عن عائشة.

وغيره لا يذكر: عائشة، وأسنده عن أنس.

وليس فيهما صحيح.

قيل: حديث ابن مخلد، عن أحمد بن منصور -زاج-، عن [النضر]^(٣)، هل

سمعه منه؟

قال: لا أحفظه الساعة، وهو حديث باطل، ذهب عبدالرحمن بن مهدي، وأبوداود إلى زياد بن ميمون، فأنكروا عليه هذا الحديث، فقال: اشهدا عليّ أني رجعت عنه.

* * *

(١) هكذا يمكن أن تقرأ من الأصل.

(٢) الذي يظهر أن الكلام من هنا من كلام النبي ﷺ؛ ر: "الموضوعات".

(*) "المعجم الأوسط" (٣٠٢/٥)، "تاريخ مدينة السلام" (٤٦٠/١٠)، "الموضوعات" (٦٦/٣)، وليس فيها طريق

عباد. ر: "أسد الغابة" (٧٥/٧)، "لسان الميزان" (٥٣٨/٣)، "الإصابة" (٥٦/٨).

(٣) في الأصل: النظر.

ومن حديث عروة، عن عائشة

الزهري، عن عروة

٣٨٠٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وتابعه أبو عاصم، وروح، عن مالك، فقالا: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وقال ابن وهب، وجويرة: عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، وحديد، عن أبي هريرة.

وقال يحيى بن بكير، وأيوب بن سويد، وعبدالرزاق، وعثمان بن عمر: عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة.

وقال أصحاب "الموطأ": عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة مرسلًا.

وعن مالك، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

وكذلك قال معمر، ويونس، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

وقال ابن عينة: عن الزهري، عن أبي سلمة، وحديد، عن أبي هريرة.

وقال ابن أخي الزهري: عن عمّه، عن سالم، عن أبيه.

والمحفوظ عن الزهري: عن أبي سلمة، وحديد، عن أبي هريرة.

* * *

(*) ر: "العلل" (٢٢٥/٩) س (١٧٣١)، "التمهيد" (٩٥/٧)، "الفصل" (٤٤٤/١-٤٥٩)، "الإيماء" (٣٠٧/٣).

٣٨٠٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل (*).

فقال: يرويه الزهري، وأبو حازم، وثابت بن قيس -أبو الغصن-، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

فأما الزهري، فرواه عنه جماعة، منهم: سليمان بن موسى، وجعفر بن ربيعة، وقرّة بن عبد الرحمن بن حيوي، وعثمان الوقاصي، ومحمد بن أبي قيس، وإبراهيم بن أبي عبلة، ويونس الأيلي، ومحمد بن إسحاق، وحجاج بن أرطاة، روه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم سليمان بن أرقم، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. وسليمان بن أرقم متروك الحديث.

فأما حديث سليمان بن موسى، عن الزهري، فتفرّد به ابن جريج عنه. واختلف عنه في إسناده، ومثله:

فرواه عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: لا نكاح إلا بولي [وشاهدي عدل] ^(١).

قال ذلك عنه أبوهمّام، وسليمان بن عمر بن خالد، وعبد الرحمن بن يونس، وغُليب ^(٢) بن سعيد الأزدي.

وخالفهم عليّ بن خشرم، فرواه عن عيسى. ولم يذكر فيه: الشاهدين.

(*) "التحفة" (٣٦٤/١١) ح (١٦٤٦٢)، "الإتحاف" (٢١٦/١٧)، "ذخيرة الحفاظ" (٢٦٧٢/٥)، "تاريخ بغداد" (٥٠/١٤)، ر: "مرويات الزهري" (٢١١٢/٤).

(١) في الأصل: وشاهدان عدل. هكذا قرأها.

(٢) هكذا اجتهدت في قراءتها.

ورواه حفص بن غياث، وخالد بن الحارث، عن ابن جريج بهذا الإسناد،
[وذكر^(١)] فيه الشاهدين.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وسفيان الثوري، وغيرهما من الحفاظ، عن
ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ولم يذكروا
فيه الشاهدين.

ورواه عبدالله بن فروخ الأندلسي^(٢)، عن ابن جريج، عن أيوب بن موسى، عن
الزهري، عن عروة، عن عائشة. ووهم في قوله: أيوب بن موسى. وإنما هو: سليمان بن
موسى.

وقال الهياج بن بسطام: عن الثوري، عن ابن جريج، عن موسى، عن الزهري.
ووهم فيه؛ وإنما هو: سليمان بن موسى.

وقال ضمرة بن ربيعة: عن الثوري، عن ابن جريج، عن الزهري. وأسقط:
سليمان بن موسى. ووهم في إسقاطه.

وتابعه ابن لهيعة، عن ابن جريج، عن الزهري. ولم يذكر بينهما: سليمان. ووهم
أيضاً في إسقاط: سليمان.

ورواه محمد بن محمد الكعي - شيخ لا أعرفه -، عن ابن عيينة، عن الزهري.
لم يذكر بينهما أحداً.

وابن عينة [يروي عن^(٣)] ابن جريج، عن سليمان بن موسى. فأسقط من إسناده
رجلين.

(١) في الأصل: وذكر.

(٢) مكنا، وهو وقع إلى المغرب. ر: "تهذيب الكمال" (٤٢٩/١٥).

(٣) في الأصل: وابن عينة سعيد بن جريج، ولعلها معرفة عما أثبت، والله أعلم.

وأما حديث أبي حازم، عن عروة، [فرواه]^(١) إسماعيل بن جعفر، ومحمد بن الفضل بن عطية عنه.

وأما حديث أبي الغصن، فرواه عنه خالد بن يزيد العمريّ المكيّ.

وأما حديث هشام بن عروة، فرواه عنه حجاج بن أرطاة، وأبومالك الجنيّ، وزمعة بن صالح، ومنديل، وابن جريج، [وجعفر]^(٢) بن برقان، ويزيد بن سنان، ويزيد بن خالد العماني^(٣)، وشريك، [ونوح]^(٤) بن دراج.

فأما الحجاج بن أرطاة، فاختلف عنه:

فرواه عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وتابعه هشام بن يونس [الكوفي]^(٥)، عن أبي مالك الجنيّ، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه.

والصحيح عن حجاج: عن الزهريّ، [عن عروة]^(٦)، عن عائشة. وقد تقدّم.

ورواه سهل بن عثمان، وإبراهيم بن يوسف الصيرفيّ، عن أبي مالك الجنيّ، عن هشام. ولم يذكروا فيه: حجاجاً.

وأما حديث ابن جريج، عن هشام، فتفرّد به مطرّف بن مازن عنه. ووهم فيه.

والصحيح عن ابن جريج: عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ.

(١) في الأصل: عن... ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: وجرير. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) في الأصل: وفرج. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: الكولي.

(٦) استظهرت سقطه.

وروى هذا الحديث بكر بن الشروذ، عن الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن
عبد الله بن شداد، عن عائشة.

تفرّد به بكر بن الشروذ.

وقال ابن عليّة، عن ابن جريج: إنه سأل الزهريّ عنه، فلم يعرفه. ولم يتابع
ابن عليّة على هذا.

وقد تكلم يحيى بن معين في سماع ابن عليّة من ابن جريج، وذكر أنه عرض سماعه
منه على عبد المجيد.

وسليمان بن موسى من الثقات الحفاظ، أثنى عليه عطاء بن أبي رباح، [وأثنى]^(١)
عليه الزهريّ.

وابن جريج ممن يعتمد عليه إذا قال: أخبرني، وسمعت. كذلك قال أحمد بن حنبل.
وقد قيل في هذا الحديث ما يدلّ على سماعه منه: قال عبدالرزاق، وأبو عاصم،
وغيرهما: عن ابن جريج: أخبرني سليمان بن موسى.

حدثنا محمد بن هارون -أبو حامد الحضرمي-، قال: حدثنا سليمان بن عمر بن
خالد الرقيّ، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن
الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ،
وشاهديّ عدل، فإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا عليّ بن خشرم، قال: حدثنا عيسى بن
يونس، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة،
عن النبيّ ﷺ، قال: لا نكاح إلا بوليّ، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

(١) في الأصل: وأبي. ولعل الصواب ما أثبتته.

حدثنا عبيد الله بن عبد الصمد بن المهدي، قال: حدثنا الحسن بن غليب بن سعيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عيسى، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا ابن أبي داود بن إسحاق^(١)، قال: حدثنا حسين بن أصرم^(٢)، ويوسف بن موسى،

وحدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا جدّي،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، والعباس بن محمد، وغيرهما، قالوا: حدثنا يعلى بن عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى الدمشقي، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل، ولها ما أعطاهما بما أصاب منها، وإن كانت [بينهما]^(٣) خصومة فذاك إلى السلطان، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

في حديث يوسف بن يعقوب: تزوجت بغير أمر وليّها أو مواليها. وقصر عن تمامه.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا يوسف بن موسى، وهارون بن إسحاق، قالوا: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، [عن عروة]^(٤)، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة تزوجت بغير إذن وليّ

(١) هكذا اسمه في الأصل، ويبدو أنه محرف.

(٢) هكذا اسمه في الأصل.

(٣) في الأصل: بينها.

(٤) استظهرت سقطه.

فنكاحها باطل - ثلاث مرّات -، فإن دخل بها فلها المهر، وإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

زاد هارون: قال وكيع: السلطان وليّ من لا وليّ له. وبه نأخذ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا سفيان، [عن ابن^(١) جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما أصاب منها، وإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، [قال: حدثنا^(٢) الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل - ثلاث مرّات -، فإن دخل بها فلها المهر، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا جعفر بن أحمد المؤذن، قال: حدثنا السريّ بن يحيى، قال: حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة -فرفعه-: لا نكاح إلا بوليّ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عليّ بن كيسان، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن ابن عيينة، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: لا نكاح إلا بوليّ.

(١) في الأصل: بن أبي.

(٢) استظهرت سقطه، فمحمد - وهو الذهلي - يروي عن الفريابي.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الزبير -يعرف بابن [شقيق]^(١)، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير وليّ فنكاحها باطل، ولها الصداق بما نال^(٢) منها، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أبو حميد المصيصي، قال: سمعت حجاج بن محمد، قال: أخبرني ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن [ابن]^(٣) شهاب: أن عروة بن الزبير أخبره: أن عائشة أخبرته: أن النبي ﷺ قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل.

زاد أبو حميد: فنكاحها باطل، ولها مهر مثلها بما أصاب منها، وإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا إسماعيل بن عُلَيّة، عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة - لم أحفظ عروة بن إسماعيل^(٤) -، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: إذا نكحت المرأة بغير أمر وليّها فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

(١) في الأصل: سفيان، ولعلها محرفة عن: شقيق. ر: "الجرح والتعديل" (٧٢/٢)، "تاريخ دمشق" (٣٤٨/٥).

(٢) هكذا استصوبت قراءتها من الأصل.

(٣) في الأصل: أبي.

(٤) هكذا في الأصل، وقد يكون الصواب: لم أحفظ غيره عن إسماعيل.

قال ابن جريج: فلقيت الزهري، فسألته عن هذا الحديث، فلم يعرفه.

حدثنا ابن صاعد، وابن مخلد، قالا: حدثنا العباس بن محمد، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول في حديث: لا نكاح إلا بولي، الذي يرويه ابن جريج، فقلت له: إن إسماعيل بن عليّة يقول: قال ابن جريج لسليمان بن موسى^(١)، فقال: نسيت، فقال: ليس يقول هذا إلا ابن عليّة، وابن عليّة^(٢) عرض كنهه عن ابن جريج على عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد، فأصلحها له. فقلت ليحيى: ما كنت [أظن]^(٣) أن عبدالمجيد هكذا.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا عبدالله بن سعيد، قال: حدثنا المحاربي، قال: حدثنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها مردود، والسلطان ولي من لا ولي له.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا حاجب بن سليمان، قال: حدثنا حجاج بن محمد، وابن أبي رواد، ومؤمل، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا الحسن بن عرفة،

(١) هكذا في الأصل، وهو هكذا في "تاريخ ابن معين" (٢٣٦/٢)، إلا أنه في "المستدرک" (١٦٩/٢)، و"السنن الكبرى"

لليهنقي (١٠٦/٧): فسألت عنه الزهري. ولعله الصواب.

(٢) مكررة في الأصل.

(٣) سقط من الأصل.

وحدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا عمي، قالوا: حدثنا الأنصاري، قال: حدثنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة تزوجت بغير إذن مولاهم فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن أصاب منها فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له.

قال ابن عرفة: عن ابن جريج: حدثني.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن صالح،

وحدثنا محمد بن يوسف القاضي -أبو عمرو-، قال: حدثنا أحمد بن منصور،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أبو الأزهر، وعبد الرحمن بن بشر، قالوا: حدثنا

عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى: أن ابن شهاب أخبره: أن عروة أخبره: أن عائشة أخبرته: أن رسول الله ﷺ قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، ولها مهرها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له. أو كما قال.

في حديث أحمد بن صالح: فإن دخل بها فلها المهر.

وقال النيسابوري: موالها.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا يحيى بن حكيم، ويوسف بن موسى، وشاذان،

وحدثنا العباس بن العباس، قال: حدثنا أحمد بن منصور،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قالوا: حدثنا أبو عاصم، عن

ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى: أن ابن شهاب أخبره: أن عروة حدثته، عن عائشة: أنها أخبرته: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن موالها فنكاحها

باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا علي بن [محمد]^(١) بن علي المصري^(٢)، قال: حدثنا مالك بن يحيى، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: لا تُنكح المرأة نفسها من غير مواليها - يعني: أولياءها -، فإن نكحت فنكاحها باطل - يقولها ثلاثاً -، فإن أصابها فلها المهر بما أصاب منها، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة - زوج النبي ﷺ -، عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا تُنكح امرأة بغير أمر وليها، فإن نكحت فنكاحها باطل - ثلاث مرّات -، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا علان بن المغيرة،

حدثنا أبوطالب الحافظ، قال: حدثنا أبوزكريا يحيى [بن]^(٣) أيوب العلاف، وأحمد بن حماد بن مسلم، قالوا: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: أخبرني ابن جريج: أن سليمان بن موسى الدمشقيّ حدثه، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: لا تنكح المرأة بغير إذن وليها، فإن نكحت

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل، ولعله المترجم في "تاريخ مدينة السلام" (٧٥/١٢) - ط ١ - إلا أنه: علي بن محمد بن أحمد.

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له. لفظ يحيى.

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا جدّي، قال: حدثنا أبي، عن ورقاء، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، [عن عروة]^(١): قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة تزوجت بغير إذن وليّ فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثني علي بن محمد المصري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مریم، قال: حدثنا جدّي، قال: حدثنا عبد الله بن فروخ، قال: حدثني ابن جريج، قال: حدثني أيوب بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: لا تنكح المرأة من غير إذن مولاه، فإن نكحت بغير إذن مولاه فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا محمد بن داود بن سليمان النيسابوري في سنة إحدى وعشرين -وبقي إلى سنة نيف^(٢) وثلاثين^(٣)-، قال: حدثنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: حدثنا خالد ابن الهياج، قال: حدثنا أبي: الهياج [بن]^(٤) بسطام، عن سفیان الثوري، عن عبد الملك، عن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أنه قال: لا تنكح المرأة بغير إذن وليّها، فإن فعلت فنكاحها باطل -ثلاثاً-، فإن أصابها فلها ما أصدقها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

(١) استظهرت سقطه.

(٢) هكذا قرأنا.

(٣) توفي سنة ٣٤٢هـ. ر: "تاريخ مدينة السلام" (١٧٢/٣).

(٤) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبت.

حدثنا حبشون^(١) بن موسى، قال: حدثنا علي بن سعيد، قال: حدثنا ضمرة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: أيما جارية تزوجت بغير إذن مواليتها فنكاحها باطل، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له.

كذا قال: عن ابن جريج، عن الزهري. ولم يذكر: سليمان بن موسى. حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا عباس بن الوليد، قال: أخبرني محمد بن شعيب، قال: أخبرني ابن لهيعة، عن عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج: أنه كتب إليه يذكر أن محمد بن مسلم الزهري حدثه عن عروة بن الزبير، عن عائشة -زوج النبي ﷺ-، [عن النبي ﷺ، قال]^(٢): لا تنكح المرأة إلا بإذن مواليتها، فإن لم يكن لها موالٍ فالسلطان ولي من لا ولي له، فإن نكحت بغير إذن مواليتها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، ولها مهرها بما استحلت منها.

حدثنا [ابن مخلد]^(٣)، قال: حدثنا أحمد بن الخليل بن ثابت البرجلاني، وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا عبدالله بن الحسين المصيصي، قالوا: حدثنا الحسن الأشيب، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي. زاد البرجلاني: فإن لم يكن ولي فاشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له. حدثنا أحمد بن نصر -أبو طالب-، قال: حدثنا عبدالله بن يزيد بن الأعمش^(٤) عن

(١) غير واضحة في الأصل. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٢٢١/٩).

(٢) استظهرت سقطه.

(٣) في الأصل: أبو عمل. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) هكذا اسمه، وقد وقفت عنده طويلاً لكي أعرفه، فلم أستطع، هذا إن سلم من التحريف.

ارفا^(١) محمد بن القاسم البحراني^(٢) - يعرف بسُحيم-، قال: حدثنا طلحة، عن^(٣) يزيد، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا علان بن المغيرة،

وحدثنا أحمد بن نصر بن طالب، قال: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف المصري، وأحمد بن حماد -زُغبة-، قالوا: حدثنا ابن أبي مریم، قال: أخبرنا [رشدین]^(٤) بن سعد: أن قرّة بن حيويّل حدثه، عن الزهري^(٥)، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ، قال: لا تنكح المرأة بغير إذن وليّها، فإن نكحت فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا عبدالله بن جعفر المقرئ، وعثمان بن علي الصيدلاني، قالوا: حدثنا محمد بن يوسف بن يعقوب الرازي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي حمزة، قال: حدثنا يحيى بن أبي الخصيب، قال: أخبرنا هارون بن عبدالرحمن بن أبي [عبلة]^(٦)، قال: حدثني عمّي: إبراهيم بن أبي [عبلة]، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: لا نكاح إلا بولي، فإن لم يكن وليّ فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الحراني. ر: "التاريخ الكبير" (٢١٥/١)، (١٩٢/٤)، "الجرح والتعديل" (٦٦/٨).

(٣) هكذا في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: رشد بن سعد.

(٥) في الأصل بعدها: عن شهاب، وليس لها وجه.

(٦) في الأصل: عليّة. وكذا في الذي يليه.

في حديث [عبدالله]^(١): حدثني هارون، [وفيه]:^(٢) عن عروة.

حدثنا أحمد بن نصر بن طالب، قال: حدثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد
الدمشقي، قال: حدثنا عبدالله بن يزيد بن عبدالله الدمشقي -أبوبكر-، قال: حدثنا
صدقة بن عبدالله، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: قال
رسول الله ﷺ: لا تُنكح المرأة بغير إذن مولاهها، فإن نكحت فنكاحها باطل -مرتين-
فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له.

حدثنا أبوبكر بن مجاهد، وابن الجراح، وعبدالله بن أحمد بن ثابت، قالوا: حدثنا
سعيد، قال: حدثنا معمر^(٣)، عن الحجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: قال
رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له.

حدثنا محمد بن سليمان المالكي^(٤)، قال: حدثنا الحسن بن عبد الرحمن الجرجاني،
وحدثنا محمد بن جعفر بن رميس، قال: حدثنا أحمد بن مروان الكوفي، قالوا:
حدثنا [طلق]^(٥) بن غنام، قال: حدثنا قيس، عن الحجاج، عن الزهري، عن عروة، عن
عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له.

وحدثنا محمد بن علي الأبلبي، ومحمد بن إسماعيل الفارسي، قالوا: حدثنا حبوش^(٦)
ابن رزق الله، قال: حدثنا النضر بن عبد الجبار -أبو الأسود-، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن

(١) في الأصل: هبة الله.

(٢) هكذا اجتهدت في قراءتها، إلا أن قبلها -فيما يبدو-: بن. والله أعلم.

(٣) هكذا الإسناد.

(٤) هكذا استصوبت قراءتها من الأصل.

(٥) في الأصل: طالق.

(٦) هكذا قرأنا من الأصل.

عبيد الله بن أبي جعفر، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له.

حدثنا علي بن محمد البصري^(١)، قال: حدثنا عبدالرحمن بن فراس -أبو نعيم الهروي-، قال: حدثنا معاذ بن نجرة [بن]^(٢) العريان، قال: حدثنا أبي، عن إسماعيل بن جعفر، عن أبي حازم، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: لا نكاح إلا بولي.
حدثنا عبدالباقي بن [قانع]^(٣)، قال: حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك، قال: حدثنا سليمان بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا أبو حازم، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له.

حدثنا جعفر....^(٤)، ودعلج، قالوا: حدثنا محمد بن علي بن زيد، قال: حدثنا أبو الوليد: خالد بن اليزيد^(٥) العمري، قال: حدثنا أبو الغصن: ثابت بن قيس، قال: سمعت عروة بن الزبير، قال: سمعت عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فلو دخل بها فلها الصداق بما استحلت منها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له.

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: المصري.

(٢) في الأصل: عن. ولعل ما أثبتته الصواب. ر: "تاريخ الإسلام" (٢٨٠-٢٩٠هـ) ص (٣٠٩)، "لسان الميزان" (٩٦/٨).

(٣) في الأصل: نافع.

(٤) غير واضح في الأصل -رسمها-: الحندي. وهي أقرب ما تكون إلى: الحندي، إلا أن جعفر الحندي من شيوخ شيوخ الدارقطني. وقد تكون: الصندلي، ر: "تاريخ بغداد" (٨٥/٨، ١٢٠)، والله أعلم.

(٥) هكذا في الأصل، والصواب: بن يزيد.

في حديث الصائغ^(١): تزوجت.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا فضل بن العباس، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، قال: حدثنا [عمر]^(٢) بن حفص بن غياث، قال: حدثنا [أبي]^(٣)، عن الحجاج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ. حدثنا أبو عبد الله المحامليّ، قال: حدثنا محمد بن يزيد -أخو كرخويه-، قال: أخبرنا أبو عامر العقديّ، قال: حدثنا زمعة بن صالح، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل. حدثنا دعلج، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا داود بن قيس، قال: حدثنا مطرّف بن مازن، عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا علي بن محمد المصريّ، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، وحدثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا الحسن بن عليّ بن سعيد الرّقّي، [قال: حدثنا]^(٤) أبو شهاب: عبد القدوس بن عبد القاهر الباجدائي^(٥)، عن جعفر بن برقان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، لا نكاح إلا بوليّ.

(١) هكذا، فإن كان جعفر بن محمد بن شاذان فهو من شيوخ الدارقطني، وقد مرّ الإشكال في أول الإسناد، والله أعلم.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: ابن أبي.

(٤) استظهرت سقطها، فالرقّي كنيته أبو عليّ. ر: "تاريخ بغداد" (٣٦٦/٨).

(٥) ر: "النفات" (٤١٩/٨)، "الأنساب" (٢٤٥/٢)، "اللسان" (٢٣٦/٥).

زاد النسائي^(١): وشاهدين.

حدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، قال: حدثنا أبو قرّة الرّهاويّ: يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن هشام، وحدثنا الوكيل، قال: حدثنا أبو حاتم الرّازي، وحدثنا أبو ذرّ الباغندي، قال: حدثنا أحمد بن الحسين بن عباد بن الحسين النسائي، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ.

زاد النسائي: وشاهدي عدل.

* * *

٣٨٠٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: خمس من الدوابّ يُقتلن في الحلّ والحرم... فذكرهن (*).

فقال: يرويه الزهريّ، وهشام بن عروة.

فرواه يونس، ومعمّر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

واختلف عن ابن جريج:

فرواه عبد المجيد، وأبو عاصم، عن ابن جريج، قال: بلغني عن الزهريّ.

وقال حجاج: عن ابن جريج: أخبرني أبان بن صالح، عن الزهريّ.

وكذلك رواه زياد بن طلحة، وإسماعيل بن أمية، عن الزهريّ.

(١) هكذا، ويبدو أنه انتقل النظر إلى الحديث اللاحق، والله أعلم.

(*) "التحفة" (٣٣٨/١١، ٤٢١، ٤٩٧) ح (١٦٤٠١، ١٦٦٢٩، ١٦٨٦٢)، "الإتحاف" (٢٥١/١٧، ٣٥٠، ٣٧٨)، "المعجم الأوسط" (٢١٦، ١٩٠/١)، "الأطراف" (٤٥٦/٥)، ر: "الإملاء" (٨٤/٥).

واختلف عن ابن عينة:

فرواه محمد بن ميمون الخياط، عن ابن عينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.
[و^(١) عن سالم، عن ابن عمر. ورفعاه عنهما. تفرد به عن ابن عينة. وهو صحيح من
حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مالك بن أنس في "الموطأ" عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

ورواه ابن أخي ابن وهب، عن عمّه، عن مالك متصلاً.

وغير مالك يرويه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة متصلاً. وهو الصواب متصلاً.

وروي عن أبي الزبير، واختلف عنه:

فرواه حماد بن شعيب، عن أبي الزبير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة
موقوفاً.

ورواه ابن جريح، عن أبي الزبير، عن أم سلمة^(٢)، قالت: هؤلاء الخمس أحلّلن
للحلال والحرام يقتلن^(٣).

وروي عن قتادة، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وهشام، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وهو صحيح عن قتادة، عن ابن المسيب، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وروي عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة موقوفاً.

وروي هذا الحديث القاسم، عن عائشة.

حدّث به عبيد الله بن مقسم، عن القاسم، عن عائشة.

(١) زيادة لازمة.

(٢) هكذا قرأها من الأصل.

(٣) هكذا قرأت من الحديث.

وأما عبدالرحمن بن القاسم، فاختلف عنه:
فرواه شعبة عنه موقوفاً.
ورفعه المسعودي عنه.

* * *

٣٨٠٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: حديث الإفك (*).

فقال: يرويه الزهري، عن عروة، وسعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عبد الله،
وعلقمة بن وقاص، عن عائشة. حدّث به جماعة من الحفاظ.
ورواه أبو طاهر: عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن
عمّه عبيد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، وابن شهاب، عن عائشة.
أرسله عن الزهري، عن عائشة.
والصحيح المتصل.

* * *

٣٨٠٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يصوم
عاشوراء (**).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.
وحدّث به شيخ - يعرف بمحمد بن عبد الله بن...^(١) - عن معن بن عيسى، عن
مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

(*) "التحفة" (٢١٥/١١) ح (١٦١٢٦)، "الإتحاف" (٢٢٩/١٧).

(**) "التحفة" (٤١٩/١١) ح (١٦٦٢٢)، "الإتحاف" (١١٩/١٧).

(١) غير واضحة في الأصل، -رسمها-: مومي، وقد يكون محمد بن عبد الله المقابري، فهو يروي عن معن عن مالك.
ر: "اللسان" (٢٥٩/٧).

ووهم في روايته إياه عن مالك، وإنما رواه معن بن عيسى، وغيره، عن ابن أبي ذئب،
عن الزهري.

وحدّث به -أيضاً- محمد بن يونس الكديمي، عن أبي عليّ الحنفي، عن مالك،
عن الزهري.

ووهم فيه، وإنما رواه أبو عليّ الحنفي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري.

* * *

٣٨١٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن نساء من المؤمنات كنّ

يشهدن مع النبي ﷺ الصبح، وهن متلفعات بمروطهن، ما يُعرفن من الغلس^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، وأسامة بن زيد، وإبراهيم بن سعد،

والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم معمر؛ رواه عن الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أمّ سلمة.

والصحيح: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مالك، [عن^(١) يحيى [بن^(٢) سعيد، عن [عمرة^(٣)، عن عائشة.

وحدّث به أبو قلابة الرّقاشي، عن القعني، عن مالك، عن الزهري، عن عمرة،

عن عائشة.

(*) "التحفة" (٣٥٧/١١)، ٦٨٢، ٨٦٧ ح (١٦٤٤٢، ١٧٥١١، ١٧٩٣١)، "الإتحاف" (١٧/١٨٤، ٤٥٢، ٧٢٨)،

"الإيماء" (١٣٢/٤).

(١) في الأصل: بن.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: عروة. ولعل الصواب ما أثبت.

ووهم فيه [على] ^(١) القعني.

والصحيح: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة.
وروي هذا الحديث عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.
وهو حديث غريب، حدث به فليح بن سليمان عنه.

* * *

٣٨١١- وستل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه شيخ -يعرف بأبي هشام^(٢): محبوب بن مسعود-، عن عمار بن عطية، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ووهم في إسناده ومثنه:
فأما وهمه في الإسناد، فقوله: عن عروة، عن عائشة.
ووهمه في المتن، قوله: صلاة الليل والنهار.

والصحيح من ذلك ما رواه ابن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، [والزبيدي]^(٣)، والأوزاعي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: صلاة الليل مثنى مثنى. دون ذكر النهار.

(١) في الأصل: عن.

(*) حديث سالم عن ابن عمر: "التحفة" (١١٨/٥) ح (٦٨٣٠)، "الإتحاف" (٣٨٠/٨)، حديث عائشة: "ذكر أخبار أصبهان" (٣١٨/٢)، حديث حميد عن ابن عمر: "التحفة" (٧١/٥) ح (٦٧١٠)، "الإتحاف" (٣٠٦/٨)، ر: "مرويات الزهري" (٢١٣٨/٤).

(٢) في "ذكر أخبار أصبهان" (٣١٧/٢): أبوهاشم.

(٣) في الأصل: والزبيري. ولعل الصواب ما أثبتته.

ورواه عقيل بن خالد، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، [عن^(١) ابن عمر، عن النبي ﷺ].

وهو صحيح عن حميد؛ لأن عمرو بن الحارث، ومحمد بن أخي الزهري، روياه عن الزهري، عن سالم، وحميد، عن ابن عمر. وهو صحيح عنهما.

* * *

٣٨١٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن مختناً كان يدخل على أهل رسول الله ﷺ، وكانوا لا يعدونه إلا من أهل [غير^(٢) أولي الإربة، فدخل رسول الله ﷺ وهو ينعت امرأة، ويقول: تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال: لا يدخلن هذا عليكن^(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، ومعمّر، عن الزهري، عن علي بن الحسين مرسلًا.

وقال [ابن^(٣) ثور: عن معمّر، عن الزهري، وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وقال قائل: عن هشام، عن زينب، عن أم سلمة.

وحديث الزهري، عن عروة، عن عائشة، هو المحفوظ.

وقال حماد: عن هشام، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة. وهو وهم من حماد.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: من. ولعل الصواب ما أثبت.

(*) حديث معمّر: "التحفة" (١١/٤٢٣، ٥٩٤) ح (١٦٦٣٤، ١٧٢٤٧)، حديث حماد: "التحفة" (٧/٣١٩).

ح (١٠٦٨٦)، حديث زينب: "التحفة" (١٢/١٤٩) ح (١٨٢٦٣).

(٣) في الأصل: أبو. ولعل الصواب ما أثبت.

٣٨١٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: جاءت سهلة، فقالت: يا رسول الله، إن سالماً -مولى أبي حذيفة- يدخل علينا، وأنا فُضِّل^(١)، وإنما كنا نراه ولداً، وكان أبو حذيفة تبناه، فقال رسول الله ﷺ: أرضعيه خمس رضعات^(*).

فقال: يرويه الزهري، عن عروة، واختلف عنه:
فحدّث به [ابن]^(٢) أخى الزهري، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، ويونس، وجعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.
وخالفهم مالك بن أنس، فرواه في "الموطأ": عن الزهري، عن عروة^(٣) مرسلًا.
وحدّث يعضه^(٤) عثمان بن [عمر]^(٥)، وعبدالرزاق، وعبدالكريم بن روح. وأسندوه عن عائشة.

والصحيح عن عائشة متصلًا.

* * *

٣٨١٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها كانت ترخص للمتمتع أن يصوم أيام التشريق إذا لم يجد هدياً، ولم يكن صام قبل يوم عرفة^(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

-
- (١) أي: مُتَبَذَلَةٌ في ثياب مهنتي. ر: "النهاية" (٤٥٦/٣).
(*) "التحفة" (٣٤٧/١١) ح (١٦٤٢١)، "الإتحاف" (٢١٢/١٧)، "الإجماع" (٦٣/٤).
(٢) سقط من الأصل.
(٣) في الأصل: عن عروة، عن عائشة مرسلًا. ولعل الصواب ما أثبت.
(٤) هكذا قرأت الجملة من الأصل.
(٥) في الأصل: عمرو. ولعل الصواب ما أثبت.
(**) "التحفة" (١٢٧/٥) ح (٦٨٦٣)، (٤١٣/١١) ح (١٦٦٠٦)، "الإتحاف" (٣٨٣/٨)، (٣٩١).

فرواه مالك، وإبراهيم بن سعد، وابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.
وعن سالم، عن ابن عمر، قولهما.

ورواه عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن الزهري، عن عروة، عن
عائشة. وعن سالم، عن ابن عمر، قالوا: لم يرخَّص في صومها إلا لمن [يجد هدياً]^(١).
فجعله كالمرفوع.

قال ذلك عنه شعبة، والثوري، وأبو عوانة.

وقال قعنب بن مُحرَّر: عن أبي علي الحنفي، عن شعبة، عن عبيدالله بن عمر، عن
الزهري، بهذين الإسنادين. ونحى به نحو الرفع، ووهم فيه؛ إنما هو: عبدالله بن عيسى،
وقعنب ضعيف.

ورواه أبو مریم: عبدالغفار بن القاسم، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة،
وابن عمر، عن النبي ﷺ. ووهم فيه.

ورواه يحيى بن سلام الأفريقي، عن شعبة، عن عبدالله بن عيسى، عن الزهري،
عن سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ. ولم يذكر حديث عروة. ويحيى بن سلام
ليس بالقوي.

* * *

٣٨١٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن أصحاب النبي ﷺ أهلوا
بالحج والعمرة، وطافوا طوافاً واحداً^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

(١) نعرف في الأصل إلى: يجرها.

(*) حديث عروة: "التحفة" (٤١١/١١) ح (١٦٦٠١)، "الإتحاف" (٢٤٤/١٧).

فرواه الأوزاعي، ومالك [بن] ^(١) أنس، وعقيل بن خالد، وإبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم عبدالله بن العلاء بن [زبر] ^(٢)، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.

والصحيح: عروة.

* * *

٣٨١٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا طلاق قبل نكاح ^(*).

فقال: يرويه [حماد بن خالد] ^(٣)، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

وخالفه بشر بن السري، فرواه عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، ورفع.

وقيل: عن بشر بن السري، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة.

والصحيح عن هشام بن سعد ما قاله حماد بن خالد، والله أعلم.

* * *

(١) في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: زيد. ولعل الصواب ما أثبت.

(*) حديث المسور: "التحفة" (٦٥/٨) ح (١١٢٧٧)، "المعجم الأوسط" (١١٩/٦)، حديث عائشة: "الأطراف"

(٤٦٥/٥)، ر: "علل الحديث" (١١٠/٢).

(٣) استظهرت سقطه، ويدل عليه آخر الجواب.

هشام بن عروة، عن عروة

٣٨١٧- وسئل عن حديث هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة: أن [حمزة]^(١) بن عمرو قال: يا رسول الله، إني أسرد الصوم، أفأصوم في السفر؟ فقال: إن شئت فصم، وإن شئت فافطر^(*).

فقال: يرويه عروة بن الزبير، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، ويحيى بن عبدالله بن سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن حمزة بن [عمرو]^(٢).
وخالفهم^(٣) الحفاظ ممن روى عن هشام، منهم: سفيان الثوري، ومالك، وشعبة، وزائدة، وابن عيينة، ومحمد بن عجلان، وحامد بن زيد، وإسماعيل بن زكريا، والدراوردي، ويحيى القطان، وجريز، ومروان بن معاوية، ووكيع، وأبو أسامة، وابن نمير، وابن أبي الزناد، وعمرو بن هاشم، وعلي بن مسهر، ويحيى بن معلى^(٤)، وابن المبارك، وأبو أويس، ووهيب، وأبوضمرة، ومالك بن [سعين]^(٥)، وشعيب بن إسحاق، و[مسلمة]^(٦) بن قعب، وعمر بن حبيب، وعباد بن صهيب، فرووه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن حمزة بن عمرو.

(١) في الأصل: حمزة.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٤٩٥/١١) ح (١٦٨٥٧)، "الإتحاف" (٣٠٠/١٧)، حديث حمزة: "التحفة" (٧٠٢/٢) ح (٣٤٤٠)، "الإتحاف" (٣٣٤/٤).

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) هكذا في الأصل، وربما كان الصواب: يعلى.

(٥) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٦) في الأصل: سلمة. ولعل الصواب ما أثبت.

واختلف عن يحيى بن سعيد الأنصاري:

فرواه سليمان بن بلال، عن يحيى، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن حمزة بن عمرو.

ورواه سليمان بن كثير، عن يحيى، عن هشام، عن أبيه. لم يذكر فيه: عائشة.

واختلف عن الحجاج بن أرطاة:

فرواه يزيد بن هارون، عن الحجاج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه معتمر، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة بن عمرو. ولم يذكر: عائشة.

واختلف عن المسعودي:

فرواه موسى بن داود، عن المسعودي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وقيل: عنه، عن هشام، عن أبيه مرسلًا.

ورواه أبو عبد الرحمن المقرئ، وآدم بن أبي إياس، عن المسعودي، عن هشام، عن

أبيه، عن حمزة بن عمرو. ولم يذكر: عائشة.

ورواه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن هشام، [عن^(١) حمزة. لم يذكر:

عروة، ولا عائشة^(٢).

ورواه بشر بن الفضل، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة بن عمرو. لم يذكر:

عائشة.

(١) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على أيوب.

ويقال: إن بشراً لم يسمع من هشام غيره.

وكذلك رواه أبو داود الطيالسي، عن حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة. لم يذكر: عائشة.

وتابعه سعيد بن عبد الرحمن، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة بن عمرو.

ورواه مفضل بن فضالة، عن هشام، عن أبيه: أن حمزة بن عمرو.

ورواه يعقوب الحضرمي، عن همام، عن هشام: أن حمزة... لم يذكر: عروة، ولا عائشة.

وكذلك رواه محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن، عن عروة، عن حمزة بن عمرو. لم يذكر: عائشة.

ورواه أبو الأسود: محمد بن عبد الرحمن - يقيم عروة -، عن عروة، عن أبي مرواح، عن حمزة بن عمرو.

وحديث أبي الأسود هذا صحيح.

وأبو مرواح قيل: عبد الرحمن بن مخراق، ولا يصح.

وحديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن حمزة بن عمرو... صحيح أيضاً.

وروى هذا الحديث عمران بن أبي أنس، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، عن

حنظلة بن علي، عن حمزة بن عمرو.

ورواه أحمد بن خالد الوهبي، عن ابن^(١) إسحاق، عن عمران، عن سليمان بن يسار، وحنظلة بن علي، [حدثاه]^(٢) عن حمزة [بن] عمرو.

ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن حمزة بن عمرو.

ورواه ابن لهيعة، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن حمزة [بن] عمرو.

ووهم فيه ابن لهيعة؛ [وإنما هو]^(٤): عن عمران [بن] أنس، عن سليمان بن يسار.

ورواه بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار: أن حمزة بن عمرو سأل النبي ﷺ.

وكذلك رواه قتادة، عن سليمان بن يسار: أن حمزة بن عمرو.

والصحيح - والله أعلم -: عن سليمان بن يسار، عن أبي [مراوح]^(٦)، عن حمزة ابن عمرو.

والصحيح كما قال إبراهيم بن [سعد]^(٧)، عن ابن إسحاق، بمتابعة رواية أبي الأسود، عن عروة، عن أبي مرواح، عن حمزة. والله أعلم.

* * *

(١) كتبت أولاً: أبي. وصححت من تحت: ابن.

(٢) كأنها في الأصل: حدثاه. وقد يكون الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: عن. وكذا فيما يأتي بعده.

(٤) زيادة على الأصل ليستقيم السياق.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) في الأصل: مرواح.

(٧) في الأصل: سفيان.

٣٨١٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها وحفصة أصبحتا صائمتين، فأهديت لهما هدية، فأفطرتا، فذكرتا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: صوما يوماً آخر مكانه(*)).

فقال: حدث به هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قاله شعيب بن إسحاق، وهشام بن عبد الله بن عكرمة المحزومي عنه.

ورواه زميل -مولى عروة-، عن عروة، عن عائشة أيضاً.

حدث به يزيد بن الهاد، عن زميل.

ورواه الزهري، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن برقان، وسفيان^(١)، وسليمان بن حنبل^(٢)، وربيعه بن عثمان،

وابن أبي ذئب، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن صالح:

[فرواه]^(٣) روح بن عبادة، وسفيان بن عيينة، عن صالح بن أبي الأخضر، عن

الزهري، عن عروة.

وقيل: عن النضر بن شميل، عن صالح، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، وحفصة.

(*) "التحفة" (٣٠٨/١١، ٣٤٦، ٣٥٠) ح (١٦٣٣٧، ١٦٤١٩، ١٦٤٢٩)، "أطراف المسند" (١٣٦/٩)، "الإتحاف"

(٢٦٥/١٧)، "الإيماء" (١٥٣/٤)، ر: "العلل" للإمام أحمد (٢٤٩/٣)، "التاريخ" لابن معين (٢٦٠/٣)، "التميز"

ص (٢٠٦)، "المعرفة والتاريخ" (٧٤٠/٢)، "علل الحديث" (٥٢١/١)، "التاريخ وأسماء المحدثين" ص (١٥٥)،

"غرائب حديث مالك" لابن المظفر ص (٩٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٨٠/٤).

(١) هو ابن حسين.

(٢) هكذا قرأنا من الأصل، وأخشى أن يكون محرفاً.

(٣) زيادة على الأصل.

قاله خلاد بن أسلم عنه. ولا يصح.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، وأبو خالد الأحمر، وعباد بن العوام، عن حجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وخالقهم أبو معاوية الضرير، فرواه عن حجاج، عن الزهري، عن عائشة مرسلًا.

ورواه عبدالله العمري، واختلف عنه:

فرواه القعني، وسعيد بن أبي مريم، عن العمري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

ورواه ابن وهب، عن العمري، عن الزهري: [أن عائشة، وحفصة.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن الزهري^(١)، واختلف عنه:

فرواه همام الأهوازي، عن عبيدالله بن عمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وخالقه زهير بن معاوية، وسفيان الثوري، ويحيى بن سعيد القطان، وشجاع بن

الوليد، وعلي بن مسهر، وعباد المهلي، وأبو خالد الأحمر، فرواه عن عبيدالله بن عمر، عن الزهري مرسلًا، عن عائشة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن ربيعة القدامي، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن

عائشة.

وكذلك روي عن مطرف، وروح بن [عبادة]^(٢).

(١) استظهرت سقوط ما بين المعرفتين لانتقال النظر.

(٢) في الأصل: غياث. ولعل الصواب ما أثبتته.

وخالفهم أصحاب "الموطأ": القعني، ويحيى بن يحيى، ومعن، ومحمد بن الحسن، وبشر بن عمر، وابن وهب، فرووه عن مالك، عن الزهريّ مرسلًا، عن عائشة، وحفصة.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عنه:
فرواه حسين الجعفيّ، وأبو الجواب، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم الحميديّ، وسعيد بن منصور، وعبد الجبار بن العلاء، وسريج بن يونس، [والجواز]^(١)، [فرووه]^(٢) عن ابن عيينة، عن الزهريّ مرسلًا.

ورواه معمر بن راشد، واختلف عنه:
فرواه ابن عربي^(٣)، عن حماد بن زيد، عن معمر، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب: أن عائشة وحفصة...، وهم في ذكر سعيد.

وخالفه المقدميّ، والقواريريّ، وغيرهما؛ روه عن حماد، عن معمر، عن الزهريّ مرسلًا.

وكذلك رواه يونس بن يزيد الأيلي، وبكر بن وائل، ومحمد بن إسحاق، وأبو [معيد]^(٤): حفص بن غيلان، وأبو أويس، عن الزهريّ مرسلًا، عن عائشة. وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن الزهريّ مرسلًا، عن عائشة.

(١) كأنها في الأصل: الجواب. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: فروو.

(٣) هو: يحيى بن حبيب بن عربي.

(٤) في الأصل: معين.

واختلف عن يحيى، ويذكر الخلاف عنه بعد فراغنا من ذكر الزهريّ.
ورواه ابن جريج، عن الزهريّ، فبيّن^(١) في روايته إياه أو هام من قال: عن عروة.
وقال فيه: قلت لابن شهاب: أحدثك عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ؟
قال: لم أسمع من عروة في ذلك شيئاً، ولكن حدثني في خلافة سليمان بن
عبد الملك ناس، عن بعض من كان يسأل عائشة.
وأما ابن عينة، فقال في حديثه، عن الزهريّ: قلنا له: إن صالح بن أبي الأخضر
حدثنا عنك عن عروة؟ فقال: لا.
وقيل: عن قرّة بن عبد الرحمن بن حيويّ، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه،
عن حفصة.
وقيل: عن إسحاق بن راشد، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن حفص، عن عائشة.
وأما حديث يحيى بن سعيد، والخلاف فيه، فإن الفرّج بن فضالة، وجريّر بن حازم
روياه عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. ووهما فيه.
وخالفهما حماد بن زيد، وعباد بن العوام، ويحيى بن أيوب، فرووه عن يحيى بن
سعيد، عن الزهريّ مرسلًا.
وقال الثقفى، عن يحيى: بلغني عن الزهريّ، عن عائشة مرسلًا.
وروي هذا الحديث عن زيد بن أسلم، واختلف عنه:
فروى عن حفص [بن]^(٢) ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر:
أن عائشة، وحفصة.

(١) هكنا استظهرت قراءتها، وهي غير واضحة.

(٢) في الأصل: عن.

وخالفه العطف بن خالد، فرواه عن زيد بن أسلم: أن عائشة، وحفصة... وهو أصح.

ورواه خصيف، واختلف عنه:

فقال [خطاب]^(١) بن القاسم: عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عائشة، وحفصة.

وقال عبدالسلام بن حارث: عن خصيف، عن سعيد بن جبير مرسلًا، عن عائشة.

وروي عن إبراهيم بن أبي عباد، عن عقبة بن رياح، عن عبدالله بن مطرف، عن عائشة، وحفصة.

ولا يثبت هذا، الضعف [يمن]^(٢) رواه عن إبراهيم.

وروي هذا الحديث عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه شيخ - يعرف بأبي سلمة المكي، وهو مجهول -، عن معمر، عن عمر^(٣). ولم يتابع عليه.

وروي عن أبي العلاء: يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن عائشة.

روى ذلك خالد بن عبدالله، وعبدالوهاب الثقفي - جميعاً -، عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء.

ولا يثبت سماع أبي العلاء من عائشة.

وخالفه سليمان التيمي، عن أبي العلاء، فأرسله.

(١) في الأصل: عطف.

(٢) في الأصل: من.

(٣) هكذا في الأصل، وأحشى أن تكون محرفة عن: محمد بن عمرو.

وروي عن قتادة مرسلًا، عن حفصة، وعائشة، ولا يثبت.
وليس فيها كلها شيء ثابت.

حدثنا يعقوب بن محمد، وعلي بن عبد الله بن مبشر، قالا: [حدثنا حفص الربالي، قال^(١)]: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، قال: حدثني الزهري: أن عائشة، وحفصة صامتا يوماً تطوعاً فأفطرتا، قالت عائشة: فأردنا أن نسأل رسول الله ﷺ، [فبدرتني]^(٢) حفصة - وكانت بنت أبيها-، فسألت رسول الله ﷺ، فأمرهما أن يقضيا ذلك اليوم. وقال حفص: [يقضى]^(٣) ذلك اليوم.

* * *

٣٨١٩- وسئل عن حديث [عروة]^(٤)، عن عائشة: سابت النبي ﷺ، فسبته، فلما حملت اللحم سابته، فسبقتني، فقال: هذه بتلك^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، ويحيى بن سعيد الأموي، وعمران بن أبي الفضل، وسعيد بن يحيى اللخمي، وحديج^(٥) بن معاوية، وجريز بن عبد الحميد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. ورواه أبو إسحاق [الفزاري]^(٦)، عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة، عن عائشة.

(١) سقط من الأصل، فيعقوب وعلي يرويان عن حفص، وهو يروي عن يحيى، وفي آخر الحديث ما يدل عليه.

(٢) كأنها في الأصل: فبدرتني -مهملة-.

(٣) في الأصل: يقضا -مهملة-.

(٤) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٥١٣/١١، ٨٠٨) ح (١٦٩٢٧، ١٧٧٩٣)، "أطراف المسند" (١٥٥/٩)، "الأطراف" (٤٩٤/٥)، ر: "علل الحديث" (١٣٨/٣).

(٥) هكذا قرأنا من الأصل. ومن يروي عن هشام أخوه: زهير بن معاوية. والله أعلم.

(٦) في الأصل: الفراوي. ولعل الصواب ما أثبتته.

وقال أبو أسامة، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة: عن هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه مالك بن [سعين]^(١)، عن هشام، عن رجل، عن عائشة.

ويشبه أن يكون القول قول يحيى بن زكريا، وأبي أسامة؛ فإنهما ثبتان.

ورواه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي سلمة، عن عائشة.

حدثناه عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال، قال: حدثنا علي بن عمرو الأنصاري،

قال: حدثنا سفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: سأبت

النبي ﷺ، فسبقتة، حتى رهقني اللحم، ثم سابقتني، فسبقتني، فقال: يا عائشة، هذه بتلك.

* * *

٣٨٢٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان الناس يتحرون بمداياهم

يوم عائشة، فاجتمعن صواحبائي إلى أم سلمة، فكلمن رسول الله ﷺ في ذلك،

[فقال]^(٢): يا [أم]^(٣) سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فما أنزل عليّ الوحي وأنا في

لحاف امرأة منكن غيرها^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، وسليمان بن بلال، وشريك، عن هشام، عن أبيه، عن

عائشة.

(١) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: يام.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٤٩٧/١١) ح (١٦٨٦١)، "الإتحاف" (٣٤٧/١٧)، حديث أم سلمة: "التحفة"

(١٤٥/١٢) ح (١٨٢٥٨)، "الإتحاف" (٢٠٢/١٨).

وزاد فيه سليمان بن بلال ألفاظاً كثيرة.

وروى عبدة بن سليمان، [عن هشام]^(١)، عن أبيه، عن عائشة هذا الحديث مختصراً.

ورواه عن هشام، عن عوف بن الحارث، عن رميثة، عن أم سلمة... الحديث بطوله.

ويشبه أن يكون القولان محفوظين عن هشام، والله أعلم.

* * *

٣٨٢١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، قالت: قلت لرسول الله ﷺ:

كل نسائك لمن كنية، غيري! فقال رسول الله ﷺ: اكثني أم عبدالله^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فقال حماد بن زيد، ومعمّر، وشريك، والصلت بن الحجاج، ومحمد بن هشام بن عروة، ووکیع، وهو^(٢) عبدالله بن داود، عن هشام، عن أبيه، [عن]^(٣) عائشة.

وخالفهما^(٤) عبدالرحمن بن مهديّ، فرواه عن الثوريّ، عن هشام، عن حمزة ابن فلان، عن عائشة.

(١) استظهرت سقوطه من الأصل.

(*) "التحفة" (٤٩٩/١١، ٨٢٠) ح (١٦٨٧٢، ١٧٨١٧)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٩)، (١٧/٣٣٣، ٦٨٢)، "طبقات ابن سعد" (٦٣/٨-٦٤)، "الجامع" لابن وهب (١/١٢٧)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٥/٣٠١)، "الأدب المفرد" (ح ٨٥٣، ٨٥٤)، "المعجم الكبير" (٢٣/١٨)، "الأطراف" (٥/٤٣٩).

(٢) هكذا في الأصل، وقد يكون الصواب: ووهيب، وعبدالله... والله أعلم. وعبدالله بن داود هو الحريريّ.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا في الأصل: وخالفهما، وأحشى أن يكون سقط ذكر الاختلاف على الثوريّ. ويسنده الدارقطني من طريق الفريابي عن الثوريّ عن هشام عن أبيه عن عائشة. والله أعلم.

ورواه حماد بن سلمة، والليث، وشعيب بن إسحاق، وعبد العزيز بن أبي حازم، وأبو أسامة، وحفص بن غياث، وأبو ضمرة، ويحيى بن سعيد الأموي، وعيسى بن يونس، والمفضل بن فضالة، وعمر بن زرعة الخارفي، ومحمد بن فليح، وأبو^(١) هشام، كلهم عن هشام، عن عباد بن حمزة. بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه أبو معاوية الضرير، عن هشام، عن يحيى بن عباد بن حمزة. ووهم فيه. وقال ابن وهب: عن يحيى بن عبدالله بن سالم، وسعيد بن عبدالرحمن، عن هشام، عن أبيه، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.

وقال سعيد بن الصلت: عن هشام، [عن^(٢) عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. ووهم فيه.

وقال وكيع: عن هشام، عن ابن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. ووهم فيه.

وقال وكيع: عن هشام، [عن^(٣) مولى للزبير، عن عائشة.

[قاله^(٤) عنه أبو بكر بن أبي شيبة. وهو وهم أيضاً.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن هشام، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا الفضل بن يعقوب الرقاشي، قال: حدثنا

محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة:

أن النبي ﷺ كتبها بأم عبدالله، ولم يكن [وُلد لي]^(٥).

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: ولدا.

قال [ابن] ^(١) صاعد: كذا حدثنا به من حفظه.

وحدثنا ابن عمر ^(٢)، وابن صاعد، قال: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهديّ، قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن حمزة بن فلان، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كُناها أم عبدالله.

وحدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن زنبور المكيّ، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة، عن عائشة: أنها قالت: يا رسول الله ﷺ، ألا تكنيني؟ قال: تكني بابنك عبدالله بن الزبير. فكانت تكني أم عبدالله.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: حدثنا أنس بن عياض، قال: حدثني هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة: أن عائشة قالت: يا نبيّ الله، ألا تكنيني؟ فقال النبي ﷺ: تكني بابنك عبدالله بن الزبير. فكانت تكني أم عبدالله.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعيّ: محمد بن يزيد، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، قالت: أتيت النبي ﷺ بابن الزبير، فحنكه بتمرّة، وقال: هذا عبدالله، وأنت أم عبدالله.

قال ابن صاعد: زاد حفص في هذا الحديث على غيره: أنه حنكه بتمرّة، وسمّاه عبدالله.

(١) في الأصل: أبو.

(٢) هكنا، وأخشي أن تكون محرقة عن: أبو محمد بن صاعد. والله أعلم.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن موسى بن راشد، [قال: حدثنا] ^(١) أبو معاوية، وأبو أسامة، قالا: أخبرنا هشام بن عروة - قال أبو معاوية ^(٢) - عن يحيى بن عباد بن حمزة، عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله، ألا تكنيني؟ كل نسائك لمن كنية! قال: فقال النبي ﷺ: اكثني - قال أبو [أسامة] ^(٣): بابنك عبد الله، وقال أبو معاوية: بابن أختك - أم عبد الله.

زاد أبو أسامة آخر حديثه: فكانت تكني أم عبد الله.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا أبو عاصم الضحاك [بن] ^(٤) مخلد النبيل، عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن حماد ^(٥) بن حمزة: أن عائشة، قالت: يا رسول الله، ألا تكنيني؟... فذكر نحوه ^(٦).

* * *

٣٨٢٢ - وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ أرسل بأم سلمة ليلة النحر، فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون عندها رسول الله ﷺ، فأحب أن توافقه ^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

(١) سقط من الأصل.

(٢) هكنا في الأصل معترضة، ولم يذكر بعدها شيء.

(٣) في الأصل: السامة.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكنا.

(٦) هذه الرواية لم يذكرها الدارقطني في الجواب، هذا إن سلم الجواب من السقط، والله أعلم.

(*) "التحفة" (٥٢٣/١١) ح (١٦٨٦١)، "الإتحاف" (٣٣٥/١٧).

فرواه الضحاك بن عثمان، وعبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة، ومحمد بن عبدالله ابن عبيد بن عمير، وشريك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.
 وخالفهم أبو معاوية الضرير، رواه عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة.
 وخالفهم أصحاب هشام الحفاظ عنه؛ روه عن هشام، عن أبيه مرسلًا.
 وهو الصحيح.

* * *

٣٨٢٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: ما عمل آدمي عملاً أحبَّ إلى الله - عز وجل - يوم النحر من هراقة الدم، إنه يأتي يوم القيامة بأشعارها، [وأظلافها]^(١)، وقرونها، وأنه ليبلغ من الله بمكان، فطيوا بها نفساً^(*).

فقال: يرويه أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبي، واختلف عنه:
 فرواه ابن وهب، عن [أبي المثنى]^(٢)، عن إسماعيل بن إبراهيم [بن]^(٣) عقبة.
 [أو عن موسى بن عقبة]^(٤).

وكذلك قال عبدالله بن عبد الحكم، عن أبي المثنى، غير أنه لم يذكر الشك.
 وخالفهما عبدالله بن نافع الصائغ، رواه عن أبي المثنى، عن هشام. لم يذكر بينهما أحداً، ولم يشك فيه. وأبو المثنى ضعيف.

* * *

(١) في الأصل: وابسارها، هكذا رسمها، وأثبت ما رأيته في رواية الحديث، والله أعلم.

(*) "التحفة" (٦١٧/١١) ح (١٧٣٤٣)، "الإتحاف" (٣٤٣/١٧)، ر: "العلل الكبير" ص (٢٤٤)، "المجروحين" (٥٠٦/٢).

(٢) في الأصل: الحسين. ولعلها محرفة.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) أثبتته تبعاً لذكر عدم الشك في رواية عبدالله بن عبد الحكم. ر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٦١/٩)، ولعلها سقطت لانتقال النظر.

٣٨٢٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: طيّبت رسول الله ﷺ لحرمه ولحله بأطيب ما [أقدر]^(١) عليه^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، وعثمان بن عروة، وعمر بن [عبدالله]^(٢) بن عروة، [و] ^(٣)الزهري.

فأما هشام بن عروة، فاختلف عنه فيه:

فرواه أيوب السخيتاني، وعبدالله بن المبارك، وسعيد بن عبدالرحمن، وحماد بن سلمة، ووكيع، وأبومروان الغساني، ومالك بن [سعين]^(٤)، والضحاك بن عثمان، والقاسمي، وإبراهيم بن طهمان، والمنذر بن عبدالله الحزامي، ويحيى بن أيوب، والمفضل بن فضالة، وعلي بن مسهر، وعبدالرحيم بن سليمان، وشجاع بن الوليد، وأبو زمرة، وشعيب بن إسحاق، ومحاضر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك قيل عن مالك بن أنس، عن هشام.

واختلف [عن الليث]^(٥):

فرواه عبدالله بن عبدالحكم، وعيسى بن حماد -زغبة-، عن الليث، عن هشام، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهما يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وأحمد بن يونس، ومحمد بن حرب المكي،

رووه عن الليث، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

(١) غير واضحة في الأصل، لكنها أقرب إلى: اندر.

(*) "التحفة" (٣٨٤، ٣٢٢/١١) ح (١٦٥٢٣، ١٦٣٦٥)، "الإتحاف" (١٤١/١٧)، ر: "مرويات الزهري" (٢٢٤٩/٤).

(٢) كأنها في الأصل: عبيدالله. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: سفيان.

(٥) زيادة على الأصل.

وقيل: عن أحمد بن يونس، عن ليث، عن هشام، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. ولا يصح هذا القول.

ورواه أبو أسامة، وداود العطار، ووهيب بن خالد، وعلي بن هاشم، وعلي بن غراب، وابن عيينة -واختلف عنه-، روه عن هشام بن عروة، عن [عثمان]^(١)، عن عروة، عن عائشة.

قال ذلك إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن ابن عيينة، عن هشام، [عن]^(٢) عثمان بن عروة.

وقال [سفيان]^(٣): ثم لقيت عثمان فحدثني به.

وقال الحميدي، وغيره: عن ابن عيينة، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قال عثمان: ما يرويه هشام إلا عني.

ورواه نافع بن يزيد، عن هشام، عن القاسم، عن عائشة.

والصحيح عن هشام بن عروة، أنه سمع هذا الحديث من أخيه عثمان بن عروة، عن عروة. وكان أحياناً يرسله.

وأما حديث عمر بن عبدالله بن عروة، [فإنه]^(٤) يرويه عن عروة، والقاسم، عن عائشة.

قال ذلك ابن جريج عنه.

(١) في الأصل: أبي عثمان. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: سعيداً!

(٤) في الأصل: قاله.

حدّث به عن ابن جريج جماعة كذلك.

ورؤي عن إسماعيل بن عيَّاش، عن ابن جريج، فقال: عمرو بن دينار، مكان: عمر بن عبد الله بن عروة. وهو وهم، والقول الأول عن ابن جريج [هو الصواب] ^(١).

وأما الزهري، فاختلف عنه في لفظه، ولم يختلف عنه في إسناده:

فرواه ابن عيينة، ويونس، والزبيدي، وإسحاق بن راشد، روه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ^(٢). لفظ من تقدم.

وخالفهم في لفظه ضمرة بن ربيعة، [فرواه] ^(٣) عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وزاد فيه: طيبته بطيب لا يشبه طيبكم هذا. يعني: ليس له بقاء.

تفرد بهذه الألفاظ ضمرة، وليست محفوظة.

أخبرنا إسماعيل الصفار، وحمزة بن محمد، قالا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال:

حدثنا علي بن المديني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عثمان بن عروة بن

الزبير، عن [آية] ^(٤)، قال: [قلت لعائشة] ^(٥): بأي شيء طيب رسول الله ﷺ لحله

وحرمه؟ قالت: طيبته بأطيب الطيب.

قال عثمان: إن هشاماً إنما يحدثه عني.

* * *

(١) زيادة على الأصل، أو محله: أصح. والله أعلم.

(٢) بعدما يبيض في الأصل بمقدار كلمة لا أدري أترك عمداً أم سهواً، وكأنه استصعب قراءة كلمة فترك محلها بياضاً.

وهو في آخر السطر. ولعل الكلمة: بمثل، أو: بنحو. والله أعلم.

(٣) في الأصل: ورواه.

(٤) كأنها في الأصل: أمه.

(٥) في الأصل: قالت عائشة.



٣٨٢٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال لضباعة: اشترطي وقولي: محلي حيث حبستني (*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن ابن عينة فيه:

فقال: عن عبد الجبار، عن ابن عينة، حدثنا...^(١).

ومرة لم يقل فيه: عن عائشة.

وأرسله الحميدي، عن ابن عينة. ولم يقل فيه: عن عائشة.

واختلف عن الثوري:

فرواه أبو قلابة، عن محمد بن كثير، عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وغیره يرسله.

ورواه الليث، وحماد بن زيد، والمفضل بن فضالة، عن هشام، عن أبيه: أن

النبي ﷺ دخل على ضباعة... مرسلًا.

واختلف عن الزهري:

فرواه معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وغیره يرويه عن [الزهري]^(٢)، عن عروة مرسلًا.

والمرسل أصح.

وكذلك رواه أبو الأسود، عن عروة مرسلًا.

* * *

(*) "التحفة" (٤٢٥/١١) ح (١٦٦٣٨)، "الإتحاف" (٢٠٤/١٧) (٣٥٨).

(١) هكذا في الأصل. وقد أخرجه ابن خزيمة (١٦٤/٤) عن عبد الجبار عن ابن عينة عن هشام عن أبيه عن عائشة به.

(٢) في الأصل: الثوري.

٣٨٢٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: سَمِيَ رسول الله ﷺ الغراب

فاسقاً(*) .

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبو أويس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه شريك، رواه عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وكلاهما وهم.

والصحيح ما رواه ليث بن سعد، وحماد بن سلمة، وأبومعاوية، والحاربي، رَوَاهُ

عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا.

* * *

٣٨٢٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ لعبدالرحمن

ابن عوف: كيف فعلت [يا أبا] ^(١) محمد في استلام الحجر؟ قال: كل ذلك فعلت،

استلمت وتركت. فقال: أصبت (**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه زهير بن معاوية ^(٢)، والعلاء بن راشد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة،

عن النبي ﷺ.

(*) حديث عائشة: "كشف الأستار" (٦٥/٢)، "الأطراف" (٤٩٣/٥)، حديث ابن عمر: "التحفة" (٢٨٧/٥) ح (٧٣٢٦).

(١) في الأصل: يابا.

(**) "الإتحاف" (٦٤٠/١٠)، "الأطراف" (٣٦٠/١٠)، "مسند عبدالرحمن بن عوف" للبرقي ص (٧٤، ٧٧)، "مسند

اليزار" (٢٦٦/٣)، ر: "العلل" (٢٩٢/٤) س (٥٧٤).

(٢) ذكر روايته المصنف في مسند عبدالرحمن بن عوف (٢٩٣/٤) مرسل، وأخرجها اليزار في "مسنده" (٢٦٦/٣) عن

هشام عن أبيه عن عبدالرحمن بن عوف به، والله أعلم.

وقيل: عن الثوري، وعن عبيد الله بن عمر، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الرحمن ابن عوف، عن النبي ﷺ.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن: ...

* * *

٣٨٢٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: كل البلاد فتحت بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن(*)

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الحسن بن [زبالة]^(١) المخزومي، وأبو غسان محمد بن يحيى، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [مرفوعاً]^(٢).

وغيرهم يرويه عن مالك، من قوله، بغير إسناد، وهو الصواب.

* * *

٣٨٢٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: سئل رسول الله ﷺ عن امرأة عروس بقيت مع زوجها ثلاثة أيام، فماتت، فقال: ادفنوها في ثيابها التي صنعت^(٣) في عرسها.

فقال: يرويه الواضح بن خيثمة^(٤) - له أحاديث عدد-، عن هشام مرفوعاً. وهذا وهم، والصواب موقوفاً.

* * *

(*) ر: "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص (٣٥١).

(١) في الأصل: رقالة.

(٢) في الأصل: موقوفاً. ولعل الصواب ما أثبتته، هذا إن لم يكن سقط.

(٣) هكذا قرأنا في الأصل.

(٤) ر: "الضعفاء" للعقيلي (٤/١٤٥٠)، "تاريخ دمشق" (٦٣/٤١)، "اللسان" (٣٧٩/٥).

٣٨٣٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: ما ضرَّ امرأة نزلت بين الأنصار، أو نزلت بين أبويها^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه هشام بن حسان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

قاله روح بن [عبادة]^(١) عنه.

ورواه الخليل بن مرة، وسلمة بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

وكلاهما غير محفوظ عن هشام.

حدثناه أبو القاسم البغوي، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا روح بن عبادة،

قال: حدثنا هشام بن حسان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ:

ما ضرَّ امرأة نزلت بين [بيتين]^(٢) من الأنصار، أو نزلت بين أبويها.

حدثنا محمد بن هارون -أبو حامد الحضرمي-، قال: حدثنا سليمان بن عمر

الرقمي، قال: حدثنا أبي، عن الخليل بن مرة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أنها قالت:

ما يضرَّ امرأة مسلمة نزلت بين بيتين من الأنصار ألا تكون نزلت بين أبويها.

وحدثنا الحضرمي في مواضع آخر عن النبي ﷺ.

* * *

(*) "الإتحاف" (٣١٠/١٧) / "الأطراف" (٤٨٩/٥)، ر: "علل الحديث" (١٨٤/٣).

(١) في الأصل: عمارة. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) كأنها في الأصل: لبيتين -مهملة-.

٣٨٣١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رجل: يا رسول الله، ما يذهب عني [مذمة] ^(١) الرضاع؟ قال: غرة: عبد، أو أمة ^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه المسعودي، ويحيى بن راشد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك قال عبدالوارث، عن أيوب السختياني، عن هشام.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن الحجاج بن الحجاج، [عن أبيه] ^(٢)، عن

النبي ﷺ.

وقال الثوري: عن هشام، عن أبيه، عن الحجاج، عن النبي ﷺ.

* * *

٣٨٣٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة. وعمرة، عن عائشة، عن

النبي ﷺ: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ^(**).

فقال: يرويه الثوري، ومالك بن [سعيد] ^(٣)، وشريك، عن هشام بن عروة، عن

أبيه، عن عائشة موقوفاً.

ورواه شريك -أيضاً- عن هشام بن عروة، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً.

(١) غير واضحة في الأصل.

(*) حديث عائشة: "كشف الأستار" (١٦٨/٢)، "الأطراف" (٥٠٠/٥)، حديث الحجاج: "التحفة" (٦٢١/٢) ح (٣٢٩٥)، "الإتحاف" (٢١٠/٤)، "معجم الصحابة" للبغوي (١٧١/٢).

(٢) زيادة على الأصل.

(**) "التحفة" (٨٥٣/١١)، ح (٨٧٧، ١٧٩٠٢، ١٧٩٥٥)، "الإتحاف" (٧٥٦/١٧).

(٣) في الأصل: سعيد.

[وخالف] ^(١) شريكاً جماعة، منهم: عليّ بن [هاشم] ^(٢)، وعبدالله بن داود، وأبواسامة، وحמיד بن الأسود، فرووه عن هشام، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه ^(٣)، عن عمرة، عن عائشة.

وقال زائدة: عن هشام، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة. وقال أبو كريب: عن هشام، عن [عبدالله] ^(٤) بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبيه ^(٥)، عن عمرة، عن عائشة.

والقول في ذلك قول عليّ بن [هاشم] ومن تابعه: عن هشام، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

وكذلك قال مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق: عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن عيَّاش، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

* * *

٣٨٣٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: تخيروا لنطفكم، وأنكحوا الأكفاء، وأنكحوا إليهم ^(*).

(١) في الأصل: وخالفه.

(٢) في الأصل: هشام. وكذا فيما يأتي بعده من مثله.

(٣) هكذا، ولعل الصواب بدون: عن أبيه.

(٤) في الأصل كأنها: عبد الملك.

(٥) هكذا مكررة في الأصل.

(*) "الصحفة" (٤٧٤/١١) ح (١٦٧٨٤)، "الإتحاف" (٣٤٢/١٧)، "المجروحين" (٢٦٩/١)، "الكامل" (١٩٥/٢)،

ر: "علل الحديث" (٨٢/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٨١/٢).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عكرمة بن إبراهيم، ومندل بن علي، والحارث بن عمران الجعفري، وأيوب بن واقد، عن هشام [بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ].

ورواه هشام^(١) بن زياد، عن هشام، عن أبيه مرسلًا، وهو أشبه بالصواب.

حدثنا^(٢) الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا إسحاق بن البهلول، قال:

حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام -أبوالمقدام-

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: وحدثنا إسحاق بن البهلول، قال: حدثنا معاوية

ابن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن هشام -أبي المقدام-، عن هشام بن عروة، [عن

أبيه]^(٣): قال رسول الله ﷺ: تحيروا لنطفكم، وزوجوا الأكفاء، وتزوجوا إليهم.

* * *

٣٨٣٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: تزوجوا

النساء، فإنهن يأتينكم بالمال^(*).

فقال: يرويه أبوالسائب، عن أبي [أسامة]^(٤)، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وغيره يرويه، عن هشام، عن أبيه مرسلًا. والمرسل أصح.

حدثنا عبد الله بن إبراهيم المارستاني، قال: حدثنا أبوالسائب: [سلم]^(٥) بن جنادة،

(١) استصوبت سقط ما بين المعقوفتين، نظرًا للسياق، ولما في مصادر الحديث، والله أعلم.

(٢) قبلها في الأصل: وسئل عن حديث الحسين... فأثبت ما أراه صوابًا.

(٣) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٤١٢/١٢) ح (١٩٠٣٣)، "الإتحاف" (٣٣٩/١٧)، "كشف الأستار" (١٤٩/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٢١٢/١٠).

(٤) في الأصل: سلمة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل: سالم. ولعل الصواب ما أثبت.

قال: حدثنا أبوسامة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ بذلك.

قال أبوالسائب في كتابه في موضع آخر، ليس فيه: عائشة.

* * *

٣٨٣٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان الرجل في زمن النبي ﷺ يطلق ما يشاء أن يطلق، ثم ترتجع في عدها، فأنزل الله تعالى: ﴿الطَّلَقُ مَرَّتَانٍ...﴾ [البقرة: ٢٢٩ الآية(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه يعلى بن شبيب المكي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه حماد بن زيد، وجريز، فروياه عن هشام، عن أبيه مرسلًا. وهو الصواب.

* * *

٣٨٣٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها دبّرت ذكوان، فكان يؤمّها في رمضان في المصحف.

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه زفر بن الهذيل، وسعيد بن أبي عروبة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وهو أشبه بالصواب^(١).

* * *

(*) "التحفة" (٦١٦/١١) ح (١٧٣٣٧)، ر: "العلل الكبير" ص (١٧٤).

(١) هكذا ينتهي الجواب، ولا شك في وجود سقط بسبب انتقال النظر، ولمعرفة الاختلاف على هشام فيه انظر:

"الموطأ" (١٧٢/١)، "المصنف" لابن أبي شيبة (١٢٤/٢)، "المصاحف" لابن أبي داود (٦٥٨/٢)، "فتح الباري"

لابن رجب (١٦٨/٦).

٣٨٣٧- وسئل عن حديث [عروة]^(١)، عن عائشة: أن النبي ﷺ قبل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة، ولم يتوضأ^(*).

فقال: يرويه الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة. وحبيب لم يسمع من عروة شيئاً، قال ذلك يحيى القطان، عن الثوري. حدث به عن الأعمش جماعة، منهم: علي بن [هاشم]^(٢)، وأبو بكر بن عيَّاش، وأبو يحيى الحماني، ووكيع بن الجراح، واختلف عنه: فرواه^(٣) أصحاب وكيع الحفاظ عنه، عن الأعمش، عن حبيب. وحدث بن شيخ لأهل بخارى -يعرف بحامد بن سهل-، عن ابن أبي عمر العدني، عن وكيع، عن سفيان، عن حبيب. ووهم في قوله: سفيان. وإنما رواه وكيع، عن الأعمش.

وروى هذا الحديث هشام بن عروة، واختلف عنه: فرواه حاجب بن سليمان، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل ثم يخرج إلى الصلاة، ولا يتوضأ. فوهم فيه حاجب، وكان يحدث من حفظه، ويقال: إنه لم يكن له كتاب. والصواب: عن وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٦٢٧) ح (١٧٣٧١)، "الإتحاف" (١٧/١١٢، ٢٨١).

(٢) في الأصل: هشام.

(٣) بعدها كلمة غير واضحة كأنها: أو. وليس لها وجه.

ورواه عاصم بن عليّ، عن ابن^(١) أبي أويس، عن هشام. نحو رواية حاجب بن سليمان، عن وكيع.

قاله عليّ بن عبدالعزيز عنه، ولم يتابع عليه.

وكذلك رواه بقية، عن عبد الملك بن محمد -شيخ له مجهول-، عن هشام.

وكذلك رواه هشام بن عبيد الله الرّازي، عن محمد [بن]^(٢) جابر، عن هشام.

وكذلك روي عن نوح بن ذكوان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وزاد فيه زيادة كثيرة، تفرد بها، وكلها وهم.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.

وكذلك رواه الزهري، عن عروة، عن عائشة.

حدّث به عنه الأوزاعي، وابن عينة، ومعمر، وأسامة بن زيد.

واختلف عن معمر، وقد ذكرنا الخلاف فيه قبل هذا.

وكذلك روي عن شعبة، عن [ابن]^(٣) أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن

عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.

وكذلك روي عن موسى بن عقبة، عن عروة، عن عائشة.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، قال: جئنا

من عند عبدالله بن داود -يعني: الخريبي- إلى يحيى بن سعيد القطان، فقال: من أين

جئتم؟ قلنا: من عند ابن داود، فقال: ما حدثكم؟ قلنا: حدثنا عن الأعمش، عن

حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة... الحديث.

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن أبي أويس.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) سقط من الأصل.

فقال يحيى: أما إن سفيان الثوري كان أعلم الناس بهذا، زعم أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة شيئاً.

حدثنا أحمد بن شعيب بن صالح البخاريّ - أبو منصور - من أصل كتابه، قال: حدثنا حامد بن سهل بن الحارث البخاريّ، قال: حدثنا ابن أبي [عمر]^(١) العدني، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، [عن]^(٢) حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قبل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة، ولم يمسّ ماء ولم يتوضأ. فقلت لها: من هي إلا أنت! فضحكت.

* * *

٣٨٣٨ - وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن [عمّها]^(٣) من الرّضاعة - يسمّى: أفلح - استأذن رسول الله ﷺ، فقال: [لا]^(٤) تحتجّي عنه؛ فإنه يحرم من الرّضاعة ما يحرم من النسب^(*).

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة. وتابعه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم. وكذلك رواه عبد الله بن يزيد، عن أبي حنيفة، والحسن بن عمار، عن الحكم، عن عراك، عن عروة، عن عائشة.

(١) في الأصل: عبد.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: عمتها.

(٤) في الأصل: ألا.

(*) "التحفة" (٣٢٤/١١) ح (١٦٣٦٩)، "الإتحاف" (٣٥٣/١٧).

وخالفه سويد بن عبدالعزيز، رواه عن أبي حنيفة، والحجاج بن أرطاة، وعبدالله بن شبرمة، وشعبة، عن الحكم، عن عراك، عن عائشة. ولم يذكر: عروة.
قال ذلك محمد بن هاشم البعلبكي، عن سويد بن عبدالعزيز.
ورواه داود بن رشيد، عن سويد بن عبدالعزيز، عن الحجاج، [عن^(١)] الحكم، عن عراك، عن عائشة.

وقال ابن نمير: عن الحجاج، عن الحكم، عن عراك، عن عروة، عن عائشة.
والقول قول شعبة^(٢)، ومن تابعه.
وكذلك رواه عطاء، عن عروة، عن عائشة.
وكذلك رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. واختلف عنه:
فرواه عبدالوارث، عن أيوب، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن عروة، عن عائشة.
وقال أبو أسامة: عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

وكذلك قال وهيب، وعبدالله بن داود، عن هشام.
وغیره يرويه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وهو المحفوظ.
ورواه الزهري، عن عروة، عن عائشة.

* * *

(١) في الأصل: بن.

(٢) ولم تذكر روايته، وما مرّ ليست روايته الصحيحة، وهو يرويه عن الحكم عن عراك عن عروة عن عائشة به.

٣٨٣٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة [عن النبي ﷺ] ^(١)، قال: لقد هممت أن أهني عن [الغيلة] ^(٢)، حتى ذكرت أن الروم وفارس يفعلونه، فلا يضرهم ^(*).

فقال: يرويه أبو الأسود محمد بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فقال أبو عامر العقدي: عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وخالفه أصحاب مالك، فأسندوه عن عائشة، عن جُدامة بنت وهب، عن النبي ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٣٨٤٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أقبلت عليّ أمي حين أرادوا أن يهدوني إلى النبي ﷺ، فلم يستقم لها، فأطعموني التمر بالقثاء، فسمنت ^(**).

فقال: يرويه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه:

فرواه معمر بن بكار السعدي، عن إبراهيم بن سعد، [عن أبيه، عن عروة، عن عائشة.

ورواه غيره عن إبراهيم بن سعد] ^(٣)، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وهو الصواب.

(١) زيادة للبيان.

(٢) في الأصل: القيلة. والصواب المثبت. والغيلة: أن يجامع الرجل زوجته وهي مرضع. ر: "النهاية" (٤٠٢/٣).

(*) حديث جُدامة: "التحفة" (٤٤/١١) ح (١٥٧٨٦)، "الإتحاف" (٨٩٠/١٦)، "الإملاء" (٢٨٤/٤).

(**) "التحفة" (٥٨٠/١١) ح (٦١٦)، "الإتحاف" (١٧٣٣٩، ١٧١٨٢)، "الإتحاف" (٣٣٨/١٧)، "الأطراف" (٥٠٤/٥).

(٣) استصوبت سقط ما بين المعوقتين؛ لأن معمرًا هكذا يرويه كما أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٧/٢٣) من طريقه،

ومن خالفه: نوح بن يزيد بن سيار، وإسحاق بن منصور السلولي، وعمر بن موسى الحارثي.

وكذلك رواه سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن هشام.

وروي عن يونس بن بكير، واختلف عنه:

فرواه عمر بن أبان البلخي، عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن هشام بن

عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه علي بن المديني، ومحمد بن عبدالله بن غمير، وأحمد بن عبدالرحمن، فرووه

عن يونس بن بكير، عن هشام بن عروة. ولم يذكرُوا: محمد بن إسحاق. و[هو]^(١)
الأشبه بالصواب.

* * *

(١) زيادة على الأصل.

ومن حديث الأسود، عن عائشة

٣٨٤١- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: تزوجني رسول الله ﷺ حين أتاه جبريل بصوري، فقال: هذه زوجتك (*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

ف قيل: عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

و[ذلك] ^(١) وهم من قائله.

والصواب: عن ابن عيينة، عن أبي سعد البقال، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

* * *

٣٨٤٢- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: [هُون] ^(٢) علي الموت، فإني رأيت عائشة معي في الجنة (**).

فقال: يرويه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية الضرير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قيل عن أبي يحيى الحماني، عن أبي حنيفة.

(*) "مسند الحميدي" (٢٣٣/١)، "مسند أبي يعلى" (٢٤٤/٨).

(١) في الأصل: كذلك.

(٢) في الأصل: هو.

(**) "المعجم الكبير" (٣٩/٢٣).

وقال إبراهيم: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة، عن النبي ﷺ. لم يذكر: الأسود.

وقال غيرهم: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن النبي ﷺ مرسلًا. وكذلك قال محمد بن أبان الجعفي، عن حماد.

ورواه سعيد^(١) بن عنبسة، وعبد العزيز بن محمد الأزدي^(٢)، عن أبي معاوية، عن مسعر، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقول من قال: عن أبي معاوية، عن أبي حنيفة، أصح.

وروي هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

ف قيل: عن إسماعيل، عن إسحاق بن مصعب مرسلًا، عن النبي ﷺ.

وإنما هو: إسماعيل، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله.

والمرسل أصح.

* * *

٣٨٤٣- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: كنت أقتل قلائد

هدي رسول الله ﷺ، فيبعث بها وهو حلال مقيم، لا يمسك عن شيء مما يمسك عنه المحرم (*).

فقال: اختلف فيه على إبراهيم النخعي:

فرواه مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

(١) هكذا في الأصل، ومثله في "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص(٧٨)، لكن في "أطراف الغرائب" (٤١٦/٥): سفيان بن

عينة، وكذا في مخطوطته (ق/٣٣٤/أ)، ولعل الصواب: سعيد بن عنبسة، والتحريف وارد جداً، والله أعلم.

(٢) وفي "الأطراف" (٤١٦/٥) تابعه الحسن بن زياد الكوفي، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١٤٤/١١) ح(١٥٩٤٧)، "الإتحاف" (١٠٣٨/١٦).

ورواه الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال هارون بن أبي بردة: عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن عمارة بن

عمير، عن الأسود، عن عائشة.

والأول أصح عن الأعمش.

ورواه منصور، [عن^(١) المغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

* * *

٣٨٤٤- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: أهدى رسول الله ﷺ مرة

غنماً(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وابن عيينة، وأبومعاوية، وحفص بن غياث، وابن فضيل، وأبونعيم،

ويعلى، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال شريك: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة^(٢).

وقال عبث: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

وقيل: عن أبي نعيم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

والمحفوظ حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وأغرب مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، فقال: عن منصور، عن إبراهيم، عن

الأسود، عن عائشة.

وكذلك قال أبو أحمد الزبير، عن الثوري، عن منصور.

(١) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (١٤١/١١) ح (١٥٩٤٤)، "الإتحاف" (١٠٣٣/١٦)، "الأطراف" (١١٨/٤).

(٢) رواية شريك استدركت في الهامش.

وقال هارون بن أبي بردة: عن أسباط، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عائشة. ولم يتابع عليه.

* * *

٣٨٤٥- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قلت: يا رسول الله، أيصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد؟ فقال: انتظري، فإذا طهرت فاخرجي إلى التتعيم... وذكر حجة النبي ﷺ (*).

فقال: يرويه ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. واختلف عنه: فرواه [يزيد بن] ^(١) زريع، وعبد الوهاب بن عطاء، وأزهر، [عن] ^(٢) ابن عون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. وعن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وخالفهم أبو أسامة، وحسين بن [الحسن] ^(٣) البصري، روياه عن ابن عون، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلًا. وقول يزيد بن زريع صحيح، والخلاف فيه من قبل ابن عون؛ لأنه كان كثير الشك.

ورواه منصور، والأعمش، وحبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلًا.

وقول منصور، والأعمش أصح.

(*) "التحفة" (١٥٤/١١) ح (١٥٩٧١)، "الإتحاف" (١٠٢٩/١٦)، (١٠٣٧).

(١) في الأصل: أبو يزيد. ولعلها محرفة عما أثبت.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: الحسين.

ورواه عبدالرحمن بن الأسود، عن [أيه]^(١)، عن عائشة.
حدّث به جابر الجعفيّ.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالرحمن، عن عائشة مرسلًا. لم يقل: عن أيه.
وقال قائل في هذا الحديث: عن معتمر، عن إسماعيل، عن أبي الأسود، عن أيه.
وليس ذلك بمحفوظ.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق السراج من
أصل كتابه، [قال: حدثنا]^(٢) القواريريّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان،
عن سليمان، ومنصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: خرجنا مع
رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج...

وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: وحدثنا إبراهيم -أيضاً-، قال: حدثنا
القواريريّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن سليمان، ومنصور، عن إبراهيم،
عن الأسود، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج....

* * *

٣٨٤٦- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: ما رأيت أحداً أشد
تعجلاً لصلاة الظهر من رسول الله ﷺ، ما استثنت أبا بكر، ولا عمر^(*).

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، عن الأسود.
فرواه الثوري، واختلف عنه:

(١) كأنها في الأصل: أمه.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٣٧/١١) ح (١٥٩٣٤)، "الإتحاف" (١٠٥١/١٦)، ر: "العلل ومعرفة الرجال" (٥٨/٣، ٣٠٣).

حدّث به أبو عبد الرحمن [الأذرمي]^(١)، عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ووهم في قوله: عن منصور. وخالفه أحمد بن حنبل، فرواه عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة^(٢). وكذلك قال وكيع، ويحيى القطان، ومؤمل: عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وكذلك قال إسرائيل، وأبو....^(٣)، [عن] حكيم بن جبير. ورواه الفريابي، عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، عن عائشة. وقال مرة: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. والقول قول يحيى القطان، ومن تابعه.

* * *

٣٨٤٧- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: ما صام رسول الله ﷺ

العشر قط (*) .

فقال: يرويه إبراهيم النخعي، واختلف عنه: فرواه الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ولم يختلف عن الأعمش [فيه]^(٤).

(١) في الأصل: الادمي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) بعده في الأصل: ووهم في قوله: عن منصور، وخالفه وكذلك قال وكيع... ولا شك أنها انتقال نظر. فلذا حذفها.

(٣) وقعت "أبو" في آخر السطر، وفي السطر الذي يليه: حكيم بن جبير. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/١٤٥، ١٦٦) ح (١٥٩٤٩، ١٦٠٠١)، "الإتحاف" (١٦/١٠٣٧، ١٠٤٨)، "الأطراف"

(٤١٨/٥)، وفيه تحريف، وكذا في مخطوطته، ر: "علل الحديث" (٥٧٩/١).

(٤) في الأصل: فيما... ولعل ما أثبتته الصواب.

حدّث به عنه: أبو معاوية، وحفص بن غياث، ويعلى بن عبيد، وزائدة بن قدامة، و....^(١) بن سليمان، والقاسم بن معن، وأبو عوانة.

واختلف عن الثوري:

فرواه ابن مهديّ، عن الثوري، عن الأعمش كذلك.

وتابعه يزيد بن زريع، واختلف عنه:

فرواه حميد المروزيّ، عن يزيد بن زريع، عن الثوري، عن الأعمش. مثل قول عبدالرحمن بن مهديّ.

وحدّث به شيخ من أهل أصبهان - يعرف بعبدالله بن محمد بن النعمان -، عن محمد بن منهل الضرير، عن يزيد بن زريع، عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وتابعه معمر بن سهل الأهوازيّ، عن أبي أحمد الزبيريّ، عن الثوري.

والصحيح: عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، قال: حدّث: أن رسول الله ﷺ...

وكذلك رواه أصحاب منصور، عن منصور مرسلًا، منهم: فضيل بن عياض،

وجريز.

* * *

٣٨٤٨ - وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كنت أطيب رسول الله ﷺ

إذا أراد أن يحرم بأجود ما أجد من الطيب، حتى أرى وبيص المسك في رأسه (*).

فقال: رواه عنه أبو إسحاق، وابنه عبدالرحمن بن الأسود، وإبراهيم النخعيّ.

(١) كلمة لم أستطع قراءتها من الأصل - رسمها -: كذاب.

(*) "التحفة" (١٧٠/١١) ح (١٦٠/١٠)، "الإتحاف" (١٠٣٤/١٦).

واختلف عن أبي إسحاق:

فرواه الثوري، وإسرائيل، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق،
عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم يونس بن أبي إسحاق، وزكريا بن أبي زائدة، وشريك، وأبو الأحوص،
[فرووه]^(١) عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

وأما عبدالرحمن بن الأسود، فلم يختلف عليه فيه.

واختلف على إبراهيم بن النخعي في إسناده، ومتنه:

فرواه منصور، والأعمش، والحكم، والزبير بن عدي، وعطاء بن السائب،
ومحمد بن قيس، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وعمر بن عامر، وهشام الدستوائي، وأبو إسرائيل [الملائي]^(٢)،
وابن أبي عروبة، وشعبة - واختلف عنه -، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قال ذلك يحيى القطان، وروح بن عبادة، عن شعبة.

وقال غندر: عن عبادة^(٣)، عن شعبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة.

وقيل: عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال الحسن بن عبيد الله: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وقال في متنه:

كأنني أنظر إلى ويبص المسك في رأس رسول الله ﷺ.

ولم يقل هذا غيره عن إبراهيم.

(١) في الأصل: فرواه.

(٢) في الأصل: الملائي.

(٣) هكذا الإسناد في الأصل، ولعل الصواب: وقال غندر: عن شعبة....

والصحيح عن إبراهيم قول من قال: عن الأسود، عن عائشة.
والصحيح عن أبي إسحاق قول من قال: عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه،
عن عائشة.

حدثنا علي بن أحمد بن محمد المصري^(١)، وأبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن
إسحاق الفارسي من أصل كتابه، قالوا: حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم،
قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن
عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة: أنها كانت تطيب رسول الله ﷺ بأجود
ما تجد من الطيب إذا أراد أن يحرم.

قالت: إني لأرى ويص الطيب في رأسه ولحيته.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا سعدان بن يزيد، قال: حدثنا
إسحاق الأزرق، قال: حدثنا زكريا، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة: كان
رسول الله ﷺ إذا أحرم أدهن بأطيب دهن يجده، حتى إني لأرى بصيص الدهن في
مفرقه. ولقد كنت أقتل الهدى لرسول الله ﷺ، ثم يهدي، وما يعتزل منا امرأة.

أخبرنا علي بن الفضل، قال: حدثنا أبو يحيى عبدالصمد بن الفضل، ومحمد
بن....^(٢) بن كامل، قالوا: حدثنا [شداد]^(٣) بن حكيم، عن زفر، عن الأعمش، عن
إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كنت أنظر إلى ويص الطيب في مفرق
رسول الله ﷺ وهو يلي.

* * *

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: علي بن محمد بن أحمد المصري.

(٢) كلمة غير واضحة في الأصل -رسمها-: كلمر.

(٣) غير واضحة في الأصل، ر: "الثقات" (٣١٠/٨).

٣٨٤٩- وسئل عن حديث عائشة: ... قصة بريرة^(*).

قال: رواه عبدالواحد بن أيمن، عن أبيه، عن عائشة: أنه دخل عليها فسألها فأخبرته بحديث بريرة، وقال فيه: فقال النبي ﷺ: اشتريها فأعتقها، [وليشتروا]^(١) ما شاؤوا. وهو حديث صحيح عنه.

وروى هذا الحديث عروة بن الزبير، عن عائشة. واختلف عنه في لفظه: فرواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال لها: خذها، واشترطي لهم الولاء.

حدث به عن هشام كذلك: مالك، وابن جريج، وابن المبارك، والليث بن سعد، وعلي بن مسهر، وعبدالله بن نمير، وشجاع بن الوليد، ومالك بن [سعيد]^(٢)، وسعيد بن يحيى اللخمي، وعبد العزيز بن مسلم القسملبي، ومفضل بن فضالة، وهيب، وأبو أسامة، ومحاضر، وابن أبي ليلى، عن هشام.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن هشام، فذكره بطوله، وزاد عليهم فيه لفظاً حسناً، فقال فيه: وكان زوجها عبداً، فخيرها رسول الله ﷺ. ولو كان حراً لم يخيرها. وجرير من الثقات الحفاظ.

ورواه أبو الزناد، عن عروة، عن عائشة بمتابعة رواية هشام. وقال فيه: فقال رسول الله ﷺ: اشتريها، واشترطي لهم الولاء؛ فإن الولاء لمن أعتق.

(*) حديث أيمن: "التحفة" (١٨٢/١١) ح (١٦٠٤٣)، "الإتحاف" (١٠٥٥/١٦)، بقية الأحاديث: "التحفة" (١٦٤/١١)،

٣٦٦، ٤٦٩، ٦٥٠، (٦٨٧) ح (١٥٩١٩١، ١٥٩٩٢، ١٦٤٦٦، ١٦٧٧٠، ١٧٤٣٢، ١٧٥٢٨)، "الإتحاف"

(١٦٤/١٦)، (١٧٥/١٧)، (٣٥٩)، ر: "سنن الدارقطني" (٢٨٨/٣-٢٩٢).

(١) في الأصل: واشترطوا. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: سعيد.

ورواه أبو الزبير المكيّ، عن عروة، سمعه منه، وقال فيه: فقلت: يا رسول الله، أبوا أن يبيعونها إلا ولهم الولاء! فقال: لا يمنعك^(١) ذلك؛ فإن الولاء لمن أعتق. ولم يقل: واشترطي لهم الولاء.

وكذلك رواه الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وروى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل، وعبد بن سليمان، وعبد العزيز بن أبي حازم، وأبومعاوية الضرير، عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. وزاد فيه: إن زوجها كان عبداً.

وكذلك رواه أبو الزناد، عن عروة، عن عائشة: أن بريرة لما عتقت كانت تحت عبد مملوك.

وكذلك رواه يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة: أن زوجها كان عبداً يقال له: مقسم.

وكذلك قال يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة: أنها كانت تحت عبد، حتى عتقت.

ورواه [أسامة]^(٢) بن زيد، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، وعبد الله بن موسى التيميّ، عن أسامة، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة: أن زوج بريرة كان مملوكاً.

وخالفهما وكيع، وعثمان بن عمر، فروياه عن أسامة بن زيد، عن القاسم،

(١) هكذا استظهرت قراءتاً من الأصل.

(٢) في الأصل: أبو أسامة.

عن أبيه^(١)، عن عائشة.

وكل هؤلاء قالوا في أحاديثهم: إن زوج بريرة كان عبداً.

وروى هذا الحديث إبراهيم النخعي، عن الأسود، عن عائشة، فخالف من قدمنا ذكرهم، فقال فيه: إن زوج بريرة كان حراً.

واختلف عن إبراهيم:

فرواه منصور، والأعمش، وأبومعشر: زياد بن كليب، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

واختلف عن أبي معشر:

فقال السهمي: عن سعيد، [عن]^(٢) أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، وعلقمة، عن عائشة.

وغیره يرويه عن سعيد، لا يذكر فيه: علقمة.

ورواه شعبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلًا. وهو غريب عن شعبة.

واختلف عن شعبة:

فرؤي عن محمد بن....^(٣)، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم.

وخالفه أصحاب شعبة، فرووه عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم. وهو الصواب.

وروى هذا الحديث عمران بن حدير، عن عكرمة، عن عائشة. وقال فيه: إن زوجها كان حراً.

(١) هكنا في الأصل، ولعل الصواب بدون: عن أبيه.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل - رسمها -: رويد.

والحجازيون أعلم بالحديث.

وخالفه سماك بن حرب، وخالد الحذاء، وقتادة، فرووه عن عكرمة، عن ابن عباس.
ومنهم من أرسله، ومنهم من وصله، ويذكر اختلافهم في ذلك في حديث
عكرمة، عن ابن عباس -إن شاء الله-^(١).

* * *

٣٨٥٠- وسئل عن حديث خيثة، عن عائشة، قالت: أمرني رسول الله ﷺ
أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً^(*).

فقال: رواه طلحة بن مصرف، واختلف عنه:

فرواه شريك، عن منصور، عن طلحة، عن خيثة، عن عائشة.

وخالفه الحجاج بن أرطاة، فرواه عن طلحة، عن خيثة، عن عائشة...^(٢).

* * *

٣٨٥١- [وسئل عن حديث ريعة]^(٣)، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ

يصوم شعبان كله، حتى [يصله]^(٤) برمضان، وكان يتحرى صيام الاثنين
والخميس^(**).

(١) ولا يوجد مسند لابن عباس في المخطوط، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١٩١/١١) ح (١٦٠٦٩)، "الكامل" (١١/٤).

(٢) بعده في الأصل: قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان كله... ولا شك أن الناسخ انتقل نظره إلى السؤال الذي

بعده، فأكملاه، ولنا فصلته عنه. ولم أقع على رواية الحجاج لأكملها، وانظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٥٣/٧).

(٣) زدته تبعاً للسقط الحاصل لانتقال النظر كما في آخر السؤال السابق.

(٤) في الأصل: يصومه.

(**) "التحفة" (١٨٥/١١، ١٨٩، ١٩٥) ح (١٦٠٥٢، ١٦٠٦٣، ١٦٠٨١)، "الإتحاف" (١٠٧٦/١٦، ١٠٥٧).

فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن حمزة، وعبدالله بن داود الحريبي، عن ثور، عن خالد بن معدان،
عن ربيعة بن الغاز، عن عائشة.
وخالفهم الثوري، فرواه عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عائشة. أسقط منه:
ربيعة بن الغاز.

والقول قول من أثبت فيه.

* * *

٣٨٥٢- وسئل عن حديث سعد بن هشام، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان
يأمر بالأجراس أن تقطع (*).

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، واختلف عنه:
فرواه غندر، عن [سعيد] ^(١). وخالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن
زرارة، عن [سعد] ^(٢) بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
ورواه القعني، عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.
ووهم فيه.

ورواه هشام الدستوائي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن [سعد] بن هشام،
عن عائشة، عن النبي ﷺ -لفظه-، وهو قوله: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٢١٠/١١) ح (١٦١٢)، "الإتحاف" (١٠٩٢/١٦)، حديث أنس: "الإتحاف"
(١٩٦/٢)، ر: "العلل" (٣٢٨/١٠) س (٢٠٣٩).

(١) في الأصل: سمعه. أي: هي أقرب إلى: شعبة. لكن هو في مصادر الحديث من رواية محمد بن جعفر -غندر-، عن
سعيد به. وهو مقتضى السياق، والله أعلم.

(٢) في الأصل: سعيد، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله.

نمر. ولا يتابع عليه^(١).

والمحفوظ حديث سعيد بن أبي عروبة، وهو صحيح. وتوقيف الدستوائي له على زرارة ليس بعلّة^(٢)؛ لأن سعيد...^(٣).

* * *

٣٨٥٣- وسئل عن حديث سليمان بن يسار، عن عائشة: جاءت الرميضاء إلى رسول الله ﷺ قد فارقتها زوجها، فقال: تريد الرجوع إلى الأول؟ ليس ذلك لها حتى يتطاعم عسيلتها.

فقال: يرويه يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عائشة. ورؤي عن وهيب، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عطاء، عن عائشة. وليس ذلك بمحفوظ، لعلّه أراد: سليمان بن يسار -أخي عطاء-، عن عائشة، والله أعلم^(٤).

* * *

٣٨٥٤- وسئل عن حديث سواء الخزاعي، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ

(١) هكذا، ويبدو أن سقطاً حصل؛ لأنه ذكر بعد أن الدستوائي يوقفه عن زرارة. وأيضاً الذي رأيته بهذا اللفظ هو من رواية سعيد بن بشر عن قتادة به. كذا أخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٢٩٩/٢)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٥٧/٤)، والله أعلم.

(٢) هكذا قرأت العبارة من الهامش، وهي ملحقة بعلامة لحق بعد "صحيح".

(٣) بعدلها في الهامش كلمة لم أستطع قراءتها -رسماً-: بن العمر. والله أعلم.

(٤) ولم أر الحديث عن عائشة -رضي الله عنها-، وإنما رواه هشيم عن يحيى عن سليمان عن عبيد الله بن عباس به. ر: "المسند" (٢١٤/١)، "الإتحاف" (٦٦٣/١٠).

يصوم الاثنين والخميس (*).

فقال: يرويه عاصم بن بهدلة، واختلف عنه^(١).

* * *

٣٨٥٥- [وسئل عن حديث سالم، عن عائشة: طيبت رسول الله ﷺ عند

إحرامه... (**).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه^(٢):

فرواه ابن عيينة، وحماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن عائشة.

وزاد ابن عيينة في حديثه: عن سالم، عن أبيه، عن عمر، قوله.

ورواه أبو حذيفة، عن الثوري، فخلط الحديثين، وقال: عن عمرو، عن سالم، عن

ابن عمر، عن عائشة: كنت أطيّب... ووهم فيه.

والصحيح ما قاله ابن عيينة: [عن سالم]^(٣)، عن عائشة. وعن أبيه، عن عمر،

قوله.

وروى هذا الحديث محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن زريع، ويزيد بن هارون، وابن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن

أبيه، عن جده، عن عائشة.

(*) "التحفة" (٥٢/١١، ٢٢٣) ح (١٥٧٩٦، ١٦١٤٠)، (٩٥/١٢) ح (١٨١٦١).

(١) بعدها في الأصل: فرواه ابن عيينة وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سالم عن عائشة... الخ، وهذا الجواب متعلق بجواب سؤال آخر جزماً، فلذا لم أثبتة هنا.

(**) "التحفة" (١٩٩/١١) ح (١٦٠٩١)، "الإتحاف" (١٠٨٣/١٦).

(٢) استصوبت سقطه لما أشرت إليه في السؤال السابق.

(٣) في الأصل: وسالم.

ورواه أنس بن عمرو البجليّ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، والقاسم، عن عائشة.

ورواه النضر بن شميل، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن عائشة.

وقيل: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قاله منصور بن أبي سلمة، عن محمد بن عمرو.

ويشبه أن تكون الأقاويل كلها صحاحاً، والله أعلم.

* * *

٣٨٥٦- وسئل عن حديث طلحة بن عبدالله، [عن عائشة: كان

رسول الله ﷺ يقبّلي وهو صائم، وأنا صائمة(*)].

فقال: طلحة بن عبدالله^(١) يُختلف في نسبه.

فراوه الثوري، عن سعد، عن أبيه^(٢)، عن رجل من بني تيم - يقال له: طلحة -،

عن عائشة.

وقال زكريا بن أبي زائدة: عن رجل من بني تيم - لم يسمه^(٣) -، عن عائشة.

واختلف عن شعبة:

(*) "التحفة" (٢٣٣/١١) ح (١٦١٦٤)، "الإتحاف" (١١٢٣/١٦)، ر: "تهذيب التهذيب" (٢٤٠/٢).

(١) ليس في الأصل، وزدته بياناً ولاحتمال سقطه.

(٢) هكذا روايته: عن أبيه. ولعل الصواب بدونها، وانظر "المسند" (١٧٩/٦) في رواية ابن مهدي عن سفيان به.

(٣) هكذا في الأصل، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (١٦٢/٦) عن يحيى عن أبيه به، وفيه: عن رجل من قریش، من

بني تيم، يقال له: طلحة، والله أعلم.

فرواه غندر، وابن أبي عديّ، وعبدالله بن حمران، عن شعبة، عن [سعد]^(١)،
عن طلحة بن عبدالله بن عثمان بن^(٢) عبيدالله بن معمر، عن عائشة^(٣).
ويشبه أن يكون القول قول محمد بن إسحاق؛ لعلمه بالنسب.
ورواه صالح بن كيسان، عن طلحة الأعرج، عن عائشة.
قاله سعيد بن أبي يوب، عن صالح.

* * *

٣٨٥٧- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد، عن عائشة: اعتزل
رسول الله ﷺ نساءه شهراً في....^(٤) لعائشة، فترل لتسع وعشرين، فقلت:
يا رسول الله، لقد عجلت! قال: إن جبريل أتاني، فأخبرني أن الشهر قد تمّ.

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:
فرواه شريك بن عبدالله، عن سماك، عن عبدالله بن شداد، عن عائشة.
ورواه عمرو بن عاصم، عن شعبة، عن سماك، عن عبدالله بن شداد، وعكرمة،
عن ابن عباس.
وغیره يرويه، عن شعبة، عن سماك، عن عبدالله بن شداد، وعكرمة مرسلاً.

(١) في الأصل: سعيد.

(٢) في الأصل: عن ابن عبيدالله، ولعل الصواب بدون "عن".

(٣) هكذا روايتهم، وقد رواه محمد بن إسحاق عن شعبة به، بمنزل روايتهم كما في "المسند" (٢٧٠/٦)، ولعل روايتهم سقطت، وانتقل نظر الناسخ إلى رواية ابن إسحاق بدلالة أن الدارقطني ذكر أن الأشبه قول ابن إسحاق، وأيضاً لم يكمل ذكر الاختلاف على شعبة، وهو مقتضى العلم بالنسب.

ورواية محمد بن جعفر في "المسند" (١٧٦/٦)، وابن أبي عدي عند ابن خزيمة (٢٤٧/٣) هي: عن طلحة بن عبدالله فقط دون رفع للنسب، والله أعلم.

(٤) بياض في الأصل بمقدار كلمتين.

ورواه الوليد بن أبي ثور، عن همام، عن سماك، عن عبدالله بن شداد -وحده-
مرسلاً.

والمرسل أصح.

* * *

٣٨٥٨- وسئل عن حديث [عبدالله]^(١) بن دينار، عن عائشة: كان
رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه(*).

فقال: يرويه محمد بن الحسن بن قتيبة، عن محمد بن آدم، عن ابن المبارك، عن
الثوري، عن جعفر بن برقان، عن عبدالله بن دينار، عن عائشة. وهو وهم.
والمحفوظ بهذا الإسناد: أن النبي ﷺ قال: من رفق بأمّتي رفق الله به، ومن شقّ
عليهم شقّ الله عليه.

ولعل راوي هذا الحديث دخل له حديث في حديث.

* * *

٣٨٥٩- وسئل عن حديث عبدالله بن شقيق، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان
يصيب من الرؤوس وهو صائم(**).

فقال: يرويه سعيد الجريري، وأيوب، [عن]^(٢) عبدالله بن شقيق، واختلف عن
أيوب:

(١) في الأصل: عكرمة.

(*) حديث "من رفق": "المعجم الأوسط" (٨٢/٧).

(**) حديث عائشة: "الإتحاف" (٣٣/١٧)، حديث ابن عباس: "الإتحاف" (٣٣٤/٧)، ر: "علل الحديث" (٥٢١/١)،
٥٤٩.

(٢) في الأصل: بن.

فرواه عبدالواحد بن زياد، عن الجريري، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.
وقال سعيد بن أبي عروبة: عن أيوب، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.
قاله أحمد بن حنبل، عن الخفاف، عن سعيد.
قال أحمد: وقال الخفاف مرة أخرى: عن ابن عباس.
وكذلك قال غندر: عن سعيد، عن أيوب، عن ابن شقيق، عن ابن عباس.
وهذا القول وهم، والصحيح: عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة. كما قال الجريري.

* * *

٣٨٦- وسئل عن حديث [عبدالله]^(١) بن بريدة، عن عائشة، قلت:
يا رسول الله، ما أقول إذا صادفت ليلة القدر؟ قال: قولي: اللهم إنك عفوٌ تحبُّ
العفو، فاعفُ عني (*).

فقال: يرويه الجريري، وكهمس بن الحسن. واختلف عنهما:
فأما الجريري، فرواه عنه الثوري، واختلف عنه:
فقال إسحاق الأزرق: عن الثوري، عن الجريري، عن عبدالله بن [بريدة]^(٢)،
عن عائشة.

وخالفه الأشجعي، فرواه عن الثوري، عن علقمة بن مرثد^(٣)، عن عائشة.

(١) في الأصل غير واضحة كأنها: عراسة.

(*) "التحفة" (٢٢٠/١١، ٢٤٢) ح (١٦١٣٤، ١٦١٨٥)، "الإتحاف" (٦/١٧)، ر: "السنن الكبرى" للنسائي (٣٢٤/٩)، "الدعاء" للطبراني (١٢٢٧/٢).

(٢) في الأصل: جريدة.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة عن عائشة، كما رواه الإمام أحمد (٢٥٨/٢)، وأبو يعلى في "معجمه" - ت. الأثري - ص (٦٦)، والطبراني في "الدعاء" (١٢٢٨/٢)، وعند النسائي في "الكبرى" (٣٢٤/٩): عن سليمان بن بريدة.

وقول الأزرق أصح.

ورواه ابن واصل: عبد الحميد، عن الجريري، فوهم فيه، فقال: عن الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن عائشة.

والصحيح: عن الجريري، عن ابن [بريدة]^(١).

فأما كهمس، فرواه علي بن [غراب]^(٢)،.....^(٣)، عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن عائشة.

ووهم في قوله: عن أبيه. والصحيح: عن ابن بريدة، عن عائشة.

* * *

٣٨٦١- وسئل عن حديث عبد الله بن بريدة، عن عائشة: قالت امرأة:

يا رسول الله، إن أبي زوجني من ابن أخيه ليرفع خسيسته، ولم يستأمرني، فهل في نفسي من أمر؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم. قالت: ما كنت أردّ على أبي شيئاً صنعته، ولكنني أحببت أن يعلم النساء ألهنّ في أنفسهن أمر أم لا؟^(*).

فقال: يرويه كهمس بن الحسن، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن سليمان الضبعي، وعلي بن غراب، ووكيع، عن كهمس، عن ابن بريدة، عن عائشة.

وخالفهم عبد الله بن إدريس، ويزيد بن هارون، وعون بن كهمس؛ روه عن كهمس، عن ابن بريدة: أن فتاة أتت عائشة، فقالت: إن أبي زوجني ولم يستأمرني!

(١) في الأصل: بريد.

(٢) في الأصل: عراك. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تذيب الكمال" (٩١/٢١)، (٢٣٣/٢٤).

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل، رسمها: وقرة. وقد تكون: وغيره. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٢٤٣/١١) ح (١٦١٨٦)، "الإتحاف" (٥/١٧).

فجاء النبي ﷺ، فذكرت ذلك له. فيكون مرسلاً في رواية [هؤلاء]^(١) الثلاثة، وهو أشبه بالصواب.

* * *

٣٨٦٢- وسئل عن حديث عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: احترقت... فذكر قصة الواطي في رمضان^(*).

فقال: يرويه [محمد بن جعفر]^(٢) بن الزبير.

حدّث به عنه عبد الرحمن بن القاسم بن محمد.

فرواه عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن محمد بن جعفر [بن]^(٣) الزبير، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبد الرحمن بن القاسم، واختلف عن يحيى:

فرواه الليث بن سعد، ويزيد بن هارون، وأبوضمرة، وسعيد بن مسلمة، عن

يحيى، [عن]^(٤) عبد الرحمن بن القاسم. مثل قول عمرو.

[ورواه حماد بن زيد، عن يحيى، عن محمد بن جعفر]^(٥). أسقط من الإسناد:

عبد الرحمن.

والذي قبله أصح.

(١) في الأصل: هو.

(*) "التحفة" (٢٣٨/١١) ح (١٦١٧٦)، "الإتحاف" (١١٣٢/١٦).

(٢) في الأصل: جعفر بن محمد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) استظهرت سقطه تبعاً لذكر الاختلاف على يحيى، ولكلام الدارقطني، وكما رواه النسائي في "الكبرى" (٣١١/٣)،

وكذلك رواه عبدالرحمن بن الحارث المخزومي، ومحمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر، عن عباد، عن عائشة.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ومحمد بن عبدالله ابن عبد الحكم، قالا: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث: أن عبدالرحمن ابن القاسم حدثه: أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه: أن عباد بن عبدالله بن الزبير حدثه: أنه سمع عائشة -زوج النبي ﷺ- تقول: أتى رجل إلى النبي ﷺ في المسجد في رمضان، فقال: يا رسول الله، احترقت، احترقت! فسأله: ما شأنه؟ فقال: أصبت أهلي. قال: تصدق. قال: ما لي شيء، وما أقدر عليه. قال: اجلس. فجلس، فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق حمراً عليه طعام، فقال رسول الله ﷺ: أين المحترق آنفاً؟ فقال الرجل: أنا، فقال رسول الله ﷺ: تصدق بهذا. قال: يا رسول الله، أعلى غيرنا؟ فوالله إنا لجياع، ما لنا شيء! قال: فكلوه.

حدثنا أبو صالح الأصبهاني، قال: أخبرنا أبو مسعود، قال: أخبرنا يزيد بن هارون، وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، وأحمد بن منصور، ومحمد ابن إسحاق -قال النيسابوري: لفظ ابن عبد الملك-، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد: أن عبدالرحمن بن القاسم حدثه عن محمد بن جعفر بن الزبير: أنه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير: أنه سمع عائشة قالت: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ، فذكر أنه احترق، فسأله عن أمره، فذكر أنه وقع على امرأته في رمضان....^(١) رسول الله ﷺ. بمكثل -يدعى العرق- فيه تمر. فقال: أين المحترق؟ فقام الرجل، فقال: تصدق بهذا.

(١) كلمة غير واضحة في الأصل -رسمها-: فله. ولعل الصواب: فاني.

حدثنا أبو عبد الله المحامليّ، قال: حدثنا الفضل بن يعقوب، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عبد الرحمن بن القاسم: أن محمد بن جعفر بن الزبير أخبره: أنه سمع عباد بن عبد الله بن الزبير حدّث: أنه سمع عائشة تحدّث: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ في رمضان، فقال: إنه احترق... فذكر الحديث، وفي آخره: تصدق بهذا، نحو من عشرة إلى خمسة عشر صاعاً.

* * *

٣٨٦٣- وسئل عن حديث عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وابنه أبي بكر ابن عبد الرحمن، عن عائشة: [فيمن أدركه] ^(١) الصبح، وهو جنب يريد الصيام ^(*).

فقال: هو حديث يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عقيل بن خالد، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة، وأمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ. وذكر في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن [عباس] ^(٢)، عن النبيّ ﷺ، صدّق قول عائشة، وأمّ سلمة.

قال ذلك ليث بن سعد، عن عقيل.

وتابعه سلمة بن روح، عن عقيل على إسناده. ولم يذكر في آخره رواية أبي هريرة، عن الفضل.

(١) في الأصل: في مدركه. ولعل الصواب ما أثبت.

(*) "التحفة" (١٩٤/١١، ٢٣٦، ٢٨٩، ٧٣٠، ٧٦٣) ح (١٦٠٨٠، ١٦١٧١، ١٦٢٩٩، ١٧٦٢٢، ١٧٦٩٦)،

(١٢/١١٠، ١١١) ح (١٨١٩٠، ١٨١٩٢) وغيرها، "الإتحاف" (١٠٧٤/١٦، ١١٢٧)، (١٧/٥٩٧، ١٨١)

وغیرها.

(٢) في الأصل: عياض. ولعل الصواب ما أثبت.

وكذلك رواه ابن جريج، وشعيب بن أبي حمزة، وصالح بن أبي الأخضر، والليث بن سعد، واختلف عنه في إسناده.

ورواه عبيد الله بن أبي زياد الرّصافي، عن الزهريّ، عن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة، وأمّ سلمة، وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن ابن عباس، كما رواه ليث بن سعد.

ورواه معمر، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أنه دخل هو وأبوه على عائشة، وأمّ سلمة، فأخبرتهما عن النبيّ ﷺ. وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

ورواه ابن أخي الزهريّ، عن عمّه، عن أبي بكر، عن عائشة، وأمّ سلمة. ولم يذكر: أباه. وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس. ورواه ابن أبي حفصة، عن الزهريّ، عن أبي بكر، عن عائشة وحدها. ولم يذكر: [أمّ]^(١) سلمة، ولا الفضل بن عباس.

واختلف عن يونس بن يزيد الأيليّ:

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة، وأمّ سلمة. زاد في آخره: عن الفضل بن عباس، بمتابعة رواية ليث، [عن]^(٢) عقيل، ومن تابعه عن الزهريّ.

وخالفه ابن وهب، فرواه عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة وحدها. ولم يذكر: [أمّ]^(٣) سلمة، ولا الفضل.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: أبي.

ورواه الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ولم يذكر حديث أبي بكر ابن عبد الرحمن.

قال ذلك محمد بن كثير، عن الأوزاعي.

وأصحها عندي: معمر، عن الزهري؛ لأنه ضبطه، وذكر فيه دخول أبي بكر، وأبيه عليهما.....^(١) إياهما بذلك.

وروى هذا الحديث عكرمة بن خالد المخزومي، واختلف عنه:

فرواه أيوب السخيتاني، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن [عبد الرحمن]^(٢)،

عن عائشة، عن النبي ﷺ. وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

وخالفه عثمان بن الأسود، فرواه عن عكرمة بن خالد، عن عمر بن عبد الرحمن

-أخي أبي بكر بن عبد الرحمن-، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ. ولم يذكر حديث

الفضل بن عباس.

وروى هذا الحديث عراك بن مالك، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة -وهو أخو الماحشون-، عن

عراك بن مالك، والنعمان بن أبي عيَّاش، عن أبي بكر بن عبد الرحمن: أن عبد الرحمن بن

الحارث دخل على أم سلمة، فأخبرته، عن النبي ﷺ. ثم إن عبد الرحمن أرسل ذكوان

-مولى عائشة- إلى عائشة، فأخبرته بذلك، عن النبي ﷺ. وأسنده في آخره: عن

أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

وخالفه ربيعة بن أبي عبد الرحمن، فرواه عن عراك بن مالك، واختلف عن ربيعة:

(١) كلمة غير واضحة، كأنها: ويساويها. والله أعلم.

(٢) في الأصل: خالد.

فرواه المغيرة بن عبدالرحمن، ويزيد بن عياض، عن ربيعة، عن عراك، عن أبي بكر ابن عبدالرحمن، عن أم سلمة -وحدها-، عن النبي ﷺ.

وخالفهما إسماعيل بن مسلم المكي، فرواه عن ربيعة، عن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن أم سلمة، وعائشة.

فوهم في الإسناد في موضعين: في إسقاطه: عراك بن مالك، وفي قوله: عن أبي بكر بن حزم. وإنما هو: أبوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث. ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد، عن عراك، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة وحدها.

وخالفه عبدة بن سليمان، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فروياه عن يحيى، عن عراك بن مالك^(١)، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أم سلمة وحدها. ولم يقلوا: عن أبيه. ورواه الليث بن سعد، عن يحيى، فأسقط: عراكاً، وقال: عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أم سلمة وحدها.

وروى هذا الحديث ابن جريج، سمعه من عبدالملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن^(٢) عائشة، وأم سلمة. وأسنده في آخره: عن الفضل بن عباس. وذكر ابن جريج فيه: أن أبا بكر، [وأباه]^(٣) عبدالرحمن دخلا على عائشة، وأم سلمة كليهما.

ورواه عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن جده عبدالرحمن ابن الحارث، عن عائشة وحدها.

(١) عن عراك بن مالك. مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل: عن أبيه عن أم سلمة عن عائشة وأم سلمة. ولعل الصواب بدون "عن أم سلمة" كما أثبتته.

(٣) في الأصل: وأباه. ولعل الصواب ما أثبتته.

ورواه ابن أبي ذئب، عن عمر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده، عن عائشة.
وقال أحمد بن أبي طيبة: عن ابن أبي ذئب، عن [عمرو]^(١) بن عبدالرحمن. ووهم
في قوله: عمرو. وإنما هو: عمر.

ورواه شابة، عن ابن أبي ذئب. وأسقط من الإسناد: عبدالرحمن بن الحارث.
والصحيح عن ابن أبي ذئب قول من قال فيه: عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن
أبيه.

وروى هذا الحديث سُمي -مولى أبي بكر بن عبدالرحمن-، عن أبي بكر:
أنه دخل وأبوه على عائشة، وأم سلمة، فحدثتهما عن النبي ﷺ بذلك.
حدّث به عنه مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة.

[وروى]^(٢) مالك في آخره: قال أبوهريرة: لا علم لي بذلك، وإنما أخبرني به مخبر.
ولم يسمّه.

ورواه مالك -أيضاً- عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن
عائشة، وأم سلمة، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو الزناد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أنه دخل على عائشة، أو أم سلمة.
وهو غريب من حديث ابن أبي الزناد، حدّث به ابن وهب، عن [ناجية]^(٣) بن
بكر عنه.

وروى هذا الحديث مجاهد بن جبر، واختلف عنه:

(١) في الأصل: عمر.

(٢) في الأصل: ورواه، أو يكون الصواب: ورواه مالك وفي آخره.

(٣) غير واضحة في الأصل، إلا أنها أقرب إلى: فاخته، ولعل الصواب ما أثبتته.

فرواه أبو حفص الأبار، عن منصور، عن مجاهد، عن عائشة.
 وخالفه عبيدة بن حميد، وزيايد البكائي، وجريز، وأبو الأشعث: جعفر بن الحارث،
 فرووه عن منصور، عن مجاهد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أن مروان أرسل عبدالرحمن
 ابن الحارث إلى عائشة، فذكرت عن النبي ﷺ نحو هذا.

ورواه أبو الزبير المكي، عن عبدالله بن أبي سلمة: أن عائشة حدثته.
 قال ذلك بكر بن منصور، عن خالد بن يزيد، عن أبي الزبير.
 وخالفه [ابن] ^(١) إسحاق، فرواه عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عراك بن مالك،
 والنعمان بن أبي عيَّاش، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة.
 وقد تقدم حديث ابن إسحاق، وهو أصح.

ورواه علي بن عاصم، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة. ولم يتابع
 عليه.

والمخفوط: عن يحيى بن سعيد، عن عراك بن مالك، عن عبدالملك بن أبي بكر،
 عن أم سلمة. وقد تقدّم.

وروى هذا الحديث عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح ذكوان، عن عائشة.
 ولم يختلف عنه.

وممن روى هذا الحديث من أهل الكوفة: [عامر] ^(٢) بن شراحيل الشعبي،
 واختلف عنه:

فرواه مطرف بن طريف، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. ولم يتابع عليه.

(١) في الأصل: أبو.

(٢) ليس في الأصل.

حدّث به عنه: محمد بن فضيل، وأسباط بن محمد، وموسى بن أعين، وصالح بن عمرو، وسابق الجزريّ، وزفر بن الهذيل، وأبوعوانة، ومحمد بن أبي قيس، وأبو حمزة السكريّ، إلا أنه من بينهم قال: عن مطرف بن عبد الرحمن. وإنما هو: مطرف بن طريف. وأحسب أن أبا حمزة لم يحفظ اسم أبيه، فنسبه إلى عبد الرحمن.

وخالفه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عن إسماعيل:

فرواه يعلى بن عبيد، ويحيى القطان، ويزيد بن هارون، وأبو بكر النهشلي، وموسى ابن أعين، عن إسماعيل، عن الشعبيّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن عائشة. وخالفهم معتمر بن سليمان؛ رواه عن إسماعيل، [عن^(١)] مجالد، عن الشعبيّ، عن أبي بكر، عن عائشة.

ولم يتابع [معتمر^(٢)] على ذكره بين إسماعيل، والشعبيّ: [مجالد^(٣)]. ووهم فيه؛ لأن يحيى القطان رواه عن إسماعيل، قال: حدثنا عامر. ولأن مجالداً يرويه عن الشعبيّ، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن عائشة. ولا يقول: عن أبي بكر بن عبد الرحمن.

ورواه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبيّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة. حدّث به عنه: عليّ بن مسهر، وعبد الواحد بن زياد، وأبو حمزة السكريّ، إلا أن أبا حمزة زاد عليهما في روايته، عن الشيباني، فقال: عن الشعبيّ، والحكم، حدثاه بذلك جميعاً عن أبي بكر بن عبد الرحمن.

ورواه عبد الله بن أبي السفر، ومغيرة بن مقسم، وزكريا بن أبي زائدة، ومجالد، عن الشعبيّ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة. ولم يقولوا: عن أبي بكر.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: معمر.

(٣) في الأصل: ومجالد.

واختلف عن عاصم الأحول:

فرواه عبدالواحد بن زياد، وعليّ بن مسهر، عن عاصم، عن الشعبي، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن عائشة.

[ورواه سعيد، عن عاصم، عن الشعبي، عن عائشة^(١)]. ولم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك رواه سيار -أبو الحكم-، عن الشعبي، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عمر بن عبدالرحمن بن الحارث -أخي

أبي بكر-، واختلف عن داود:

فقال عبدالوهاب الخفاف: عن داود، عن الشعبي، عن عمر بن عبد[الرحمن]^(٢):

قال أبو بكر بن عبدالرحمن: لا يفطر. فأصبح يوماً جنباً، فأمره أبوهريرة بالفطر، فأرسلوا إلى عائشة، فأخبرتهم.

وقال يزيد بن هارون: عن داود، عن الشعبي، عن عمر بن عبدالرحمن: أن أباه

أرسل إلى عائشة.

وقال أبو عاصم المسجدي^(٣): عن يزيد بن هارون، عن داود، عن الشعبي، عن

أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة^(٤).

والصحيح عن داود قول عبدالأعلى بن عبدالأعلى^(٥) عنه.

(١) استصوبت سقطه نظراً للسياق، وكما في مصادر الحديث. والله أعلم. ر: "السنن الكبرى" للنسائي (٢٧٨/٣).

(٢) في الأصل: الوهاب.

(٣) هكذا في الأصل، مهمة.

(٤) بعده في الأصل: وقد تقدم حديث ابن إسحاق... وروى هذا الحديث والصحيح عن داود... ولا شك في انتقال

النظر، وقد حذفه الناسخ فوضع: لا، فوق "وقد"، و: إلى، فوق "الحديث".

(٥) ولم تذكر روايته، ولعلها سقطت.

ورواه الحكم بن عتيبة، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه شعبة عن الحكم، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة.

[قال ذلك]^(١) غندر، ومعاذ، وروح، وأبوداود.

وقال أبوالنضر: عن شعبة، عن الحكم، عن أبي بكر، قال: دخل أبي على عائشة.

وقال مالك بن مغول: عن الحكم، عن أبي بكر، قال: دخلت على عائشة.

ولم يذكر دخول أبيه معه.

وقال النسائي في أحاديث الشعبي: ورواه عمار بن عمير، عن أبي بكر بن

عبدالرحمن، عن عائشة.

حدث به عنه سليمان الأعمش - وحده -.

ورواه قتادة، [عن]^(٢) عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبدالرحمن بن الحارث، قال:

أرسلني مروان إلى عائشة. فلقيت غلامها ذكوان - أبا عمرو -، فأرسلته إليها.

حدث به عنه الحجاج بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة. ولم يتابع قتادة على

هذا القول.

ورواه معتمر، [عن] خالد [بن]^(٣) زيد - شيخ للشاميين -، عن أبي بكر بن

عبدالرحمن: أنه سمع عائشة تقول ذلك.

ورواه أبو قلابة، عن عائشة مرسلًا.

حدث به عنه خالد الحذاء، واختلف عنه:

فرواه عبد الأعلى، عن خالد، عن أبي قلابة، عن عائشة.

(١) في الأصل: قالوا: دخل غندر... وقد يكون الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: بن. والصواب ما أثبت، وكذا في الذي يليه.

(٣) في الأصل: عن. والصواب ما أثبت.

وخالفه ابن المبارك، فرواه عن خالد، عن أبي قلابة مرسلًا.
ورواه ابن سيرين، عن عائشة مرسلًا.
حدّث به عنه سلمة بن علقمة، واختلف عنه:
فرواه بشر بن المفضل، عن سلمة، عن محمد بن سيرين، قال: نبئت عن عائشة.
وخالفه وهيب^(١)، فرواه عن سلمة، عن ابن سيرين، عن عائشة.
وروى هذا الحديث رجاء بن حيوة، عن يعلى بن عقبة، عن أبي بكر بن
عبدالرحمن، عن عائشة.
حدّث به عبدالله بن عون، واختلف عنه:
فرواه أشهل بن حاتم، وإسماعيل بن عليّة، و[يزيد]^(٢) بن هارون، ومسعود بن
واصل، رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، وَقَالُوا فِي آخِرِهِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ،
إِنَّمَا أَنْبَأَنِيهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ.
ورواه حماد بن زيد، عن ابن عون. فلم يذكر حديث الفضل بن عباس فيه.
ورواه بكر بن مضر، عن عبدالله بن عبدالرحمن -شيخ يروي عنه المصريون-،
عن أبي سلمة، عن عائشة.
وتابعه موسى بن ربيعة، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة.
ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، وأم سلمة.
ورواه عسل بن سفيان، عن عطاء: أن مروان أرسل [إلى]^(٣) أم سلمة وإلى
عائشة، فذكرتا عن النبي ﷺ نحو هذا.

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) هي أقرب في الأصل إلى: والعلی. ولعل الصواب ما أثبتته. وقد رواه النسائي في "الكبرى" (٢٦١/٣) من طريقه.

(٣) استظهرت سقطه.

ورواه أبوطواله، عن أبي يونس، عن عائشة.

ورواه حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة^(١).

حدّث به عنه الثوري، وحمزة الزيات.

حدثنا عبد الله بن أحمد المارستاني - أبو العباس -، قال: حدثنا يحيى بن حكيم، قال:

حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن عكرمة [بن]^(٢) خالد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال: إني لأعلم الناس بهذا الحديث، بلغ مروان أن أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أن من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصوم. فبعث إلى عائشة يسألها، [فقال]^(٣): كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم. فرجع إلى مروان فذكر ذلك له، فقال: أت أبا هريرة، فقال: إنه جاري، وأكره أن أستقبله بشيء يكرهه. فقال: عزمت عليك. قال: فأتيته، فقلت: إنك جاري، وأكره أن أستقبلك بشيء تكرهه، ولكن مروان عزم عليّ. فذكر له الذي كان، فقال أبو هريرة: حدثني الفضل بن [عباس]^(٤).

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى

ابن سعيد، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه: أنه سمع أبا هريرة، يقول: من أصبح جنباً... فانطلق أبو بكر وأبوه حتى دخلا على أم سلمة وعائشة، فكلتاها قالتا: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يصوم. قال: فانطلق أبو بكر وأبوه عبد الرحمن حتى أتيا مروان، فحدثاه، فقال: عزمت

(١) من قوله: ورواه حماد... إلى هنا، مكرر في الأصل.

(٢) في الأصل: عن. والصواب ما أثبتته.

(٣) زيادة على الأصل.

(٤) في الأصل: يحيى.

عليكما لما انطلقتما إلى أبي هريرة، فحدثتماه. فانطلقا إلى أبي هريرة فأخبراه، فقال أبوهريرة: هما قالتا لكم؟ قالوا: نعم. قال: هما أعلم. إنما أنبأني الفضل بن عباس.

أخبرنا علي بن الفضل، قال: أخبرنا عبد الصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر -قراءة- قال: حدثكم شداد، عن زفر، عن مطرف، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يجنب^(١) من الليل، فيأتيه بلال فيناديه لصلاة الغداة، فيقوم فيفيض عليه الماء، ثم يخرج فنسمع قراءته في الفجر، ثم يظل^(٢) صائماً.

قال: قلت: لعامر: في رمضان؟ قال: رمضان وغيره سواء.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام. ثم يضحك الشعبي، ويقول: قد....^(٣).

* * *

٣٨٦٤- وسئل عن حديث علي بن الحسين، عن عائشة، عن النبي ﷺ: كان يقبل وهو صائم، ويقبل ولا يتوضأ^(*).

فقال: يرويه الثوري، عن أبي الزناد، عن علي بن الحسين، عن عائشة. حدث به حكام بن مسلم عنه، ولم [يروه]^(٤) عنه غير محمد بن عيسى الدامغاني. وروهم فيه هو، أو حكام.

(١) غير واضحة، واجتهدت في قراءتها.

(٢) اجتهدت في قراءتها، وهي في الأصل: يصل.

(٣) فراغ بمقدار كلمتين أو ثلاث، ترك عمداً.

(*) "التحفة" (٦٤٣/١١) ح (١٧٤١٤)، "الإتحاف" (٤٢٧/١٧).

(٤) كأنها في الأصل: يرو.

والمحفوظ بهذا الإسناد عن الثوري: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم. فقط.
وكذلك رواه [ابن]^(١) أبي الزناد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن عائشة.
وهو الصواب.

حدثنا ابن ميثر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي،
عن سفيان، عن أبي الزناد، عن علي بن الحسين، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل
وهو صائم.

* * *

٣٨٦٥- وسئل عن حديث عبيد بن عمير، عن عائشة: ما مات رسول الله ﷺ
حتى أحل الله له أن ينكح ما شاء(*).

فقال: رواه ابن جريج، واختلف عنه:
فرواه هشام بن يوسف، وهيب، وعبدالله بن رجاء المكي، عن ابن جريج، عن
عطاء، عن [عبيد بن عمير، عن عائشة].
ورواه عمرو بن دينار، عن عطاء، عن^(٢) عائشة. لم يذكر بين عطاء،
وعائشة أحداً.

قاله سفيان بن عيينة، عن عمرو.
وقيل: عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن [عمرو]^(٣)، عن عطاء، عن عائشة.
مثل قول ابن عيينة.

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٣٠٢/١١، ٦٣٤) ح (١٦٣٢٨، ١٧٣٨٩)، "الإتحاف" (١٧/١٠٢، ٤١١).

(٢) استظهرت سقوطه من الأصل تبعاً لمصادر الحديث، وبدلالة السياق.

(٣) في الأصل: عمر.

والصحيح حديث هشام بن يوسف، ومن تابعه.

قلت للشيخ: يشبه أن يكون ابن جريح سمعه من عمرو بن دينار، عن عطاء.

فدلسه؟

فقال:....^(١).

* * *

٣٨٦٦- وسئل عن حديث عمرو بن ميمون الأودي، عن عائشة، عن

النبي ﷺ: في القبلة للصائم (*).

فقال: يرويه زياد بن علاقة، واختلف عنه:

فرواه أبو إسحاق الشيباني، وشعبة، وعلي بن صالح، وأبو بكر النهشلي،

وأبو الأحوص، والوليد بن أبي ثور، وأبو حنيفة، وقيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة،

عن عمرو بن ميمون، عن عائشة.

وخالفهم عمرو بن أبي قيس، فرواه عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون،

عن ميمونة. ووهم فيه.

وقال أبو بكر النهشلي، و[أبو الأحوص، والوليد]^(٢) بن أبي ثور من بينهم: عن

زياد بن علاقة: أن النبي ﷺ كان يقبل في شهر الصوم. فجودوا^(٣) هذا اللفظ.

ورواه السدي، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة. وزاد فيه مع القبلة: المباشرة^(٤).

(١) هكذا ينتهي بدون تكملة.

(*) "الحفة" (٦٤٥/١١) ح (١٧٤٢٣)، "الإتحاف" (٤٣٢/١٧).

(٢) في الأصل: والأحوص، وأبو الوليد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) هكذا اجتهدت في قراءتها.

(٤) في الأصل: مع المباشرة.

قاله شريك عنه.

وقيل: عن شريك، عن السدي، [أو زياد، عن^(١) عمرو بن ميمون.
وحديث زياد بن علاقة صحيح.

* * *

٣٨٦٧- وسئل عن حديث علقمة بن قيس، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ
يقبل ويباشر وهو صائم^(*).

فقال: يرويه إبراهيم النخعي، واختلف عنه:

فرواه منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

حدث به عنه سفيان بن عيينة، وإسرائيل بن يونس، وعمرو بن أبي قيس،
وعبيدة بن حميد، وجريير بن عبد الحميد، وشعبة بن الحجاج، واختلف عنه:

فرواه غندر، وحجاج، عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة.

وقال ابن أبي صفوان: عن عبدالرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن حماد، ومنصور،

عن إبراهيم، قال: دخل علقمة، وشريح بن أرطاة على عائشة، فقالت عائشة:...

ورواه غندر -أيضاً-، وأبو النضر، وسليمان بن حرب، وابن أبي عدي، عن

شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم: أن علقمة، وشريح بن أرطاة دخلا على عائشة.

إلا أن ابن أبي عدي قال: عن علقمة، وشريح بن أرطاة.

ورواه البخاري، عن سليمان بن حرب، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن

الأسود، عن عائشة.

(١) في الأصل: وبيان بن. ولعل الصواب ما أثبتته. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/١٣٧، ١٣٩، ١٤٦، ١٥٤، ٢٢٣، ٦٤١، ٧٤١) ح (١٥٩٣٢، ١٥٩٣٤، ١٥٩٥٠، ١٥٩٧٢،

١٦١٤١، ١٧٤٠٧، ١٧٤٤٤)، "الإتحاف" (١٦/١٠١٥، ١٠١٧)، (١٧/٤٢٣)، ر: "الأطراف" (٥/٥٣٣).

ورواه أبو خالد الدالاني، والحسن بن الحرّ، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: خرج علقمة، والأسود، ومسروق في نفر من أصحاب عبدالله، فدخلوا على عائشة. ورواه ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن شريح بن أرتاة، عن عائشة. ولم يذكر: إبراهيم.

ورواه منصور بن زاذان، عن الحكم، عن علقمة، عن عائشة. ولم يذكر: إبراهيم. ورواه مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، واختلف عنه: [فرواه]^(١) مندل بن عليّ، ومحمد بن عبدالعزيز التيميّ، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وتابعه أبو إسحاق الفزاريّ، وعليّ بن عاصم، عن مغيرة. ورواه الحجاج بن أرتاة، واختلف عنه: فرواه معمر بن سليمان الرّقيّ، ومعتمر بن سليمان التيميّ، عن حجاج، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال الزياتي: عن معتمر، عن حجاج، عن فضيل بن عمرو، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهو أشبه بالصواب؛ لأن حجاجاً كان يدلّس. كذلك رواه عبيدة بن [معتب]^(٢)، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ورواه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، وحماد بن سلمة، ومحمد بن طلحة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

(١) في الأصل: ورواه.

(٢) في الأصل: معيث.

وقال محمد بن الحسن: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، عن مسروق،
عن عائشة.

قاله علي بن [سعيد]^(١) عنه.

ورواه سليمان الأعمش، واختلف عنه:

فرواه قطبة بن عبدالعزيز، ويحيى بن أبي زائدة، وابن^(٢) غنم، وشعبة - من رواية
النضر بن شميل عنه -، وحفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود،
عن عائشة.

وقال أبو معاوية الضرير: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود،
عن عائشة.

وعند الأعمش إسنادان آخران:

أحدهما رواه يحيى بن أبي زائدة عنه، عن مسلم^(٣) - أبي الضحى -، عن مسروق،
عن عائشة.

والآخر يرويه قيس بن الربيع، عن الأعمش، ومنصور، عن أبي الضحى، عن
شثير بن شكل، عن عائشة، وحفصة.

ورواه ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قال ذلك حماد بن زيد، وثابت بن يزيد، ومنصور بن عكرمة.

وقال ابن علية: عن ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، ومسروق: أنهما دخلا
على عائشة.

(١) غير واضحة في الأصل، وسيأتي في مسند مسروق: سعيد.

(٢) مكررة في آخر الصفحة وأول التي تليها.

(٣) غير واضحة في الأصل، وكأنها كتبت: هشام. ثم صوبت إلى: مسلم.

وكلها صحاح، إلا قول من أسقط في حديث الحكم: إبراهيم. وإلا قول قيس: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل، عن عائشة، وحفصة؛ فإنه لم يتابع عليه^(١).

* * *

٣٨٦٨- [وسئل عن حديث عكرمة، عن عائشة: في قصة رفاعه...]^(٢)

الحديث، وفيه: لا، حتى تذوقي عسيلته، ويذوق عسيلتك^(*).

فقال: يرويه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن الحصين، عن أيوب، عن عكرمة^(٣)، عن عائشة^(٤).

ورواه ابن علي، والحارث بن عمير، عن أيوب، عن عكرمة مرسلًا^(٥).

والمرسل أولى بالصواب.

* * *

٣٨٦٩- وسئل عن حديث عامر بن [سعد]^(٦) الزهري، عن عائشة: أن امرأة

طلّقت، فوضعت بعد ثلاث وعشرين ليلة، فقال لها رسول الله ﷺ: تزوجي^(**).

(١) بعده: الحديث. وفيه: لا، حتى.... وقد فصلته لوجود السقط. ونبهت عليه فيما يأتي.

(٢) سقط من الأصل، ويظهر أنه استترك بعضه في الهامش، إلا أنه لم يظهر لكونه في طرف الهامش، وفي (ص)، (خ)

غير واضح، وفيه: صار أو لا رفاعه... والله أعلم.

(*) "التحفة" (٦٣٩/١١) ح (١٧٤٠٢).

(٣) في الأصل بعده: عن أيوب، ولعل الصواب حذفها.

(٤) رواية عبدالعزيز في "الكامل" (٢٨٦/٥). ر: "صحيح البخاري" - مع الفتح - (٢٨١/١٠).

(٥) ر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٢٧/٧).

(٦) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(**) حديث شريك: "الإتحاف" (٥٦٦/١٧)، ر: "التاريخ الكبير" (٤٥٥/٦)، "الضعفاء" (١٠٨١/٣)، "المعجم

الأوسط" (٦٢/٦)، (٢٤١/٢).

فقال: يرويه إبراهيم بن مهاجر، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، عن عيسى بن ماهان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن عامر بن سعد الزهري، عن عائشة.

وخالفه شريك، فقال: عن إبراهيم بن مهاجر، عن مصعب بن عامر الزهري، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٨٧٠- وسئل عن حديث عطية العوفي، عن عائشة: أن النبي ﷺ تزوجها على قيمة خمسين درهماً، أو نحو من خمسين درهماً (*).

فقال: يرويه فضيل بن مرزوق، واختلف عنه:

فرواه وكيع، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن عائشة.

وخالفه يحيى بن يمان، فقال: حدثنا الأغر [الرقاشي] ^(١) -وهو فضيل بن مرزوق-، عن عطية، عن أبي سعيد: أن النبي ﷺ تزوجها... وقال غيرهما: عن فضيل، عن عطية ^(٢). وهو أشهرها.

* * *

٣٨٧١- وسئل عن حديث عابس بن ربيعة: أنه سأل عائشة عن ادخار لحوم

الأضاحي فوق ثلاث، فقالت: كان ذلك في عام أصاب الناس فيه جهد شديد،

(*) حديث عائشة: "المعجم الأوسط" (٣١٢/٢).

(١) في الأصل: الرواسي، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) هكذا في الأصل، وربما كان المقصود مرسلًا، والله أعلم. ر: "الطبقات" لابن سعد (٥٩/٨، ٦٠).

فأحبّ رسول الله ﷺ أن يطعم الغنيّ الفقير. وفيه: كنا نرفع الكراع لرسول الله ﷺ، فيأكله بعد شهر. وفيه: ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبز مأدوم (*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه. وأبو إسحاق، عن عابس بن ربيعة، واختلف عن أبي إسحاق:

فرواه زهير، وإسرائيل، وعمار بن رزيق، وأبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عابس بن ربيعة، عن عائشة.

وخالفه شريك، فرواه عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

وقال في آخره: وقال مرة أخرى: فيما حدثت عن عابس، عن عائشة.

ويقال: إن أبا إسحاق لم يسمعه من عابس، وإنما أخذه عن عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه.

ورواه قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عائشة.

أغرب به، ولم يتابع عليه.

* * *

٣٨٧٢- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، عن النبي ﷺ،

قال: من مات في طريق مكة لم يعرضه الله يوم القيامة، ولم يحاسبه (**).

فقال: يرويه عائد بن أنسير العجليّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن يمان، ومحمد بن الحسن الهمداني، ومحمد بن صبيح بن السماك،

(*) حديث عابس: "التحفة" (٢٣٣/١١) ح (١٦١٦٥)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٥).

(**) "الإتحاف" (١٧/٤٠٩)، ر: "التاريخ الكبير" (١٠٦/١)، "الضعفاء" (٣/١١٠٤)، "الكامل" (٥/٣٥٤)، "الحلية"

(٨/٢١٥).

[عن عائذ، عن عطاء، عن عائشة^(١)].

وخالفهم عبد الحميد بن صالح، فرواه عن ابن السمّك، عن عائذ، عن محمد بن عبد الله البصري، [عن عطاء]^(٢)، عن عائشة.

وقيل: عن أحمد بن حاتم الطويل، عن ابن يمان، عن [عائذ]^(٣)، عن عطاء، عن ابن عباس. وليس بمحفوظ.

ورواه مندل بن عليّ، عن عائذ، عن عطاء مرسلًا. لم يذكر فيه: عائشة. ورواه سفيان الثوري، عن رجل - لم يسمّه -، عن عطاء، عن عائشة. واختلف عنه في رفعه:

قال ابن السمّك^(٤): الرجل الذي لم يذكره الثوري هو [عائذ] بن نُسَير. حدّث [به]^(٥) عن الثوري: محمد بن مسلم الطائفي، واختلف عنه: فقال حسين الجعفيّ: عن محمد بن مسلم، عن الثوري، عن رجل، عن عطاء، عن عائشة.

وقال محمد بن عبد الواهب: عن محمد بن مسلم، عن رجل، عن عائشة. ولم يذكر: الثوري، ولا عطاء.

وقال داود العطار: عن محمد بن مسلم، عن عائشة، مرسل. ولم يذكر بينهما أحداً.

(١) زده على الأصل، فهكذا يرويه هؤلاء.

(٢) ليس في الأصل، وقد أخرجه ابن شاهين في "الترغيب" ص (٢٩٣)، والبيهقي في "الشعب" (٤٣/٨) من طريق عبد الحميد، وفيه: عن عطاء، كما أثبتته. وألمح البخاري في "التاريخ الكبير" (١٠٦/١) إلى هذا.

(٣) في الأصل: عاين، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله.

(٤) اجتهدت في قراءتها.

(٥) زيادة على الأصل.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن عطاء، قوله.
لم يجاوز به.

والحديث حديث عائذ بن أنس.

وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا الحسين
ابن علي الجعفي، عن محمد بن السمّك، عن عائذ، عن عطاء، عن عائشة: قال
رسول الله ﷺ: من بلغ الثمانين من أمّي لم يُعرض، ولم يحاسب، وقيل: ادخل الجنة.
هكذا رواه علي بن حرب بهذا الإسناد، وهذا المتن. وقيل: إنه حدث به من
حفظه.

والصواب عن عائشة: من مات في طريق مكة لم يُعرض، ولم يحاسب.

* * *

٣٨٧٣- وسئل عن حديث [عطاء]^(١)، عن عائشة: قالت امرأة: يا رسول الله،
ما حق الزوج على الزوج؟...(*)

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه عبد الرحمن بن سليم بن أبي الحارث، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة.
وخالفه البخاري^(٢)، رواه عن ليث، عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عمر.
والله أعلم.

* * *

(١) في الأصل: عن عطاء.

(*) حديث ابن عمر: "المجروحين" (٢٣٩/٢) وغيره.

(٢) هكذا قرأنا من الأصل، ولعل الصواب: المحاري.

٣٨٧٤- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يلبي

عن شبرمة... الحديث (*).

فقال: يرويه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي، واختلف عنه:

فرواه هشيم، عن [ابن]^(١) أبي ليلي، عن عطاء، عن عائشة.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، [فرواه]^(٢) عن ابن أبي ليلي، عن عطاء، عن ابن عباس.

وأرسله شريك، عن [ابن] أبي ليلي، عن عطاء، عن النبي ﷺ.

وكان ابن أبي ليلي سيء الحفظ، ويشبه أن يكون الاختلاف من قبله. والمرسل

أصح.

* * *

٣٨٧٥- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة: قال لها رسول الله ﷺ:

طوافك يكفيك لحجك وعمرتك (**).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه قبيصة، عن الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة.

وخالفه معاوية بن هشام، رواه عن الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء مرسلًا.

وكذلك قال ابن عيينة، عن ابن جريج. وهو الصحيح.

* * *

(*) "الإتحاف" (٤١٠/١٧).

(١) سقط من الأصل، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٢) زيادة على الأصل.

(**) "الإتحاف" (٤٠٩/١٧).

٣٨٧٦- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أفطر الحاجم والمحجوم (*).

فقال: يختلف فيه على عطاء بن أبي رباح.

فرواه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه شيبان، وخالد الواسطي، وأبو الأحوص، عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وخالفهم عبد الواحد بن زياد، وعبد الوارث بن سعيد؛ روياه عن ليث، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً.

وخالفهما محمد بن سعيد الأموي، رواه عن ليث، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة.

ورواه مطر الوراق، عن عطاء، عن جابر.

ورواه ابن جريج، عن عطاء، واختلف عنه:

فرواه داود العطار، ومسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وكذلك قال أبو حاتم الرازي، عن الأنصاري، عن ابن جريج.

وغيرهم يرويه عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه فطر بن خليفة، واختلف عنه:

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٦٣٥/١١) ح (١٧٣٩٢)، "الإتحاف" (٤١٣/١٧)، حديث ابن عباس: "التحفة" (٥٢٣/٤) ح (٥٩٥٣)،، حديث أبي هريرة: "التحفة" (٧٠/١١) ح (١٤١٩١)، ر: "كشف الأستار" (٤٧٣/١)، "العلل" (١٠٥/١١) س (٢١٥١).

فرواه قبيصة، عن فطر، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.
 حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ جَعْفَرُ الصَّائِغِ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَامِرٍ^(١).
 وَغَيْرُهُمَا يَرَوِيهِ عَنْ قَبِيصَةَ، عَنْ فَطْرٍ، عَنْ عَطَاءٍ مَرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

٣٨٧٧- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل،
 ثم يصلي، ولا يتوضأ(*).

فقال: يرويه عبيد الله بن عمرو، واختلف عنه:
 فرواه الوليد بن صالح، وعمرو بن عثمان الكلابي، عن عبيد الله بن عمرو، عن
 عبد الكريم، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
 وخالفهما جندل بن [والق]^(٢)، وعبد الله بن جعفر، فروياه عن عبيد الله بن عمرو،
 عن غالب بن عبيد، عن عطاء، عن عائشة. وغالب متروك.
 وأما قول من قال: عن عبد الكريم، عن الثوري. رواه عن عبد الكريم، عن عطاء،
 من قوله^(٣). ولم يجاوز به عطاء.
 ورواه أبو بدر، عن أبي سلمة الجهني -وهو خالد بن سلمة-، فقال: عن عبد الله
 ابن غالب، عن عطاء، عن [عائشة]^(٤).
 وعبد الله بن غالب مجهول، وقيل: إنما أراد غالب بن عبيد الله، فقلبه.

(١) هكذا قرأنا في الأصل.

(*) "الإتحاف" (٤٠٤/١٧)، "الأطراف" (٤٤٥/٥).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) هكذا العبارة والإسناد في الأصل، ولعل سقطاً حصل.

(٤) في الأصل: عطاشة.

ورواه محمد بن عبيد الله العرزمي، عن زينب بنت أم سلمة، عن عائشة.
ومحمد بن عبيد الله ضعيف جداً.

وروي عن أيوب السخيتاني، عن عطاء، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل
وهو صائم.

وهو الصحيح عن عائشة.

وقيل: عن أيوب، عن عطاء، عن علقمة، عن عائشة.

* * *

٣٨٧٨- وسئل عن حديث فروة بن نوفل، عن عائشة -رضي الله عنها-:

قال رسول الله ﷺ: الحية فاسقة، والفأرة فاسقة، والغراب فاسق، والكلب الأسود
البهيم شيطان(*) .

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه أبو عوانة، وشعيب بن صفوان، وحجاج بن أرطاة، وعبد الحكيم بن
منصور^(١)، ورقبة بن مصقلة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن داود الواسطي، عن إبراهيم بن يزيد، عن رقبة، عن عبد الملك بن
عمير، عن شريك بن طارق، عن فروة بن نوفل، عن عائشة.

وخالفه محمد بن موسى بن أعين، فرواه عن إبراهيم بن يزيد، عن رقبة،
[عن^(٢) عبد الملك، فقال: عن فروة بن نوفل، عن شريك بن طارق. ورواه فيه.
والذي قبله أصح.

(*) "الأطراف" (٥١٣/٥)، "المعجم الأوسط" (١٢٨/٨) بلفظ: يقتل الحرم خمس فواسق....

(١) أي: روه عن عبد الملك بن عمير عن شريك بن طارق عن فروة عن عائشة.

(٢) في الأصل: بن.

وقال عبيدالله بن عمرو، وأرطاة بن المنذر: عن عبدالمالك بن سويد بن طارق^(١)،
عن فروة.

واختلف عن شيبان بن عبدالرحمن:

ف قيل: عنه، عن عبدالمالك، عن شريك بن طارق، عن^(٢) عروة بن نوفل. وهو وهم.

وقيل: عنه، عن ابن نوفل -غير مسمّى-.

والصحيح ما تقدم ذكره.

* * *

(١) هكذا الإسناد في الأصل.

(٢) بعدها في الأصل: فروة، واختلف عن شيبان بن عبدالرحمن... مكرر. ولعل الناسخ انتقل نظره إلى ما قبل فكره،

فلذا حذفت المكرر، وأثبت الصواب. والله أعلم.

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن عائشة

٣٨٧٩- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله، ما أرى صفية إلا [حايستنا]^(١). قال: ما شأنها؟ قالت: قلت: حاضت. قال: أليس كانت أفاضت؟ قلت: بلى. [قال]^(٢): فلا حبس عليك^(*).

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد [القطان]^(٣)، وأبو أسامة، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، ومحمد بن عبيد، وداود بن الزبرقان، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة. وقال يحيى القطان من بينهم: عن عبيد الله: سمعت القاسم، عن عائشة. وخالفهم أبو ضمرة، فرواه عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

والصحيح عن عبيد الله قول يحيى القطان، ومن تابعه.

وهو محفوظ -أيضاً- عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه.

حدث به عنه أيوب السخيتاني، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، ونافع بن

أبي نعيم، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك رواه أفلح بن [حميد]^(٤)، عن القاسم، عن عائشة.

(١) في الأصل: حالنا.

(٢) زيادة على الأصل.

(*) "التحفة" (٦٦٨/١١) ح (١٧٤٧٤)، "الإتحاف" (٤٩٢/١٧).

(٣) في الأصل: العطار، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: حسين. ولعل الصواب ما أثبتته.

وهو حديث صحيح من حديث القاسم، عن عائشة.

* * *

٣٨٨٠- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: وددت أني كنت استأذنت رسول الله ﷺ فأصلي الصبح بمعي، فأرمي الجمرة قبل أن يأتي الناس، كما استأذنته سودة، وكانت امرأة ثقيلة، فأذن لها رسول الله ﷺ (*).

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه عبد الرحيم بن سليمان، وابن نمير، والمحاربي، وعلي بن غراب، وأبو ضمرة، وعبد الله بن الحارث، ومحمد بن عبيد، عن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة.

قاله معلى بن منصور عنه.

ورواه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن أيوب، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن عبد الوهاب:

فقليل عنه كقول معمر.

وقال الربالي: عن عبد الوهاب، عن أيوب، عن القاسم، أو ابن القاسم، عن

عائشة.

وقال عمر بن شبة: [عن عبد الوهاب^(١)، عن أيوب، عن عبد الرحمن، عن

(*) "التحفة" (١١/٦٦٨، ٦٨٠) ح (١٧٤٧٣، ١٧٥٠٣).

(١) استظهرت سقطه.

القاسم، أو ابن القاسم^(١)، عن عائشة.

والصحيح قول من قال: عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه^(٢)، عن عائشة.

* * *

٣٨٨١- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كنتُ أفتل قلاند هدي

رسول الله ﷺ، فيبعث بها، ولا يدع شيئاً مما كان يصنع قبل ذلك^(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وسويد بن عبدالعزيز بن القاسم، عن عائشة مرسل^(٣).

ورواه إسماعيل بن عيَّاش، عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة.

وقول يزيد بن هارون، وسويد أصح.

وكذلك رواه عمرو بن عبدالله بن عون^(٤)، عن القاسم، عن عائشة.

وهو صحيح عنهما.

وروى هذا الحديث الزهري، واختلف عنه:

فرواه أسامة بن زيد، عن الزهري، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه أيوب بن موسى، وابن أبي ذئب، فروياه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

(١) هكذا الإسناد.

(٢) عن أبيه. مكررة في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٦٦٥، ٦٨٨) ح (١٧٤٦٦، ١٧٥٣٠)، "الإتحاف" (١٧/٤٦٩)، ر: "مرويات الزهري" (٣/١٣٤٩).

(٣) هكذا الإسناد، ويبدو محرفاً، وفيه سقط، وقد رواه يزيد عن يحيى عن عبدالرحمن عن أبيه به. ر: "المسند"

(٦/١٨٣)، "السنن الكبرى" للنسائي (٤/٦٤)، "الإتحاف" (١٧/٤٦٩)، ويشبه أن تكون لفظة "مرسل" بعد

حديث إسماعيل، والله أعلم.

(٤) هكذا اسمه، وعبدالله بن عون يرويه عن القاسم به، وعمرو -وهو ابن الحارث- يرويه عن عبدالرحمن عن أبيه به،

والله أعلم.

وقال يعقوب بن عطاء: عن الزهري، عن عروة، وعمره، عن عائشة.
ويشبه أن تصح جميعها، والله أعلم.

* * *

٣٨٨٢- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: إنما جعل الطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمار؛ لإقامة ذكر الله (*).

فقال: يرويه عبيد الله بن أبي زياد القداح، عن القاسم.

حدث به عنه الثوري، وعيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، ويحيى القطان، وعبد الله بن داود، ووكيع، وأبو عاصم، [و] ^(١) ابن بكر البرساني.

وحدث بهذا الحديث علي بن عبد الله الغضائري ^(٢)، عن الحسين بن الحسن المروزي، عن بشر بن السري، عن الثوري، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة.

ووهم في ذلك، وإنما هو: عبيد الله بن أبي زياد.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، من قولها.

وفيه خلاف على القداح.

يرفعه عنه عيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، ووكيع، [و] ^(٣) البرساني، وأبو عاصم، والجرجسي ^(٤).

(*) "النحفة" (٦٨٩/١١) ح (١٧٥٣٣)، "الإتحاف" (٤٦٤/١٧).

(١) استظهرت سقطها من الأصل.

(٢) هكذا استظهرت قراءتها.

(٣) استظهرت سقطها.

(٤) هكذا استظهرت قراءتها.

ورفعه يحيى القطان -أيضاً- في رواية بندار، ووقفه في رواية عمرو بن عليّ عنه.
وأما الثوري، فرفعه عنه أبو نعيم، وقبيصة، ووقفه عنه ابن قتيبة، والحسين بن حفص.

* * *

٣٨٨٣- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: أنها كانت ترخص في المنطقة للمحرم.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:
فرواه يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن أيوب المصري، عن يحيى بن سعيد،
عن القاسم، عن عائشة.
وخالفهما ابن فضيل، رواه عن يحيى، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه،
عن عائشة.
والأول أشبه بالصواب.

* * *

٣٨٨٤- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: دخل أبو قعيس، فأبیت أن
آذن له، وأخبرت رسول الله ﷺ، فقال: إنه عمك، فليج عليك^(*).
فقال: حدّث به عباد بن منصور، عن القاسم، واختلف عنه:
فرواه عبدالعزيز بن عبدالصمد، وأبوداود، عن عباد، عن القاسم، عن عائشة:
استأذن عليّ أبو قعيس.

(*) حديث عائشة: "أطراف المسند" (٢٠٨/٩)، "مسند الطيالسي" (٥١/٣)، حديث أبي قعيس: "المعجم الأوسط" (١٧٩/٣).

وخالفهم محمد بن بكر، فرواه عن عباد بن منصور، عن القاسم، قال: حدثني أبو قيس: أنه استأذن على عائشة.

والأول أصح، كذلك رواه ابن القاسم، عن عائشة.

* * *

٣٨٨٥- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: طلاق الأمة تطليقتان، وتعتد الأمة حيضتين(*) .

فقال: يرويه مظاهر بن أسلم -من البصرة^(١)، قيل: لا.....^(٢) معه. قال: لا - عن القاسم، عن [عائشة]^(٣).

حدث به عنه ابن جريح، وأبو عاصم النبيل، وصغدي^(٤) بن سنان. وحدث به شيخ كان ببغداد -يعرف بمحمد بن سعيد البزوري-^(٥)، عن علي بن حرب، عن أبي عاصم، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن القاسم، عن عائشة. ومظاهر هذا ضعيف.

والصحيح: عن القاسم بن محمد، من قوله. وقيل له: فهل بلغك عن رسول الله ﷺ في ذلك شيء؟ قال: لا.

(*) "التحفة" (٦٩٧/١١) ح (١٧٥٥٥)، "الإتحاف" (٤٧٠/١٧)، ر: "التاريخ الأوسط" (٥٦٠-٥٥٨/٣)، "الكامل" (٤٥٠/٧).

(١) هكذا قرأنا.

(٢) كلمة غير واضحة -رسمها-: فل. والله أعلم.

(٣) في الأصل: علقمة، وليس لها وجه.

(٤) غير واضحة في الأصل.

(٥) ر: "تاريخ بغداد" (٢٤٨/٣).

قاله هشيم^(١) بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن القاسم. وهو الصواب.
قال الشيخ: ليس [لمظاهر]^(٢) حديث [غير]^(٣) هذا، وحديث آخر، وأخطأ فيه.

* * *

٣٨٨٦- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أعلنوا
النكاح، واضربوا عليه بالغربال^{(٤)(*)}.

فقال: حدث به ربيعة بن أبي عبدالرحمن، فروى حديثه عيسى بن يونس،
واختلف عنه:

فرواه جماعة من الحفاظ عنه، منهم: نصر بن عليّ، وعليّ بن خشرم، وأبوهمام،
والحسين بن حريث -أبوعمّار المروزي-، ومحمد بن مالك، روه عن [عيسى بن]^(٥)
يونس، عن خالد بن إلياس، عن ربيعة.

وخالفهم أبوخيثمة: مصعب بن سعيد، فرواه عن عيسى، عن حسين المعلم،
عن ربيعة.

ووهم في ذلك. وإنما هو: خالد بن إلياس.
وكذلك رواه المعافى بن عمران الموصلي، عن خالد بن إلياس، عن ربيعة.
وهو الصواب.

* * *

(١) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: هشام. ر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٧٠/٧).

(٢) في الأصل: بظاهر.

(٣) في الأصل: عمر.

(٤) أي بالدفع، لأنه يشبه الغربال في استدارته. ر: "النهاية" (٣٥٢/٣).

(*) "التحفة" (٦٥٨/١١) ح (١٧٤٥٣)، ر: "علل الحديث" (٧٣/٢، ١١٥).

(٥) سقط من الأصل.

٣٨٨٧- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: طيّت رسول الله ﷺ لحله،

وحرمه (*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن القاسم، واختلف عنه:

فرواه الثوري، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، والأوزاعي، وأيوب بن موسى،
والحجاج بن الحجاج، وموسى بن عقبة، [وابن^(١) مغول، وحماد بن سلمة، وورقاء،
وعمر بن أبي قيس، وابن عيينة، وعبدالكريم الجزري، وصخر بن جويرية، ونافع بن
أبي نعيم، ومحمد بن إسحاق، وبكير بن الأشج، وأبو حماد الحنفي، روه عن عبدالرحمن
ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: طيّت رسول الله ﷺ لحله، وحرمه.

ورواه منصور بن زاذان، عن عبدالرحمن بن القاسم، وقال فيه: بطيب فيه

[مسك]^(٢).

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وعبدالله بن إدريس، ومحمد بن فضيل، وعبد الوهاب
الثقفي، وجريز بن عبد الحميد، وعلي بن عاصم، والقاسم بن معن، وأبو الأحوص،
وعباد بن العوام، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف على يزيد بن هارون:

فرواه مجاهد بن موسى، عن يزيد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن

سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

(*) "التحفة" (٦٥٣/١١) ح (١٧٤٣٩)، "الإنحاف" (٤٥٥/١٧).

(١) في الأصل: وموسى بن عقبة بن مغول. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: شك. ولعل ما أثبتته الصواب.

وخالفه عبدالله بن أيوب المخزومي، رواه عن يزيد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالرحمن بن القاسم. لم يذكر بينهما أحداً.

والصحيح: عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أبوحماد الحنفي، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وتابعه أبوضمرة، عن يحيى. [و^(١)] لم يذكر في الإسناد: القاسم.

ورواه عبدالله بن نمير، وأبوخالد الأحمر، وإسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة. ولم يذكروا: عبدالرحمن.

واختلف عن عبيدالله بن عمر:

فرواه أبوضمرة، عن عبيدالله [بن^(٢)] عمر، [عن^(٣)] عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه يحيى القطان، رواه عن عبيدالله، قال: سمعت القاسم، عن عائشة.

وتابعه عيسى بن يونس، وعلي بن مسهر، ومحمد بن عبيد، ومعتمر^(٤)، وشجاع ابن الوليد، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وابن نمير، روه عن عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة.

واختلف عن أيوب السخيتاني:

(١) استصوبت سقطها، لتام المعنى.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) هكذا قرأنا من الأصل، وقد تقرأ: معمر. لكن المثلث أقرب.

فرواه عبدالوهاب الثقفي، ووهيب بن خالد، عن أيوب، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهما حماد بن زيد، وإسماعيل بن عُلَيَّة، وعمر بن عامر، روه عن أيوب، عن القاسم، عن عائشة.

ويحتمل أن تصح جميعها؛ لأن جميع الرواة لها ثقات.

واختلف عن مسعر:

فرواه^(١) محمد بن بشر، عن مسعر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن عائشة.

قال ذلك أبوزيد: أحمد بن محمد بن طريف، عن أبيه. وتابعه أبو مقاتل

السمرقندي، عن مسعر.

ورواه عبدالله بن براد، عن محمد بن بشر، عن مسعر، عن عبدالرحمن [بن]^(٢)

القاسم، عن عائشة. ولم يذكر بينهما: القاسم، وهو المحفوظ عن مسعر.

واختلف عن شعبة:

فرواه هانئ بن يحيى، عن شعبة، عن عبدالرحمن بن عثمان، عن عبدالرحمن بن

القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وقال أبوزيد: عن شعبة، عن رجل لم يسمه، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه،

عن عائشة.

وقال غندر: عن شعبة، عن يعلى بن حكيم، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه،

عن عائشة.

(١) في الأصل: فرواه عن مسعر، فرواه عن محمد بن بشر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: عن.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، ويعقوب بن محمد، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى، [عن عبيدالله^(١)]، قال: سمعت القاسم، يقول: عن عائشة، [قالت]^(٢): طيبت رسول الله ﷺ لحله حين أحلّ، ولحرمه حين أحرم، قبل أن يفيض إلى البيت.

وقال ابن مبشر: لحله ولحرمه.

وروى هذا الحديث عباد بن منصور، واختلف عنه:

فرواه أبو داود الطيالسي، عن عباد بن منصور، عن القاسم، عن عائشة. وخالفه محمد بن بكر، فرواه عن عباد بن منصور، عن عطاء، عن عائشة. وتابعه غير واحد.

فرواه روح بن عباد، وأبو بكر الحنفي: عبدالكبير بن عبد المجيد، عن عباد، عن القاسم، وعطاء بن أبي رباح، ويوسف بن ماهك، عن عائشة، فصَحَّ القولان جميعاً عن عباد.

وروى هذا الحديث أسامة بن زيد الليثي، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن يوسف، وابن وهب، [عن أسامة]^(٣)، عن القاسم. وحدث به ابن وهب في موضع آخر: عن أسامة، عن الزهري، عن القاسم، في قصة طويلة ذكرها. وكلاهما صحيحان.

(١) في الأصل: بن عبيد. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٢) في الأصل: قال.

(٣) في الأصل: وأسامة.

وكذلك رواه أفلح بن حميد، واختلف عنه:
فرواه حماد بن زيد، وعبدالله بن داود، ووكيعة، ومحمد بن عبد الوهاب، عن أفلح،
عن القاسم، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن مسعدة، وعبيد بن ميمون، روياه عن أفلح، عن أبي بكر بن
محمد بن عمرو بن حزم، عن القاسم، في قصة طويلة.
وكلاهما صحيحان، والله أعلم.

* * *

٣٨٨٨- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كان النبي ﷺ إذا سافر أقرع
بين نسائه، فخرجت القرعة عليّ، وعلى حفصة، فخرجنا معه، فكان رسول الله ﷺ
إذا سار بالليل سار مع عائشة يتحدث معها، فقالت حفصة لعائشة: ألا تركين
بعيري، وأركب بعيرك... الحديث (*).

فقال: يرويه عبد الواحد بن أيمن، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة.
وخالفهما^(١) خالد بن يحيى، فرواه عن عبد الواحد، عن ابن أبي مليكة، عن
القاسم مرسلًا.

والتصل أصح.

ورواه عثمان بن الأسود، عن [ابن]^(٢) أبي مليكة، عن عائشة. لم يذكر:

القاسم.

* * *

(*) "التحفة" (١١/٦٦٤) ح (١٧٤٦٢)، "الإتحاف" (١٧/٤٧١).

(١) هكذا بالثنية. ومن رواه موصولاً عن عبد الواحد: أبو نعيم.

(٢) سقط من الأصل.

٣٨٨٩- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، وابن عمر: أن النبي ﷺ اعتمر

في رجب (*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، وابن نمير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.
وخالفهما أبو جعفر الرازي، وأبو عبيدة بن معن، فروياه عن الأعمش، عن
حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد.
وهذا أصح.

وروى هذا الحديث منصور، عن مجاهد. وهو صحيح عنه.

* * *

٣٨٩٠- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة: خرج النبي ﷺ، حتى إذا

كان في موضع كذا، وأنا على جملي، فكان آخر العهد منهم، وأنا أسمع صوت
النبي ﷺ... الحديث (**).

فقال: يرويه يونس بن يزيد الأيلي، عن شيخ له - كناه: أبا شداد -، عن مجاهد،

عن عائشة.

ومن قال فيه: عن يونس، عن ليث، عن مجاهد، فقد وهم وهماً قبيحاً.

* * *

٣٨٩١- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: خير رسول الله ﷺ،

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٧٠٦/١١) ح (١٧٥٧٤)، "الإتحاف" (٥١٤/١٧)، حديث ابن عمر: "التحفة"

(٣٠٧/٥) ح (٧٣٨٤)، "الإتحاف" (٦٤٠/٨).

(**) "الإتحاف" (٥١٧/١٧).

فكان ذلك طلاقاً؟(*)

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه شريك، وأبوبكر بن عيَّاش، وأبوعوانة، وقيس بن الربيع، وأبو بدر، والثوري -واختلف عنه-، والقاسم بن معن، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

وقال مهران بن أبي عمرو، ومؤمل: عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن مسروق، عن عائشة.
وقال عمرو بن عبد الغفار: [عن الأعمش]^(١)، عن إبراهيم، ومسلم، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه [الشعبي]^(٢)، عن مسروق، عن عائشة. واختلف عنه:
فرواه الثوري، عن جابر، وعاصم، [عن الشعبي]^(٣)، عن مسروق، عن عائشة.
قال ذلك الفريابي عنه.

وقال أبو حذيفة: عن الثوري، عن الأعمش، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وقال قبيصة: عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، وعاصم الأحول، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/١٥١، ٧٢٦، ٧٣٤) ح (١٥٩٦٤، ١٧٦١٤، ١٧٦٣٤)، "الإتحاف" (١٧/٥٥١)، "الأطراف" (٥/٥٣٠).

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: القعني، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) زيادة على الأصل.

وقال أبوقتيبة: عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، فقال^(١): عروة، عن عائشة. ووهم فيه.

والصواب: عن الشعبي، عن مسروق.

وكذلك رواه بيان، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قال عبيدة بن [معتب]^(٢)، عن إبراهيم، عن الأسود.

واختلف عن مغيرة:

ف قيل: عن إسرائيل، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود.

وقال حسن بن صالح، عن.....^(٣)، عن إبراهيم، عن عائشة.

وكذلك قال شعيب بن الحبّاب، عن إبراهيم، عن عائشة.

والصحيح: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، [و]^(٤) عن إبراهيم، عن

الأسود.

أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي -قراءة عليه-، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال:

حدثنا مهران، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة،

قالت: خيرنا رسول الله ﷺ، فلم يعدّه طلاقاً.

قال: وحدثنا سفيان، عن عاصم الأحول، وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي،

عن مسروق، عن عائشة مثل ذلك.

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: معتب.

(٣) بياض في الأصل بمقدار كلمة، ولعل مكانه: مغيرة.

(٤) استظهر إضافتها د. خالد السيبي في "الاختلاف على الأعمش" (١٥٧٩/٤).

حدثنا محمد بن الفارسي^(١)، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الصوري، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: خير رسول الله ﷺ نساءه، فاخترته، فلم يعدّه طلاقاً.

حدثنا أبو العباس: أحمد بن عيسى بن السكّين، قال: حدثنا إسحاق بن زيد بن عبد الكبير الخطابي، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وعاصم، عن الشعبي، عن مسروق.

والأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة، قالت: خيرنا رسول الله ﷺ، فاخترناه، فلم يعدّه طلاقاً.

حدثنا ابن منيع، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن مسروق^(٢)، عن عائشة، قالت: خيرنا رسول الله ﷺ، فاخترناه، فلم يعدّه طلاقاً.

حدثنا ابن منيع، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مثله.

* * *

٣٨٩٢- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ: إن الدجال لا يدخل مكة، ولا المدينة^(*).

(١) مكنا.

(٢) مكنا رواية إسماعيل. ر: "الاختلاف على الأعمش" (١٥٨٠/٤).

(*) "المسند" (٢٤١/٦)، "التحفة" (٢٣٦/١١) ح (١٦١٧٠)، ر: "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص (١٥٦).

اختلف فيه [على] ^(١) الشعبي:

فرواه محبوب بن الحسن، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.
ورواه مسلمة بن علقمة، عن داود، عن الشعبي، عن عائشة. لم يذكر بينهما
أحدًا.

ورواه الشيباني، عن الشعبي، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن عائشة.
وقال مجالد: عن الشعبي، عن القاسم، عن عائشة.
وقال السري بن إسماعيل: عن الشعبي، عن مسروق. مثل قول محبوب بن الحسن،
عن داود.

وهو مختصر من حديث... ^(٢) الجساسة الذي يرويه الشعبي، عن فاطمة بنت قيس.

* * *

٣٨٩٣- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ:
يوم النحر يوم ينحر الإمام ^(٣) والناس، ويوم عرفة يوم يُعرف الإمام والناس ^(*).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرفعه [دهم] ^(٤) بن صالح، عن [أبي] ^(٥) إسحاق، عن مسروق، عن عائشة، عن
النبي ﷺ.

(١) زيادة على الأصل.

(٢) كلمة من ثلاثة أحرف، لم أستطع قراءتها - رسمها -: ابن - مهمل -.

(٣) في الأصل: يوم ينحر الناس والإمام والناس.

(*) حديث دهم: "المعجم الأوسط" (٤٥/٧).

(٤) في الأصل: لهم.

(٥) في الأصل: ابن.

ووقفه شعبة، عن أبي إسحاق. وهو الصواب.
وقال شعبة فيه: عن أبي إسحاق، عن مسروق، وأبي عطية. واسم أبي عطية:
مالك بن أبي حمزة.

* * *

٣٨٩٤- وسئل عن حديث مسروق: دخل حسان على عائشة، وأنشدها:
حصان رزان... الحديث.

وقد قيل لها: تُدخلين هذا عليك! أوليس قال الله: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]، قالت: أو ليس قد أصابه...(*)

فقال: يرويه الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق.
حدّث به عنه الثوري، وشعبة، و[أبو] (١) معاوية.
ورواه محمد بن الخطاب الموصلي، عن مؤمل، عن الثوري، فقال: عن أبي إسحاق،
عن أبي الضحى. ووهم فيه.

وإنما رواه الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى.

* * *

٣٨٩٥- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ
[يظل] (٢) صائماً، فيقبل ما شاء من وجهي (**).

(*) حديث الأعمش: "التحفة" (٧٤٠/١١) ح (١٧٦٤٣)، "الإتحاف" (٥٥٨/١٧).

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: يظل.

(**) "التحفة" (٧٣٢، ٧١٠/١١) ح (١٧٥٨٦، ١٧٦٢٩)، "الإتحاف" (٥٢٠/١٧، ٥٤٦)، ر: "مسند أبي حنيفة"

فقال: يرويه عامر الشعبي، واختلف عنه:

فرواه مطرف بن طريف، وحرث^(١) بن أبي سليمان، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه أبو حنيفة، واختلف عنه:

فرواه أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، عن الهيثم - يعني: الصيرفي -، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه علي بن سعيد، [فرواه]^(٢) عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه زكريا بن أبي زائدة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه - وتابعه القاسم بن الحكم العربي، عن زكريا - فقالا: عن صالح الأسدي، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس، عن عائشة.

وخالفهما وكيع، فرواه عن زكريا، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة.

ورواه داود بن رشيد، عن عمر بن حفص بن عمر بن ثابت بن أبي سعيد الأنصاري، عن زكريا، عن صالح، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة. ولم يذكر بينهما: عامراً الشعبي.

ويشبه أن يكون القولان صحيحين: عن الشعبي، عن مسروق، [و]^(٣) عن

(١) هكذا قرأنا من الأصل.

(٢) زيادة على الأصل.

(٣) زيادة لازمة.

محمد بن الأشعث، عن عائشة. والله أعلم.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: أخبرنا محمد بن عامر، قال: حدثنا شداد، عن زفر، عن مطرف، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يظلّ صائماً، ويقبل من وجهي أيّ مكان شاء، حتى يفطر.

* * *

٣٨٩٦- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ: ما من عبد أصبح صائماً إلا فتحت له أبواب^(١) السموات، وسبّحت أعضاؤه... إلى أن تتوارى بالحجاب... الحديث بطوله.

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه:

فرواه جرير بن أيوب البجليّ، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أبي إسحاق، عن مسروق^(٢).

* * *

٣٨٩٧- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يعتكف من كل شهر رمضان عشراً، فلما كان السنة التي قبض فيها اعتكف عشرين^(*).

فقال: يرويه أبو حصين، واختلف عنه:

فرواه أبو بكر بن عيَّاش، عن أبي حصين، واختلف عنه:

(١) خط عليها بخط طولي، لا أدري أهو طمس لها أم لا؟.

(٢) هكذا ينتهي الجواب، ويبدو أن سقطاً حصل بسبب انتقال النظر. وانظر: "الكامل" (١٢٤/٢)، "المزكيات"

ص(٢٥٩)، "الشعب" للبيهقي (١٩٩/٧)، "أطراف الغرائب والأفراد" (٥٣٢/٥).

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٢٢٥/٩) ح(١٢٨٤٤).

فرواه إسحاق بن محمد [العرزمي] ^(١) عنه، عن أبي حصين، عن يحيى بن
[وثاب] ^(٢)، عن مسروق، عن عائشة. ووهم فيه.
وغيره يرويه عن أبي بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
وهو الصواب.

* * *

٣٨٩٨- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ: [أنه
تزوج] ^(٣) إحدى نسائه وهو محرم، واحتجم وهو محرم ^(*).
فقال: يرويه أبو عوانة، واختلف عنه:

فرواه معلى بن أسد، وإبراهيم بن الحجاج، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن
أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.
وقال يحيى بن حماد: عن أبي عوانة. قال مرة: عن مسروق. ثم رجع عنه.
وقال خالد التيمي: عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن أبي الضحى، عن مسروق
مرسلاً، عن النبي ﷺ. وهو أشبهها بالصواب.

* * *

٣٨٩٩- وسئل عن حديث محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن
عائشة: أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة -عليها السلام- إلى رسول الله ﷺ يسئلنه
العدل في ابنة أبي قحافة... الحديث بطوله ^(**).

(١) كأنها في الأصل: العوري. ولعل الصواب ما أثبتته، وقد رواه أبو نعيم في "الحلية" (٣٠٧/٨) من طريقه.

(٢) في الأصل: وقاب.

(٣) وقع بياض في الأصل بدلاً منه.

(*) "الإتحاف" (٥٤٩/١٧)، ر: "السنن الكبرى" للنسائي (١٨٤/٥)، وللبهقي (٢١٢/٧).

(**) "التحفة" (٤٣٦/١١)، ح (١٦٦٧٤، ١٧٥٩٠)، "الإتحاف" (٢٢٨/١٧)، (٥٢٥).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، وعقيل، وشعيب، عن الزهريّ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عائشة -رضي الله عنها-^(١).

* * *

٣٩٠٠- وسئل عن حديث أبي سلمة [بن]^(٢) عبد الرحمن، عن عائشة: أراد رسول الله ﷺ من صفية بعض ما يريد الرجل من أهله، قالوا: يا رسول الله، إنها حائض، فقال: أحابستنا هي؟! قالوا: يا رسول الله، إنها قد أفاضت. قال: فنفر بها رسول الله ﷺ^(*).

فقال: يرويه محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة.

حدّث به عنه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عيسى بن سميع، وبشر بن بكر، والوليد بن [مزيد]^(٣)، عن الأوزاعيّ، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة. وخالفهم محمد بن مصعب، فرواه عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم. ووهم فيه؛ وإنما الأوزاعيّ سمعه من محمد بن إبراهيم. ورواه عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي سلمة، عن عائشة.

(١) هكذا ينتهي الجواب، وقد خالفهم معمر -من رواية عبد الرزاق عنه-، فرواه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة به، وانظر "التحفة" (٧١٢/١١) فقد ذكر الاختلاف على الزهريّ فيه، وقد قال الذهلي والنسائي والدارقطني: إن المحفوظ هو: الزهريّ عن محمد بن عبد الرحمن عن عائشة. ر: "فتح الباري" لابن حجر (٢٠٨/٥).

(٢) في الأصل: عن. ولعل ما أثبتته الصواب.

(*) "التحفة" (٧٨٢/١١، ٧٨٧) ح (١٧٧٣٣، ١٧٧٤٣)، "الإتحاف" (٢٤٧/١٧، ٦٢٠، ٦٤١).

(٣) في الأصل: يزيد. ولعل ما أثبتته الصواب.

قاله الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن ابن هرمز.

ورواه عمران بن [أبي] أنس، عن أبي سلمة.

حدّث به عنه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، ومحمد بن سلمة، ومحمد بن عبيد، عن محمد بن إسحاق،

عن عمران بن أبي أنس، عن عائشة.

ورواه عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن عمران، فقال: عن سليمان بن

يسار، وأبي سلمة، عن عائشة. وكلاهما محفوظ.

وروي عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. وعروة، عن عائشة.

قاله أيوب بن موسى عنه. وهو حديث غريب، تفرد به عنه أرطاة بن المنذر.

وكذلك رواه يونس بن يزيد الأيلي، ومحمد بن إسحاق، [عن] الزهري، عن

أبي سلمة، وعروة، عن عائشة.

وكذلك قال الليث بن سعد، عن الزهري، وهشام بن عروة^(٢)، عن عائشة.

* * *

٣٩٠١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: [أنه]^(٣)

ضحّى بكبشين^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن محمد بن عقيل، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن ابن عقيل، عن أبي سلمة، عن عائشة، أو عن أبي هريرة.

(١) سقط من الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٢) هكذا، ولعله سقط: عن عروة.

(٣) زيادة على الأصل.

(*) حديث أبي هريرة وعائشة: "التحفة" (٣٥٤/١٠) ح (١٤٩٦٨)، "الإتحاف" (١٣٨/١٦)، (٦٣٨/١٧).

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالرحمن بن جابر، عن جابر.

وقال مبارك بن فضالة: عن ابن عقيل، عن جابر.

وقال عبيدالله بن عمرو: عن ابن عقيل، عن علي بن الحسين، عن أبي رافع.

وقال معمر: عن ابن عقيل مرسلًا، عن النبي ﷺ.

والاضطراب فيه من قبل ابن عقيل.

* * *

٣٩٠٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يخرج

إلى الصلاة، ثم يقبلني، ولا يتوضأ. ورُوي: كان يقبل وهو صائم (*).

فقال: يرويه الزهري، ويحيى بن أبي كثير، وأبو بكر بن المنكر، وأبو إسحاق^(١).

وأما الزهري، فاختلف عنه في لفظه، وفي إسناده:

فرواه منصور بن زاذان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: كان

رسول الله ﷺ يخرج إلى الصلاة، ثم يقبلني ولا يتوضأ.

تفرّد به سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزهري.

وخالفه عقيل بن خالد، وابن أبي ذئب، ويزيد بن عياض، ومعمر بن راشد،

فرووه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.

ولم يذكر: الوضوء.

(*) حديث أبي سلمة عن عائشة في القبلة في الصوم: "التحفة" (٨٠٠/١١) ح (١٧٧٧٣)، "الإتحاف" (٦١٣/١٧)،

حديث أبي سلمة في التقبيل بعد الوضوء: "الإتحاف" (٦١٢/١٧)، "المعجم الأوسط" (٦٦/٥)، ر: "علل الحديث"

(٢٥٥/١)، "مرويات الزهري" (٢١٧٠/٤)، "مرويات قتادة ويحيى بن أبي كثير" ص (٦٤١).

(١) هكذا في الأصل.

واختلف عن معمر:

فرواه إسماعيل بن بنت السدي، عن عيسى بن يونس، عن معمر، عن الزهري،
عن أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل، وهو صائم، ثم يصلي،
ولا يتوضأ.

فرواه في إسناده، ومثله:

فأما وهمه في إسناده: فقله: عن أبي سلمة، عن عروة. وإنما رواه عبدالرزاق،
عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.
وأما قوله في مثله: ولا يتوضأ، فهو وهم أيضاً.
والمحفوظ: كان^(١) يقبل وهو صائم.

ورواه إسماعيل بن مسلم المكي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أم سلمة:
أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.
ووههم في قوله: عن أم سلمة.

وروي هذا الحديث، عن أسامة بن زيد، والأوزاعي، وابن عيينة، ومعمر، عن
الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم.

وأما يحيى بن [أبي]^(٢) كثير فاختلف عنه في روايته عن أبي سلمة:

فرواه هشام الدستوائي، وعلي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة،
عن عروة، عن عائشة.

وخالفهما [شيبان]^(٣) بن عبدالرحمن، ومعاوية بن سلام، وأيوب بن خوط،

(١) مكررة في الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: سيار.

وسليمان بن أرقم، روه عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة [بن عبد الرحمن، عن^(١)]
عمر بن عبدالعزيز، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن الأوزاعي:

فرواه الوليد بن مسلم - من رواية يزيد بن عبدالله بن زريق، عن الوليد - عن
الأوزاعي، عن يحيى. بمتابعة رواية شيبان، ومن تابعه.

وتابعه يزيد بن سنان - أبوفروة [الجزري]^(٢) -، عن الأوزاعي.

وخالفهم مبشر بن إسماعيل، وهقل، فروياه عن الأوزاعي، عن يحيى، [عن^(٣)]
أبي سلمة، عن عائشة.

والقول قول [شيiban]^(٤)، ومن تابعه، ممن ذكر فيه: [عمر]^(٥) بن عبدالعزيز.

ورواه يحيى بن أبي كثير بإسناد آخر، واختلف عنه فيه أيضاً:

فرواه الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

وخالفه معاوية بن سلام، وشيبان، وهشام الدستوائي، فرووه عن يحيى، عن

أبي سلمة، عن زينب، عن أم سلمة.

وكذلك رواه أبوبكر بن المنكدر، عن أبي سلمة، عن زينب، عن أم سلمة.

قاله بكير بن الأشج عنه. ونكتب^(٦) ذلك في مسند أم سلمة - إن شاء الله -.

* * *

(١) في الأصل: بن عبد الواحد بن.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: سنان.

(٥) في الأصل: عمرو.

(٦) هكذا قرأنا، ويمكن: ويكتب، والله أعلم.

٣٩٠٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: ما رأيت رسول الله ﷺ آخر صلاة إلى وقتها [الآخر]^{(١)*}.

فقال: يرويه [أبو] النضر: سالم بن أبي أمية، عن أبي سلمة، عن عائشة. حدث به عنه ابن لهيعة.

واختلف فيه على الليث بن سعد:

فرواه معلى بن عبد الرحمن، عن الليث، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة^(٣). وغيره يرويه عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي [هلال]^(٤)، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة. وهو المحفوظ عن الليث.

* * *

٣٩٠٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: كان يكون عليّ قضاء من رمضان، فما أستطيع أن أقضيه حتى شعبان^(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، وابن عيينة، وجريير، وزهير [بن معاوية]^(٥)، عن يحيى، عن

(١) زيادة من المصادر.

(*) حديث إسحاق: "التحفة" (١٣٢/١١) ح (١٥٩٢٢)، "الإتحاف" (١٠٠٨/١٦)، حديث أبي سلمة: "الإتحاف" (٦١٣/١٧).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) هكذا في الأصل، وقد رواه الدارقطني في "سننه" (٢٤٩/١) من طريق معلى به، وفيه: عن أبي النضر عن عمرة عن عائشة به. وكذا علقه البيهقي في "الكبرى" (٤٣٥/١)، وفي "المعرفة" (٢٧٧/٢).

(٤) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٨٠٢/١١) ح (١٧٧٧٧)، "الإتحاف" (٦٣١/١٧)، "الأطراف" (٥٤٢/٥).

(٥) في الأصل: عن محمد. ولعلها محرفة عما أثبت.

أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه عليّ بن المنذر، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد، عن

أبي سلمة، عن عائشة.

وأغرب بعمر بن دينار فيه.

ورواه ابن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة. وزاد فيه

الفاظاً [أسندها]^(١) عن النبي ﷺ، لم يأت بها غيره.

والصحيح قول ابن جريج، ومن تابعه.

* * *

٣٩٠٥- وسئل عن حديث أبي روق الهمداني، عن إبراهيم التيمي، عن

عائشة: كان رسول الله ﷺ يتوضأ، ثم يقبل، ثم يصلي ولا يتوضأ^(*).

فقال: يرويه الثوري، وأبو حنيفة، عن أبي روق -واسمه: عطية بن الحارث-

واختلفا عليه فيه.

فأما الثوري، فاختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، وغندر، وأبو عاصم،

وابن خالد الصنعاني، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة:

أن النبي ﷺ كان يقبل، ويصلي، ولا يتوضأ.

ورواه إبراهيم بن هراسة، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن

أبيه، عن عائشة نحوه. زاد فيه: عن أبيه.

وتابعه معاوية بن هشام على قوله: عن أبيه، إلا أنه قال فيه: كان النبي ﷺ يقبل

(١) كلمة غير واضحة في الأصل، وأثبت ما في (ص)، (خ)، والله أعلم.

(*) "النحفة" (١٣٠/١١) ح (١٥٩١٥)، "الإتحاف" (١٠٠٤/١٦)، "مسند أبي حنيفة" ص (٢٧٥).

وهو صائمه، فأتى بالصواب عن عائشة.

وأما أبو حنيفة، فرواه عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن حفصة - زوج النبي ﷺ -: أن النبي ﷺ كان يقبل، فيصلي، ولا يتوضأ.
والحديث مرسل لا يثبت، وقول الثوري أثبت من قول أبي حنيفة.

* * *

٣٩٠٦- وسئل عن حديث أبي عطية - واسمه يقال: مالك بن عامر، وقيل: مالك بن أبي حمزة -، عن عائشة: في تلبية رسول الله ﷺ (*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وإسرائيل، ومحمد بن فضيل، وعبيدة بن حميد، [وسعد]^(١) بن الصلت، وعبد الله بن داود الخريبي، عن الأعمش، عن عمارة بن [عمير]^(٢)، عن أبي عطية، عن عائشة.

وخالفهم شعبة، فرواه عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن عائشة.

وقول شعبة وهم.

وقال أبو معاوية: عن الأعمش، عن عمارة [بن]^(٣) عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عائشة^(٤).

حدثناه أحمد بن العباس البغوي قال: حدثنا شعيب بن أيوب،

(*) "التحفة" (٨١٢/١١) ح (١٧٨٠٠)، "الإتحاف" (٦٥٦/١٧)، ر: "علل الحديث" (٥٩٣/١)، (٦٠٩).

(١) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "الجرح" (٨٦/٤).

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) هكذا ذكرت رواية أبي معاوية، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٢٢٩/٦) عن أبي معاوية به، كرواية الجماعة، وكذا ذكر البخاري في "صحيحه" (١٣٨/٢) أن أبا معاوية تابع سفيان.

[وحدثنا] ^(١) محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة، قالت: قد علمت كيف كانت تلبية رسول الله ﷺ، كان يلي: اللهم ليك ليك، لا شريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك -زاد شعيب: والملك-، لا شريك لك.

حدثنا الشافعي، قال: حدثنا معاذ بن المثني، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، وحدثنا الشافعي، قال: حدثنا يوسف القاضي... ^(٢)، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن عائشة: [أنا] ^(٣) أعلمكم -أو: أعلمهم- بتلبية رسول الله ﷺ. فسمعها تلبي بعد ذلك: ليك اللهم ليك، لا شريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك.

* * *

٣٩٠٧- وسئل عن حديث أبي عطية، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أنه كان يعجل الفطر، والصلاة (*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وعلي بن مسهر، ومحمد بن فضيل، ويحيى بن أبي زائدة، وأبو معاوية الضري، وعبد الله بن نمير، وحفص بن غياث، عن الأعمش، عن عمارة ابن عمير، عن أبي عطية.

(١) ساقط من الأصل.

(٢) كلمة في الأصل -رسمها-: المعدني. ويوسف بن يعقوب القاضي -شيخ أبي بكر الشافعي- لم يدرك يحيى، فاحتمل السقط وارد جداً، والله أعلم.

(٣) كأنها في الأصل: أما.

(*) "التحفة" (٨١١/١١) ح (١٧٧٩٩)، "الإتحاف" (٦٥٧/١٧).

وخالفهم شعبة، وجريير بن عبد الحميد، فروياه عن الأعمش، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن أبي عطية، عن عائشة.

وقال عبيدة بن حميد: عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن مسروق، قال: قلت لعائشة:....

والقول قول الثوري، ومن تابعه: عن الأعمش، عن عماره^(١).

* * *

٣٩٠٨- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن عائشة: كنت أفتل قلابد هدي

رسول الله ﷺ، لا يمسك رسول الله ﷺ^(٢) عن شيء مما يمسك عنه المحرم^(*).

فقال: يرويه السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن [عائشة]^(٣).

وخالفه ابن عليّ، رواه عن أيوب، عن القاسم، وأبي قلابة، عن عائشة.

وقال هشام بن حسان: عن أيوب، عن بعض أصحابه: أن عائشة قالت:....

ولم يسمّ أحداً [بينه]^(٤) وبينهما.

* * *

(١) وقد رواه النسائي في "الكبرى" (١١٣/٣) عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان به، وفيه: عن خيثمة. ر: الاختلاف على الأعمش" (١٥٩٦/٤).

(٢) في الأصل: عن رسول الله ﷺ شيء....

(*) حديث ابن عليّ: "التحفة" (٦٥٥/١١) ح (١٧٤٤٤).

(٣) في الأصل: عنيسة. وهو في "الغيلانيات" (٧٧١/٢) من رواية مسدد عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة وعبد الرحمن عن القاسم عن عائشة به.

(٤) في الأصل: بينهما.

٣٩٠٩- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب، والثياب، وكل شيء من الأشياء، إلا النساء(*).

فقال: يرويه حجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وأبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن أبي بكر بن محمد [ابن]^(١) عمرو بن حزم، [عن عمرة]^(٢)، عن عائشة.

وخالفهما عبد الواحد بن [زياد]^(٣)، وعمرو بن صالح، روى عن حجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

ورواه عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، فجمع بين الإسنادين جميعاً.
ورواه أبو معاوية، فقال: عن حجاج، عن أبي بكر بن أبي [الجهم]^(٤)، عن عمرة، عن عائشة. ووهم في ذلك.

* * *

٣٩١٠- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: ذبح رسول الله ﷺ عن نسائه

البقر (**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، وابن مسافر، ويزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة.

(*) "الإتحاف" (١٧/٧٤٥)، ر: "السنن" للدارقطني (٢/٢٧٦)، "الأطراف" (٥/٥٥١).

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: رياح، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: الحكم. ولعل الصواب ما أثبتته.

(**) "التحفة" (١١/٨٦٤) ح (١٧٩٢٤)، "الإتحاف" (١٧/٢٦٦) مشتركاً.

ورواه يونس الأيلي، واختلف عنه:

فقال ابن وهب: عن يونس، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة.

وقال شبيب بن سعيد: عن يونس، عن الزهري: أخبرني من لا [أثم] ^(١)، عن

عمرة، عن عائشة.

وقال عثمان بن [عمر] ^(٢): عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وقال أحمد بن حنبل: عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري. قال عثمان

في موضع: عن عروة. وفي موضع آخر: عن عمرة. كلاهما قال عثمان.

وقال الليث: عن يونس، عن الزهري: بلغنا عن رسول الله ﷺ، وكانت عمرة

بنت عبد الرحمن تحدث بذلك عن عائشة.

وهذا يوافق قول [شبيب] ^(٣) بن سعيد.

والصحيح أن الزهري لم يسمعه من عمرة، وإنما بلغه عنها.

* * *

٣٩١١- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: كانوا في الجاهلية يخضبون

يوم العقيقة قطنه، فإذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على رأسه، فأمرهم النبي ﷺ

أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً ^(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، عن عمرة.

(١) في الأصل: من لا قم.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: سميت -مهملة-.

(*) "المصنف" لعبد الرزاق (٣٣٠/٤)، "الإحسان" (١٢٤/١٢)، "كشف الأستار" (٧٥/٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي

(٣٠٣/٩)، ر: "الكامل" (٢٢٦/٦)، "مسند أبي يعلى" ح (٤٥٢١).

حدّث به ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه عبد المجيد، وحجاج بن محمد، ومحمد بن عمرو [اليافعي]^(١)، عن ابن جريج،
عن يحيى، عن عمرة^(٢)، عن عائشة.

وخالفهم هشام بن سليمان، وروح بن عباد، فروياه عن ابن جريج، قال:
حدّث عن يحيى. وهو الصحيح؛ فإن ابن جريج لم يسمعه من يحيى.

* * *

٣٩١٢- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة -في الحج- قالت: خرجنا مع
رسول الله ﷺ خمس ليال بقين من ذي القعدة، ولا نرى إلا أنه الحج، فلما دنونا من
مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت، فينبغي أن يحلّ...
الحديث (*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه مالك، وسليمان بن بلال، وأبو أويس، وابن جريج، وجريز، وعبد الوهاب
الثقفى، وعليّ بن مسهر، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

وقال^(٣) في آخره: قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم، فقال: أتتك بالحديث

على وجهه.

وكذلك رواه يحيى القطان، عن يحيى. سمعه من يحيى.

(١) في الأصل: التابعي.

(٢) عن عمرة. مكررة في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٨٦٨) ح (١٧٩٣٣)، "الإتحاف" (١٧/٧٤٣، ٧٤٦).

(٣) هكذا في الأصل.

ورواه محمد بن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. وزاد في آخره مما لم يأت به غيره.

قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم، [فقال]^(١): أتتكم بهذا الحديث على وجهه، وكذلك حدثني عائشة. فأسنده عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة أيضاً.

* * *

٣٩١٣- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، [قالت]^(٢): نزل القرآن بعشر رضعات معلومات يحرم بهنّ، ثم صرن إلى خمس^(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن القاسم. واختلف عن عبد الرحمن: فرواه حماد بن سلمة، عن [عبد الرحمن]^(٣) بن القاسم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة.

قاله أبو داود الطيالسي، عن حماد بن سلمة. وخالفه محمد بن إسحاق، فرواه عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. لم يذكر: عمرة.

وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب. وأما يحيى بن سعيد، فرواه عن عمرة، عن عائشة. قال ذلك ابن عيينة، وأبو خالد الأحمر، ويزيد بن العزيز^(٤)، وسليمان بن بلال.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: قال.

(*) "التحفة" (١١/٨٥٠، ٨٥٦، ٨٧٢) ح (١٧٨٩٧، ١٧٩١١، ١٧٩٤٢)، "الإتحاف" (١٧/٧٥٧، ٧٧٣) مستدركا، "الأطراف" (٥/٥٥٥)، "مسند أبي يعلى" (٨/٦٤).

(٣) في الأصل: عبد الوحد.

(٤) هكذا قرأنا من الأصل.

وحدث محمد بن إسحاق لفظاً آخر، وهو: عن عائشة: لقد نزلت آية الرجم، ورضاعة الكبير عشراً، فلما مات رسول الله ﷺ تشاغلنا بموته، فدخل داجن فأكلها.

* * *

٣٩١٤- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يدخل إلى رأسه، فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عبيد الله بن عمر، وأبو أويس، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وكذلك رواه مالك في "الموطأ"، واختلف عنه:

فرواه القعني، ويحيى بن يحيى، ومعن بن عيسى، وأبومصعب، ومحمد بن الحسن، وروح بن عباد، وخالد بن مخلد، ومنصور بن سلمة، وإسحاق بن الطباع، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفهم عبد الرحمن بن مهدي، والوليد بن مسلم، وعيسى بن خالد، والحجي،

فرواه عن مالك، عن الزهري، عن عروة. لم يذكروا فيه: عمرة.

وقيل: عن الوليد بن مسلم، عن مالك، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة.

ولم يذكر فيه: عروة.

وروي عن عبد الملك بن عبدالعزيز الماجشون، عن مالك. فوهم فيه وهماً قبيحاً،

فقال: عن مالك، [عن^(١) سفيان بن أبي صالح، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

(*) "التحفة" (٨٥٥/١١) ح (١٧٩٠٨)، "الإتحاف" (٢٠٢/١٨)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص (٤٣)،

"التمهيد" (٣٢٠/٨)، "أطراف الموطأ" (١٠٨/٤)، "السنن الأئمة" ص (٩٩).

(١) في الأصل: بن.

ورواه ابن وهب، عن مالك، والليث بن سعد، ويونس بن يزيد، عن الزهري،
عن عروة، وعمره، كلاهما عن عائشة.

وكذلك قال شبيب بن سعيد، عن يونس.

وكذلك قال القعني، وابن رمح، عن الليث، عن الزهري.

وكذلك قال عبدالعزيز بن الحصين، عن الزهري.

كلهم قالوا: عن عروة، وعمره، عن عائشة.

ورواه زياد بن سعد، والأوزاعي، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن ميسرة -وهو

ابن أبي حفصة-، وسفيان بن حسين، وعبدالله بن بديل بن ورقاء، عن الزهري، عن
عروة، عن عائشة.

[وكذلك قال ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عائشة.

وقال شبيب بن سعيد: عن يونس، عن الزهري: أخبرني من لا أتهم، عن عمره،

عن عائشة.

وقال عثمان بن عمر: عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وقال أحمد بن حنبل: عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري^(١).

وأما الحديث الموقوف، عن عائشة: أنها كانت إذا اعتكفت لا تعود المريض،

إلا أن تمرّ بجنازة.

فقد اختلف فيه على الزهري أيضاً:

فرواه مالك، واختلف عنه:

(١) هذا النص وضعته بين معقوفين؛ لأنه فيما يبدو مقحم، لا صلة له بالسؤال، بدلالة السياق لما قبل، وبدلالة أن هذا النص هو نفسه في سؤال سابق حديث عمره، عن عائشة: ذبح رسول الله ﷺ عن نساؤه البقر، والله أعلم.

فرواه يحيى القطان، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. لم يذكر: عمرة.

وقال بشر بن عمر: عن مالك، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة.
وقال عبيد الله بن عمر، وأبو أويس: عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وقال يونس، والليث بن سعد، وعبد العزيز بن الحارث: عن الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

حدثنا أبو علي المالك، قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة: أنها كانت إذا اعتكفت لا تعود المريض، إلا أن تمرّ بجنازة.

* * *

٣٩١٥- وسئل عن حديث عائشة -رضي الله عنها-: [كان رسول الله ﷺ] (١)
إذا أراد أن يعتكف يصلي الصبح، ثم ينتقل إلى المكان الذي يريد أن يعتكف [فيه] (٢)، قالت: فأمر بجاء، فضرب له، فضربت عائشة خباءً لنفسها، وضربت حفصة خباءً لنفسها، وضربت زينب خباءً لنفسها، فلما صلى رسول الله ﷺ قال: ما هذه؟ فترك الاعتكاف تلك السنة في رمضان، حتى إذا أفطر اعتكف في شوال (*).

(١) ليس في الأصل.

(٢) زيادة على الأصل، وقد تكون كتبت: به. لكني في شك منها.

(*) "التحفة" (١١/٨٦٦) ح (١٧٩٣٠)، "الإتحاف" (١٧/٧٤١)، "الأطراف" (٥/٥٥٢).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه أبو شهاب الحنات، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، والثوري، والأوزاعي، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن سعيد الأموي، ويعلى بن عبيد، وأبي يوسف القاضي، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه عبيد الله بن عمرو الرقي، عن يحيى. وقد اختلف عنه:

فرواه عبيد بن هشام - أبونعيم -، عن عبيد الله بن عمرو، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه عيسى بن سالم الشاشي، فرواه عن عبيد الله بن عمرو، عن يحيى، عن رائطة، عن [عمرة]^(١)، عن عائشة.
ولم يتابع عليه، والأول أصح.

* * *

٣٩١٦ - وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: طيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم، ولحلّه قبل أن يطوف^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.
وخالفه الحسين بن زيد العلوي، فرواه عن عبدالله بن أبي بكر، عن القاسم، عن عائشة.

وهو محفوظ عن عمرة. ورواه أبو الرّجال، وغيره، عن عمرة.

(١) غير واضحة في الأصل.

(*) "التحفة" (٨٦١/١١) ح (١٧٩١٨)، "الإتحاف" (٧٤٤/١٧).

ورواه عن القاسم أيضاً عدد كبير، وهو صحيح عنهما. يشبه أن يكون أخذه عنهما.

وقال أسامة بن زيد: حدثني أبو بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

* * *

٣٩١٧- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: سمع رسول الله ﷺ ناساً ينقرون في عرس، ويقولون: ويعلم ما في غد. فقال رسول الله ﷺ: لا يعلم ما في غد إلا الله، لا تقولوا هكذا، وقولوا: أتيناكم، أتيناكم، حيّانا، وحيّاكم (*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه أبو أويس، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه حماد بن زيد، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن عجز، عن أخرى، عن

النبي ﷺ.

وقول حماد هو الصواب.

وقال سليمان بن بلال: عن يحيى، عن عمرة مرسلًا.

* * *

٣٩١٨- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة: أولم رسول الله ﷺ

على بعض نسائه بصاع من شعير (**).

فقال: يرويه منصور بن صفية.

(*) "الإتحاف" (٧٥٨/١٧)، "المعجم الأوسط" (٣٦٠/٣)، "الصغير" (١٢٤/١)، "السنن الكبرى" للبيهقي

(٢٨٩/٧)، ر: "علل الحديث" (٦١/٣).

(**) "التحفة" (١١/٢٣، ٨٣٨) ح (١٥٩٠٧، ١٧٨٦٣)، وانظر ما نقله عن البرقاني.

حدث به ابن جريج، وابن عيينة، عن منصور بن صفية، عن أمه، عن عائشة.
واختلف عن الثوري:

فرواه يحيى بن يمان، وأبو أحمد الزبيري، وموئل، ويحيى بن أبي زائدة، عن الثوري،
عن منصور، عن أمه، عن عائشة.

وغيرهم يرويه عن الثوري، عن منصور بن صفية، عن أمه مرسلاً.
وذكر عائشة فيه صحيح.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا ابن أبي الحناجر، قال: حدثنا موئل، قال:
حدثنا سفيان، قال: حدثنا منصور بن عبد الرحمن، عن أمه: صفية بنت شيبة، عن
عائشة: أولم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدنين من شعير.

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة، قال: حدثنا عبد الله بن الهيثم العبدي،
وحدثنا إسماعيل الوراق، قال: حدثنا محمد بن شعبة بن جوان، قال: حدثنا
أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن صفية، عن أمه، عن عائشة، قالت:
أولم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدنين من شعير.

* * *

٣٩١٩- وسئل عن حديث صفية بنت أبي عبيد -وهي أخت المختار بن
أبي عبيد، وهي زوجة ابن عمر بن الخطاب-، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان
يرخص للنساء في الخفين. يعني: إذا أحرمن (*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن امرأته صفية،
عن عائشة، عن النبي ﷺ.

(*) "التحفة" (٨٣٩/١١) ح (١٧٨٦٧)، "الإتحاف" (٣٨٦/٨)، (٧١١/١٧).

وخالفه يونس، والليث بن سعد، وابن عيينة، روه عن الزهري بهذا الإسناد موقوفاً، وهو الصحيح.

* * *

٣٩٢٠- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت: نعم النساء نساء الأنصار، لما نزلت سورة النور اجتمعن^(١) بحجوز المناطق...(*)

فقال: يرويه إبراهيم بن مهاجر، واختلف عنه:
فروا الأعمش، والثوري، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

وقال الليث: عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، أو غيره، عن عائشة.
والصحيح قول من قال: عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.
واختلف عن ابن خثيم:

فقال داود العطار: عن ابن خثيم، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.
وقال معمر: عن ابن خثيم، عن صفية، عن أم سلمة.
والقول الأول أصح.

* * *

٣٩٢١- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال:
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على متوفى فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوجها(**).

(١) هكذا في الأصل.

(*) "التحفة" (٨٣١/١١) ح (١٧٨٤٨)، "المسند" (١٨٨/٦).

(**) "التحفة" (٦٥/١١) ح (١٥٨١٧)، "الإتحاف" (٩١٦/١٦)، (٧١١/١٧)، "أطراف الموطأ" (١٣٨/٤).

فقال: يرويه نافع، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن دينار، عن نافع، عن صفية، عن عائشة، أو حفصة،
[أو] ^(١) كليهما.

وكذلك رواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن مالك، والليث بن سعد، عن نافع. نحو قول ابن دينار.
وكذلك قال الشافعي، عن مالك.

وقال معن، ومصعب الزبيري: عن مالك، عن نافع، عن صفية، عن عائشة
أو حفصة. بالشك.

وقال ابن أبي ذئب، والليث بن سعد، وعبد الوهاب بن بخت، وابن سمعان، عن
نافع. مثل قول عبدالله بن دينار عنه.

واختلف عن هشام بن عروة:

فرواه أبو مروان الغساني، عن هشام، عن نافع، عن صفية، عن عائشة، وحفصة.
بغير شك عنهما.

ورواه عبدة بن سليمان ^(٢)، عن هشام، عن نافع، عن حفصة وعائشة كليهما.
ولم يذكر: صفية.

ورواه الجراح بن الضحاك، عن هشام، عن نافع، عن صفية، عن النبي ﷺ.
لم يذكر: عائشة، ولا حفصة.

والقول قول عبدالله بن دينار، ومن تابعه عن نافع.

* * *

(١) زيادة على الأصل، لعل الصواب إثباتها.

(٢) في الأصل: عبدة بن سليمان عن نافع عن هشام عن نافع، ولعل الصواب ما أثبتته.

٣٩٢٢- وسئل عن حديث زينب السهمية، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقبل، ثم يصلي ولا يتوضأ^(*).

فقال: يرويه عمرو بن شعيب، عن زينب، عن عائشة، وزينب هذه مجهولة. حدث به عن عمرو بن شعيب: الحجاج بن أرطاة، والعرزمي. وهما ضعيفان. ورواه الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب بهذا الإسناد.

حدث به عنه ابن أبي العشرين، وعثمان بن عمرو بن [ساج]^(١). ورواه محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، فقال: عن مجاهد، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يقبل، وهو صائم في رمضان. وهذا أصح من الذي تقدم، والله أعلم.

أخبرنا علي بن الفضل، قال: أخبرنا عبد الصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر -قراءة-: أن شداد بن حكيم حدثهما عن زفر بن الهذيل، عن الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان النبي ﷺ يقبل وهو على وضوء، ولا يتوضأ.

* * *

٣٩٢٣- وسئل عن حديث عائشة بنت طلحة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ....^(٢)، فيقول: عندكم غداء؟ فنقول: لا. فيقول: أنا صائم. وجاءنا يوماً وعندنا حيس^(٣)، فقال: أما إني أصبحت صائماً. فأكل^(**).

(*) "التحفة" (٨٢٩/١١) ح (١٧٨٤٢)، "الإتحاف" (٦٩٧/١٧)، ر: "علل الحديث" (٢٥٦/١).

(١) في الأصل: بساج.

(٢) كلمة في الأصل -رسمها-: ما سنا، وقد يكون: يأتينا. والله أعلم.

(٣) الحيس: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط المقي أو الفتيت. ر: "النهاية" (٤٦٧/١).

(**) "التحفة" (٨٤٢، ٧٠٧/١١) ح (١٧٨٧٢، ١٧٥٧٨)، "الإتحاف" (٧١٦/١٧).

فقال: يرويه طلحة بن يحيى بن طلحة، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وشعبة، وزائدة، ويحيى القطان، وإسماعيل بن زكريا، وابن عيينة، وأبومعاوية، ووکیع، وأبو أسامة، وعبدالله بن داود الخريبي، عن طلحة [بن] ^(١) يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة.

وكذلك روي عن سماك بن حرب، عن رجل من آل طلحة - وهو طلحة بن يحيى -، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة.

وخالقهم شريك، وأبان بن [تغلب] ^(٢)، فروياه عن طلحة، عن مجاهد، عن عائشة. ورواه القاسم بن غصن، والقاسم بن معن، عن طلحة بن يحيى، عن مجاهد، وعائشة بنت طلحة، عن عائشة.

فصححا بروايتهما لذلك القولين جميعاً عن طلحة بن يحيى. ورواه ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، واختلف عنه: فرواه أبو خالد الأحمر، عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة. وخالقه ابن فضيل، فرواه عن ليث، عن عبدالله - لم ينسبه -، عن مجاهد، عن عائشة.

وقال طلحة بن سنان: عن ليث، عن عبدالله بن أبي نجیح، عن مجاهد، عن عائشة. وقال عبدالواحد بن زياد: عن ليث، عن مجاهد، عن بعض أزواج النبي ﷺ. ولم يسمها.

وحديث طلحة بن يحيى صحيح عنه.

* * *

(١) في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: تغلب.

٣٩٢٤- وسئل عن حديث أم الحسن البصري، عن عائشة: سألت النبي ﷺ عن قوله: «مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» [آل عمران: ٩٧]، قال: الزاد، والراحلة(*).

فقال: يرويه [عتاب]^(١) بن أعين، عن الثوري، عن يونس، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة.

وخالفه حصين بن مخارق، رواه عن يونس، عن الحسن، عن أنس. والمحفوظ عن الحسن مرسلاً، عن النبي ﷺ.

* * *

٣٩٢٥- وسئل عن حديث [لميس]^(٢)، عن عائشة: كان النبي ﷺ إذا دخل رمضان نام وقام، فإذا دخل العشر [شمر، وشد]^(٣) المتزر(**).

فقال: يرويه جابر الجعفي، واختلف عنه:

حدّث به عنه شعبة، واختلف عنه أيضاً:

فرواه غندر، عن شعبة، عن جابر، عن يزيد بن مرة الجعفي، عن [لميس]^(٤)، عن عائشة.

وكذلك قال محمد بن خالد بن [خداش]^(٥)، عن أبي قتيبة، عن شعبة، عن جابر،

(*) حديث عائشة: "الإتحاف" (٦٩٣/١٧)، حديث أنس: "سنن الدارقطني" (٢١٩/٣)، ولم أره في "الإتحاف".

(١) في الأصل: عياب.

(٢) وقع بدلاً منها بياض في الأصل.

(٣) في الأصل: سمى وسود.

(**) "الإتحاف" (٧٨٠/١٧).

(٤) كأنها في الأصل: طيس. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٥) في الأصل: خراش.

عن يزيد [بن] ^(١) مرّة.

ورواه سريح بن يونس، عن أبي قتيبة، فلم يذكر في الإسناد: يزيد بن مرّة. لعله سقط عنه. وقال فيه: عن جابر، عن ليس، عن عائشة.

وقال قائل: عن شعبة، عن جابر، عن القاسم، عن عائشة. وصحف، وإنما أراد: عن [ليس].

والقول قول غندر، ومن تابعه.

* * *

٣٩٢٦- وسئل عن حديث عليّ بن زيد بن جدعان، عن جدّته، عن عائشة، قالت: لقد أعطيت [تسعاً] ^(٢)، ما أعطيتها امرأة بعد مريم بنت عمران: لقد نزل جبريل ﷺ بصورتي في راحته، حتى أمر رسول الله ﷺ أن يتزوجني، ويتزوجني بكرةً وما تزوج بكرةً غيري، وقبض ورأسه في حجري، وقبر في بيتي، ولقد حفت الملائكة بيتي، وإن كان الوحي ليتزل عليه وإني لمعه في لحافه، وإني لابنة خليفته وصديقه، ونزل عذري من السماء، ولقد خلقت طيبة عند طيب، ولقد وعدت مغفرة ورزقاً كريماً ^(*).

فقال: اختلف فيه على عليّ بن زيد:

فرواه بشر بن الوليد، عن أبي حفص: عمر، عن الشيباني، عن عليّ بن زيد، عن جدّته ^(٣)، عن عائشة.

(١) كأنها في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: سبعاً. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "مسند أبي يعلى" (٩٠/٨)، "المعجم الكبير" (٣٠/٢٣)، "مسند أبي حنيفة" ص (١١٦).

(٣) كأنها في الأصل: حريز.

وروى أبوبدر: شجاع بن الوليد، عن حفص الحلبي^(١)، عن عليّ بن زيد، عن أمّه، عن عائشة. ولم يذكر: الشيباني، بينهما، وقال: عن أمّه، عن عائشة، ولم يقل: عن جدّته.

سئل عن أبي حفص هذا؟ فقال: رجل مجهول.

وروى هذا الحديث أبو حنيفة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن بزيع، عن أبي حنيفة، عن الشيباني، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه إسحاق الأزرق، فرواه عن أبي حنيفة، عن عون بن عبدالله، عن الشعبيّ، عن عائشة.

وليس فيها شيء يصح.

وروى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالرحمن بن أبي الضحاك، عن عبدالرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، عن عائشة.

وليس فيها شيء صحيح.

* * *

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن أبي حفص الحلبيّ، والله أعلم.

حديث يلحق بحديث الزهري، عن عروة، عن عائشة

٣٩٢٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده (*).

فقال: يرويه الزهري، و[اختلف عنه:

فرواه] ^(١) عبدالعزيز بن الحصين، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن عقيل:

فقال نافع بن يزيد: عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، وسعيد بن المسيب،

عن عائشة.

وزاد على الليث فيه زيادة كثيرة، ذكر فيه [سنة] ^(٢) الاعتكاف.

ورواه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج ^(٣)، عن الزهري، عن عروة، وابن المسيب، وعروة ^(٤)، عن

عائشة. وأتى به بطوله، وذكر فيه [سنة] الاعتكاف.

وخالفهما ^(٥) عبد المجيد ^(٦) بن عبدالعزيز، فرواه عن ابن جريج، عن الزهري، عن

عروة، وسعيد بن المسيب يحدثه ^(٧) عن عروة، عن عائشة. وابن المسيب، عن أبي هريرة.

(*) "التحفة" (٢١٨/١١، ٣٨٩) ح (١٦١٣٠، ١٦٥٣٨)، "الإتحاف" (٧٦٨/١٤)، (١١٠٣/١٦)، (٢٠٠/١٧).

(١) استظهرت سقطه فأثبتته. ففي الأصل: يرويه الزهري وعبد العزيز بن الحصين عن الزهري.

(٢) في الأصل: سه. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٣) هكذا في الأصل، ويظهر أن من رواه عن ابن جريج سقط اسمه، وانظر: "سنن الدارقطني" (٢٠١/٢).

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب بدونها.

(٥) هكذا في الأصل.

(٦) في الأصل بعده: عن ابن عبدالعزيز، ولعل الصواب بدون "عن" كما أثبتته.

(٧) هكذا قرأنا. أو: فحدثه.

وأتى به بطوله، وذكر فيه سنة الاعتكاف.

ورواه ابن وهب، عن عمر بن قيس، ويزيد بن عياض، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير: أنهما سمعا عائشة: سنة الاعتكاف. دون فعل النبي ﷺ، فإنه لم يذكره.

ورواه سفيان بن حسين، عن الزهري مختصراً، واختلف عنه: فرواه محمد بن يزيد الواسطي، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: لا اعتكاف إلا بصيام. موقوفاً.

وخالفه سويد بن عبدالعزيز، فرواه عن سفيان بن حسين، ورفعاه إلى النبي ﷺ.

[وقول^(١) محمد بن يزيد أصح.

والصواب من هذه الأحاديث قول من قال: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر والأواخر، حتى توفاه الله. وسنة الاعتكاف من قول عائشة.

* * *

(١) في الأصل: وقولي.

ومن حديث سيّدة العالمين: فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وعلى ال...^(١)

٣٩٢٨- وسئل عن حديث الحسين بن عليّ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن النبي ﷺ دخل عليهما^(٢)، فأكل مما غيّرت النار، قالت: فقلت: ألا تتوضأ؟ قال: أليس طعامكم^(٣) ما غيّرت النار؟ ثم صلى ولم يتوضأ^(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه العلاء بن عبد الجبار، عن [حماد]^(٤) بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن أمّه: فاطمة.

قال ذلك ابن أبي [بزة]^(٥) عنه. وهو: أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي [بزة]. حدّث به أبو محمد بن صاعد عنه كذلك.

وخالفه محمد بن محمد الباغدنيّ، فرواه عن ابن أبي [بزة] بإسناده، فلم يذكر فيه: الحسين بن عليّ.

ورواه أبو ربيعة، وعبيد الله بن عائشة، عن حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ.

(١) هكذا في الأصل. وفي (خ): وآله. وفي (ص) ينتهي بـ: وسلم.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أطهر طعامكم... كما سيأتي.

(*) "الإتحاف" (٢٥/١٨).

(٤) في الأصل: الحسن!

(٥) في الأصل: قرّة. وكذا فيما سيأتي بعده.

ورواه عمر بن حبيب القاضي، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن أمّه^(١): فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى، عن النبي ﷺ.

والاختلاف فيه من قبل محمد بن إسحاق.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا أبو ربيعة، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن [الحسن بن الحسن]^(٢)، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ أكل في بيتها عرقاً، فجاء بلال، فأذنه بالصلاة، فقام يصلي، فأخذت بثوبه، فقلت: يَا أبة، ألا تتوضأ، فقال: وممّ أتوضأ، أي بنية؟ فقلت: مما مست النار! فقال رسول الله ﷺ: أوليس أطهر طعامكم ما مسته النار؟.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا عبيد الله بن عائشة، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [أن رسول الله ﷺ]^(٣) أكل كنفاً، فجاءه بلال بالأذان، فقام يصلي، فأخذت فاطمة بثوبه، فقالت: أي أبة، ألا تتوضأ؟ قال: ممّ يا بنية؟ فقالت: ممّا مست النار. فقال: أوليس أطهر طعامكم ما مست النار؟.

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن الحسين بن الصباح الحذاء ببغداد - ثقة، يعرف بابن [عوة]^(٤)، لم يكن عنده شيء من الحديث إلا [جزء]^(٥) واحد عن شاذان - قال:

(١) في الأصل: عن أمه عن فاطمة... ولعل الصواب بدون "عن".

(٢) في الأصل: حسين بن حسين. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: عرة. ولعل الصواب ما أثبت. ر: "المؤلف والمختلف" للدارقطني (١٧٣٨/٣)، "تاريخ مدينة السلام"

(١١/٣٤٢)، "الإكمال" (٢٠٥/٦)، "الاستدراك" (١٥٨/٤).

(٥) في الأصل كأنها: خير. ولعل الصواب ما أثبتته.

حدثنا [إسحاق]^(١) بن إبراهيم - شاذان -، قال: حدثنا عمر بن حبيب القاضي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن يسار، قال: حدثنا أبي، عن الحسن بن [الحسن]^(٢) الهاشمي، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن أمّها: فاطمة بنت [رسول الله ﷺ]^(٣)، قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ، وعندنا قدر يفور، قطعنا له منها بسكين، فأخرجها^(٤) كتفاً، فنهش منها نغشات. ثم.....^(٥) فجاء بلال فأذنه بالصلاة، فذهب يخرج^(٦)، فقلت: يا رسول الله، ألا تتوضأ؟ قال: ممّ؟ قلت: من اللحم الذي أكلته، قد غيرته النار! قال: أوليس أطيب طعامكم ما غيرت النار؟ فنفض يديه، ثم خرج فصلّى ولم يتوضأ.

* * *

٣٩٢٩ - وسئل عن حديث أبي بن كعب، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت.

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه علي بن [عابس]^(٧)، عن أبي إسحاق، عن مجاهد، [عن أبيّ، عن فاطمة.

(١) في الأصل: أبو إسحاق. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: الحسين.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا العبارة في الأصل.

(٥) كلمة غير واضحة في الأصل - رسمها -: الهاها. والله أعلم.

(٦) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: ليخرج.

(٧) في الأصل: عباس.

ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مجاهد^(١) مرسلًا.
وقول إسرائيل أشبه.

* * *

٣٩٣- وسئل عن حديث أبي إسحاق، عن البراء، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: لما زوجها عليًا قالت: زوجتيه أحفش الساقين، عظيم البطن، فقال: إنه لأوهم إسلامًا، وأكثرهم علمًا، وأعظمهم حلمًا^(*).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه عمر بن المثني -سئل الشيخ عنه، فقال: لا أعرفه إلا في هذا-، عن أبي إسحاق، [عن البراء]^(٢).

وخالفه إسحاق بن إبراهيم الأزدي -شيخ كوفي من الشيعة-، فرواه عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم.

وقال شريك: عن أبي [إسحاق]^(٣)، عن رجل -لم يسمه- مرسلًا^(٤). ولا يثبت.

حدثناه محمد بن مخلد، قال: حدثنا إسحاق بن يعقوب، قال: حدثنا عمار بن نصر، قال: أخبرنا عبدالرزاق^(٥): أن فاطمة قالت للنبي ﷺ: زوجتي عليًا عظيم البطن، خشن الساقين... فذكره.

(١) ساقط من الأصل، وأثبت تبعاً لذكر الاختلاف، ولكونه ذكر في السؤال حديث أبي عن فاطمة، وقد أثبت الأخ د. خالد باسح في "مرويات أبي إسحاق السبيعي" ص(٩٢٠).

(*) ر: "مرويات أبي إسحاق" ص(٩٢٣).

(٢) في الأصل: الأكبر. ولعلها محرفة عما أثبت، فيكون رواه من مسند البراء عن فاطمة، والله أعلم.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) مكرورة في الأصل.

(٥) هكذا في الأصل من قول عبدالرزاق، وقد يكون سقط من رواه عنه من ذكر في الجواب، والله أعلم.

حدثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيعي، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا وكيع بن الجراح، قال: أخبرني شريك بن عبدالله، عن أبي إسحاق: أن علياً لما تزوج فاطمة قالت للنبي ﷺ: لقد زوجتني،....^(١)، وإنه لأول أصحابي سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حلاًماً.

* * *

٣٩٣١- وسئل عن حديث يحيى [بن] ^(٢) [جعدة]^(٣)، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ [عن رسول الله ﷺ]^(٤): أن عيسى بن مريم مكث في بني إسرائيل أربعين سنة، وما من نبي بعث إلا عاش نصف عمر الذي قبله. وفيه: أن النبي ﷺ سار فاطمة، فضحكت، وسارها فبكت.... الحديث^(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن محمد العنقزي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن [جعدة]، عن فاطمة.

وخالفه محمد بن عبادة، ومحمد بن أبي عمر العدني، وسعيد بن عمرو الأشعشي، فرووه عن ابن عيينة، عن عمرو، عن يحيى بن [جعدة]: أن النبي ﷺ... مرسلًا. وهو المحفوظ.

* * *

(١) في الأصل: زوجتني وإنه لأول... ولا شك في وجود سقط، ولذا فقد فصلته ووضعت بدله نقطاً.

(٢) استدركت "يحيى" في الماش، ولم تستدرك "بن".

(٣) في الأصل: حمزة. ولعل الصواب ما أثبتته. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٤) زيادة على الأصل، ولعلها سقطت لانتقال النظر.

(*) "مسند أبي يعلى" (١١٠/١٢)، "فضائل فاطمة" لابن شاهين ص(٢١)، "تاريخ دمشق" (٤٨٣/٤٧).

٣٩٣٢- وسئل عن حديث مرجانة، عن فاطمة -عليها السلام-: أن النبي ﷺ قال: إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم، فيسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه، وهي إذا نزل نصف الشمس للغروب^(*).

فقال: يرويه الأصبغ بن زيد، واختلف عنه:

فرواه المحاربي، عن أصبغ بن زيد، عن سعيد بن راشد^(١)، عن زيد بن علي، عن مرجانة، عن فاطمة.

وخالفه أبو قتبية: [سلم]^(٢) بن قتيبة، فرواه عن أصبغ بن زيد، عن سعيد بن رافع^(٣)، عن زيد بن علي [بن]^(٤) الحسين، عن أبيه، عن فاطمة: سمعت النبي ﷺ يقول: إن في الجمعة لساعة، لا يوافقها رجل يسأل الله فيها شيئاً، إلا أعطاه. قالت: قلت للنبي ﷺ: أي ساعة هي؟ قال: إذا نزل نصف الشمس للغروب. قال: فكانت فاطمة تقول لغلام لها: اصعد علي [الظراب]^(٥)، فإذا رأيت الشمس قد نزل نصف عينها^(٦)، فأخبرني حتى أدعو.

حدثناه إسماعيل الصفار، قال: حدثنا محمد بن صالح -كيلجة-، قال: حدثنا

(*) "مسند إسحاق" (١٢/٥) وفيه تحريف، "المعجم الأوسط" (٢٨٩/٦)، "الشعب" (٢٣٦/٦)، ر: "المطالب العالية"

(٦٣٢/٨) "فتح الباري" لابن حجر (٤٢٠/٢).

(١) ر: "غنية الملتبس" ص (١٩٩)، وقد رواه إسحاق (١٢/٥) عن المحاربي، ولم يذكر فيه: مرجانة، ورواه الطبراني في

"الأوسط" (٢٨٩/٦)، والبيهقي في "الشعب" (٢٣٦/٦) من طريق المحاربي، وذكر فيه: مرجانة.

(٢) في الأصل: سالم. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: راشد، كما أخرجه البيهقي في "الشعب" (٢٣٩/٦) من طريق أبي قتيبة به.

(٤) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: الصراب. ولعل الصواب ما أثبتته. وهو الجبل المنبسط أو الصغير، ر: "القاموس" -ظرب-.

(٦) هكذا قرأنا من الأصل.

حسين بن عبد الأول، قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن الأصبع بن زيد، عن سعيد بن راشد، عن زيد بن علي، عن مرجانة، عن فاطمة، عن أبيها ﷺ، قال: إن في الجمعة... الحديث.

* * *

٣٩٣٣- وسئل عن حديث عائشة -زوج النبي ﷺ-، عن فاطمة -رضي الله عنها-: أن النبي ﷺ سارّها فبكت، ثم سارّها فضحكت.... الحديث (*).

فقال: يرويه محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان -يقال له: الدياج-، واختلف عنه:

فرواه عمارة بن غزّية، واختلف عنه:

فرواه نافع بن يزيد، عن عمارة، عن محمد بن عبد الله، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، [عن عائشة] ^(١)، عن فاطمة.

وخالفه عبد الله بن لهيعة، فرواه عن عمارة بن غزّية، عن محمد بن عبد الله، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة. ولم يذكر: عائشة.

وكذلك رواه عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن محمد بن عبد الله، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة. لم يذكر: عائشة أيضاً.

ورواه يوسف بن يعقوب بن الماحشون، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان مرسلًا، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

وقول نافع بن يزيد أشبهها بالصواب.

(*) "المعجم الكبير" (٤١٦/٢٢).

(١) في الأصل: عن أمه فاطمة بنت الحسين عن فاطمة، ولم يذكر عائشة عن فاطمة. هكذا، ولعل الصواب ما أثبتته، ويبدو أن سقطاً وانتقال نظر حصل.

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الكاتب الحكيميّ، قال: حدثنا عليّ بن داود القنطريّ، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن عمارة بن غزّية، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: أن فاطمة بنت الحسين حدثته: أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: دخلت على رسول الله ﷺ، وأنا^(١) عند عائشة، فناجاني، فبكيت، ثم ناجاني، فضحكت، فسألني عائشة عن ذلك، فقلت: لقد عجلت، أخبر بسرّ رسول الله ﷺ حيّاً!.

فلما توفي سألتها عائشة، فقالت: نعم، ناجاني رسول الله ﷺ، فقال: إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل عام مرّة، وإنه عارضني الآن مرّتين، فإنه^(٢) ليس من نبيّ يبعث، إلا عمره عمر نصف^(٣) النبيّ الذي كان قبله، وإن عيسى كان عمره عشرين ومائة سنة، فهذه لي ستون سنة، وأحسبني [ميّتا]^(٤) في عامي هذا، وإنه لم [ترزأ]^(٥) امرأة من المسلمين بما رزيت، فلا تكوني دون امرأة صبراً^(٦). قالت: فبكيت، ثم قال: أنت سيدة نساء أهل الجنة من الأولين والآخرين، فضحكت، ومات رسول الله ﷺ في عامه ذلك.

حدثنا [الحسين]^(٧) بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا الهيثم بن خالد بن يزيد

(١) هكذا، ولعل الصواب: وهو. أو تكون: دخل عليّ....

(٢) هكذا.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: نصف عمر.

(٤) في الأصل: سنا. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: ترز.

(٦) هكذا استظهرت قراءتها.

(٧) في الأصل: القاسم، ولعل الصواب ما أثبتته.

-أبو الحسن-، قال: حدثنا أبو توبة: الربيع بن نافع، قال: حدثنا ابن أبي الرجال الأنصاري، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، قال: حدثني أُمِّي -وهي: فاطمة بنت الحسين-، عن أمها: فاطمة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: احني عليّ. فأحنيت عليه، فقال: إن جبريل ﷺ كان يعارضني القرآن في كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، وإنه لم يمّت نبيّ إلا كان الذي بعده في نصف عمره، وإن عيسى بن مريم كان في قومه عشرين ومائة سنة، وهذه لي ستون. قالت: فانقلعت^(١) أبكي. [فقلت لي عائشة]^(٢): ماذا قال لك؟ [قلت]^(٣): ما كنت لأخبر بسرّ رسول الله ﷺ على هذه الحال. قالت: ثمّ أغمي عليه، ثم قال لي -وأفاق-: احني عليّ يا فاطمة، فأحنيت عليه، فقال: إنك أول أهلي يلحقني، وإنك لمن أعظم النساء [رزياً]^(٤)، فلا تبكي عليّ، واصبري، وإنك والمسلمة مريم بنت عمران سيّدة^(٥) نساء أهل الجنة. قالت: فانقلت^(٦) أضحك بما بشرني به رسول الله ﷺ.

قالت لي عائشة: ماذا قال لك؟ قلت: ما كنت لأخبر بسرّ رسول الله ﷺ على هذا الحال.

* * *

٣٩٣٤- وسئل عن حديث زينب بنت عليّ، عن فاطمة -عليها السلام-:

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: فقال لي يا عائشة.

(٣) في الأصل: قالت.

(٤) في الأصل: مرزبة. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) هكذا في الأصل.

(٦) هكذا قرأتها من الأصل.

أن رسول الله ﷺ نظر إلي عليّ، فقال: إن هذا في الجنة، وإن من شيعته قوماً يلفظون الإسلام، فمن لقيهم فليقتلهم؛ فإنهم مشركون(*).

فقال: يرويه أبو [الجحاف]^(١)، عن محمد بن عمرو الهاشمي -وهو: محمد بن عمرو ابن الحسن بن عليّ بن أبي طالب-، عن زينب بنت عليّ، عن فاطمة. وقال إسماعيل المقرئ^(٢): عن أبي سعيد الأشج، عن تليد، عن أبي [الجحاف]، عن عبدالله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن عليّ. ووهم على أبي سعيد في هذا الإسناد، والذي قبله عن [أبي]^(٣) سعيد أصح. ورواه فضيل بن مرزوق، عن أبي الجحاف، واختلف عنه^(٤): فرواه محمد بن بكر الأزجي^(٥)، عن أبي الجارود، عن أبي الجحاف، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن زينب، عن فاطمة.

(*) "مسند أبي يعلى" (١٦٥/٦) -ت. الأنري-، (١١٦/١٢) -ت. أسد- وفيه تحريف، "المجروحين" (٢٣٦/١)، "الكامل" (٨٣/٣)، "الموضح" (٤٣/١)، "تاريخ مدينة السلام" (٣٢٢/١٤)، "تاريخ دمشق" (٣٣٣/٤٢)، "المطالب العالية" (٥٤٤/١٢).

(١) في الأصل: الجحاف. وكذا فيما يليه، وهكذا يتدنى الجواب. ويظهر أن سقطاً حصل. ولعل الصواب: يرويه إبراهيم بن عبدالصمد، عن أبي سعيد، عن تليد بن سليمان عن أبي الجحاف... وسياق كلام الدارقطني يقتضي شيئاً من هذا، والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: المقرئ، ر: "تاريخ مدينة السلام" (٢٩٠/٧).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا العبارة في الأصل، ومقتضاها أن يذكر الاختلاف على فضيل، لكن ما بعده ليس كذلك، فإما أن تكون رواية فضيل عن أبي الجحاف كما أسندها الدارقطني فيما بعد، ولم يختلف عليه، لكن انتقل نظر الناسخ من "أبي الجحاف" الأولى إلى الثانية فيما يمكن أن يكون: ورواه أبو الجارود عن أبي الجحاف. أو يكون اختلف على فضيل وسقط ذكر الاختلاف لانتقال النظر. والأول فيما أرى أرجح، والله أعلم.

(٥) هكذا في الأصل -مهمل-.

وخالفه معاوية بن هشام، فرواه عن أبي الجارود، عن محمد بن عمرو، عن زينب، عن فاطمة. ولم يذكر: أبا الجحاف.

وخالفه محمد بن القاسم الأموي، فرواه عن أبي الجارود، عن أبي الجحاف، عن زينب، عن فاطمة. ولم يذكر: محمد بن عمرو بن حسن.

قال ذلك عبدالله بن الصباح العطار عنه.

وخالفه محمد بن فرات، فجعل مكان زينب بنت علي: فاطمة بنت الحسين.

وخالفهم محمد بن أحمد القطواني^(١)، فقال: عن محمد بن القاسم، عن أبي الجارود،

عن أبي الجحاف، عن فاطمة بنت الحسين، عن أم سلمة، عن فاطمة.

وخالفهم يحيى بن سالم، فرواه عن أبي الجارود، عن أبي الجحاف^(٢)، عن محمد بن

عمرو، عن فاطمة بنت علي، عن علي بن أبي طالب. أسنده عن علي.

ورواه غالب بن عثمان، عن أبي الجحاف، عن أبي جعفر، عن فاطمة الصغرى،

عن فاطمة الكبرى.

ورواه طعمة بن غيلان، عن أبي الجحاف، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن

فاطمة بنت علي، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

وكذلك قال [سوار]^(٣) بن مصعب، عن أبي الجحاف.

قال ذلك سويد بن سعيد [عنه]^(٤).

(١) هكذا قرأناها من الأصل.

(٢) بعده في الأصل: عن زينب عن فاطمة، ولم يذكر عمر...، فانتقل نظر الناسخ إلى ما قبل -مع التحريف- ثم ذكر

رواية يحيى مرة أخرى، فلذا حذفت ما تكرر.

(٣) في الأصل: ضرار. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) زيادة على الأصل.

وخالفه ابن بكر^(١)، فرواه عن سوار، عن أبي الجحاف، عن فاطمة بنت عليّ، عن فاطمة الكبرى، عن أسماء بنت عُميس، عن أمّ سلمة.

وخالفهم الفضل بن غانم، فرواه عن سوار بن مصعب، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، عن أمّ سلمة.

والحديث شديد الاضطراب.

حدثناه إبراهيم بن عبد الصمد، قال: حدثنا أبو سعيد الأشج: عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا تليد بن سليمان -أبو إدريس-، عن أبي الجحاف: داود بن أبي عوف، عن محمد بن عمرو الهاشمي، عن زينب بنت عليّ، عن فاطمة بنت محمد ﷺ، قالت: نظر النبي ﷺ إلى عليّ، فقال: هذا في الجنة، وإن من شيعته يقبلون الإسلام، ثم يلفظونه، لهم [نيز]^(٢) يسمّون الرافضة، من لقيهم فليقتلهم؛ فإنهم مشركون.

حدثنا عليّ بن عبد الله بن الفضل -من كنانة، شيخ ببغداد....-^(٣)، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن الحصين العمري^(٤) -أبو محمد-، قال: حدثنا ابن سعيد الأشج، قال: حدثنا تليد بن سليمان، عن أبي الجحاف، عن عبد الله بن [الحسن]^(٥) بن [حسن]

(١) هكذا قرأناها، وقد رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (٦٧٣/٢) عن محمد بن عوف عن بكر بن خنيس عن سوار به.

ومحمد بن عوف لم يدرك بكرًا، فقد عدّه الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٣١٧/٤) من رجال الطبقة السابعة عشرة

(١٦١-١٧٠هـ)، وقد تكون الوساطة بينهما ابن بكر: خنيس. ورواه ابن الأعرابي في "معجمه" (٧٦٤/٢) -وعنه

الخطابي في "غريب الحديث" (١٧٧/١)- من طريق خنيس بن بكر بن خنيس عن سوار به. وبكر هو الذي يروي

عن سوار. رَ "تهذيب الكمال" (٢٠٩/٤)، وقد رواه القطيعي في زياداته على "فضائل الصحابة" للإمام أحمد

(٦٥٤/٢) عن إبراهيم بن شريك عن عقبة الضبي عن يونس بن بكر عن سوار به. بمثل رواية سويد، والله أعلم.

(٢) كلمة من ثلاثة أحرف -مهملة- لم أستطع قراءتها. وهي في "الكامل"، و"تاريخ دمشق" ما أثبتته، وكذا فيما سيأتي بعده.

(٣) كلمة من ثلاثة أو أربعة أحرف. لم أستطع قراءتها -رسمها-: يعني -مهملة-.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: المعمرى. وقد مرّ.

(٥) في الأصل: الحسين، وكذا فيما يليه.

ابن عليّ بن أبي طالب، قال: حدثني أُمّي: فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن عليّ، عن عليّ بن أبي طالب -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ، قال: يكون في هذه الأمة قوم لهم [نبز]، يعرفون بالرافضة. [فإذا]^(١) لقيتموهم فأنيموهم^(٢)، فإذا لقيتموهم فأنيموهم؛ فإنهم مشركون.

حدثنا عليّ بن محمد بن عبيد الحافظ، قال: حدثنا أحمد بن حازم، قال: حدثنا سهل بن عامر، قال: حدثنا فضيل بن مرزوق، عن أبي الجحاف، عن محمد بن عمرو ابن الحسن، عن زينب، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال لعليّ: يا أبا الحسن، أما إنك وشيعتك في الجنة، فإن قوماً يزعمون أنهم يحبونك، يظفزون^(٣) الإسلام ثم يلفظونه، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرميّة، لهم [نبز]، يقال لهم: الرافضة، فإن أدركتهم فاقتلهم؛ فإنهم مشركون.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: حدثنا عبد الله بن الصباح العطار، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، قال: حدثنا أبو [الجارود]^(٤)، عن أبي الجحاف، عن زينب بنت عليّ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: أما إنك -يا ابن أبي طالب- وشيعتك في الجنة، وسيأتي قوم في آخر الزمان....^(٥) حبك، يدخلون في الإسلام، ثم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرميّة، لهم [نبز]، يقال لهم:

(١) في الأصل: فإنما.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: يُضفزون. أي: يلقنونه فيلفظونه ولا يقبلونه. قاله الخطابي في "غريب الحديث" (١٧٧/١).

(٤) في الأصل: الحدود.

(٥) كلمة غير واضحة -رسمها-: ينحلون -مهمل-.

الرافضة، فإذا لقيتموهم [فاقتلوهم]^(١)؛ فإنهم مشركون. لم يذكر: محمد بن عمرو.
 حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق [بن]^(٢) البهلول، قال: حدثنا جدي، قال:
 حدثنا عمرو بن عبد الغفار، عن أبي الجارود، عن داود^(٣) أبي الجحاف^(٤)، عن فاطمة
 بنت علي، عن فاطمة الكبرى، عن أسماء بنت عميس، عن أم سلمة، [قالت]^(٥): كانت
 ليلى، وكان رسول الله ﷺ عندي، [فقعدت]^(٦) فاطمة إلى [أم]^(٧) سلمة، [وبجنبها]^(٨)
 علي، فقال النبي ﷺ: أبشر يا علي، أنت وأصحابك في الجنة، إلا أن قوماً يزعمون أنهم
 يحبونك يظفزون^(٩) بالإسلام ثم يلفظونه ثلاثاً، يقال لهم: الرافضة، فإن أدركتهم فاقتلهم؛
 فإنهم مشركون. قال: قلت: يا رسول الله، ما العلامة فيهم؟ قال: لا يشهدون جمعة
 ولا جماعة، [ويطعنون]^(١٠) على السلف الأول.

* * *

٣٩٣٥- وسئل عن حديث فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة: قال
 رسول الله ﷺ: ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن

(١) في الأصل: فاقتلهم.

(٢) زيادة على الأصل. ر: "تاريخ بغداد" (٤٧١/١٦).

(٣) في الأصل: عن داود عن أبي الجحاف، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل في آخر الصفحة، وبعدها في أول الصفحة التي تليها: أبي الجحاف... وأنا على وجل أن تكون سقطت

لوحة من الأصل، فإن هذه الرواية التي ذكرها الدارقطني في الجواب، وقد راجعت (ص)، (خ) فوجدتهما

مثل الأصل، دون التكرار، اللهم إن كان احتمال سقط في الجواب كما ذكرت قبل.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: فقدت.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) غير واضحة في الأصل، رسمها: ويعمها.

(٩) مَرَّ التنبيه عليها.

(١٠) في الأصل: يطعنون. ولعل الصواب ما أثبتته.

طال عهدها، فيحدث لها استرجاعاً، إلا أحدث الله له وأعطاه ما أعطاه يوم أصيب بها^(*).

فقال: يرويه هشام بن زياد -أبو[المقدام]^(١)، واختلف عنه:

فرواه خالد بن القاسم المدائني، عن إسماعيل بن إبراهيم الأسدي، عن [هشام]^(٢)

-أبي المقدام-، عن أبيه^(٣)، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى.

وغیره يرويه عن أبي المقدام، ويسنده عن الحسين بن عليّ. وهو المحفوظ عنه.

حدثناه عبدالله بن عبدالرحمن العسكري، قال: حدثنا الحسين بن مكرم، قال:

حدثنا خالد بن القاسم، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الأسدي، قال: حدثنا [هشام]

ابن زياد، عن أبيه، عن فاطمة بنت الحسين، عن جدتها فاطمة بنت رسول الله ﷺ:

أن رسول الله ﷺ قال: ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن طال

عهدها، فيحدث لها [استرجاعاً]^(٤)، إلا أعطاه الله له، وأعطاه يوم أصيب بها.

* * *

٣٩٣٦- وسئل عن حديث فاطمة بنت الحسين، [عن فاطمة بنت

(*) حديث الحسين: "التحفة" (٦٨٥/٢) ح (٣٤١٤)، "الإتحاف" (٣١١/٤)، "المروحين" (٤٣٦/٢)، "مسند

أبي يعلى" (١٤٨/١٢)، "المعجم الأوسط" (١٥٤/٣)، "المعجم الكبير" (١٣١/٣)، ر: "عمل اليوم والليلة" -مع

"عجالة المتني" - لابن السني (٦٣٥/٢) وفيه سقطت "عن".

(١) في الأصل: العوام. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: همام. ولعل الصواب ما أثبتته، وكذا فيما يأتي بعده.

(٣) هكذا قرأنا من الأصل تبعاً لما أسنده بعد. وهي مشتبهة بـ"أمه"، وانظر مصادر الحديث، و"مصباح الزجاجية"،

والله أعلم.

(٤) في الأصل: استرجاعها.

رسول الله ﷺ^(١)، عن النبي ﷺ، قال: شرار أمّتي الذين [غذّوا]^(٢) في النعيم، الذي يأكلون ألوان الطعام، ويلبسون ألوان الثياب، [ويتشدّقون]^(٣) في الكلام^(*).

فقال: يرويه عبد الحميد بن جعفر، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن ثابت [الجزري]^(٤)، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عبد الله بن الحسن بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ. وخالفه أبو بكر الحنفيّ، فرواه عن عبد الحميد بن جعفر، عن الحسن بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن رسول الله ﷺ مرسلًا^(٥)، وهو أشبه.

* * *

٣٩٣٧- وسئل عن حديث فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [أن رسول الله ﷺ]^(٦) كان إذا دخل المسجد حمد الله، وسمّى، وصلى الله على النبي ﷺ^(٧)، وقال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال مثل ذلك، وقال: افتح لي أبواب فضلك^(**).

(١) استظهرت سقطه.

(٢) في الأصل: غروا.

(٣) في الأصل: ويتشرون.

(*) "الصمت" ص(١١١)، "الجوع" ص(١١٤)، "الكامل" (٣١٩/٥)، "شعب الإيمان" (٢٧٤/١٠).

(٤) في الأصل: الجزميّ. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) الإسناد في الأصل: عن أمّه فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ مرسلًا. ولعل الصواب ما أثبت،

وهذا يكون مرسلًا، وهكذا أخرجه أحمد في "الزهد" ص(٩٨)، عن أبي بكر به، وكذا نقل العراقي في "تخرجه"

للإحياء عن الدارقطني من "العلل"، والله أعلم.

(٦) زيادة للبيان.

(٧) هكذا في الأصل، ويبدو أنها زيادة من الناسخ.

(**) "التحفة" (٣١/١٢) ح(١٨٠٤١)، "الإتحاف" (٢٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٢٣/٢٢-٤٢٤).

فقال: يرويه عبدالله بن الحسن بن عليّ، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن جدّها فاطمة بنت النبي ﷺ.

حدّث به [سُعيّر بن الخُمس]^(١)، وقيس بن الربيع، وعاصم الأحول، وليث بن أبي سُليم، والدراورديّ، ومحمد بن أبان، وروح بن القاسم، وعيسى الأزرق، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه، عن جدّته. واختلف عن ليث بن أبي سُليم:

فرواه المطلب بن زياد، وابن عليّة، وأبو حفص الأبار، وأبو معاوية، وحسن بن صالح، وجريّر بن عبد الحميد، وعبد العزيز بن مسلم، وعبد الوارث، ومندل، وشريك -واختلف عنهما-، عن ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن جدّها فاطمة الكبرى.

ورواه محمد بن إبراهيم الأسباطيّ، عن مطلب بن زياد، عن أبي نزار، عن عبدالله بن الحسن.

والمحفوظ: عن ليث. وقد تقدم.

ورواه أبو شهاب الخنّاط، وشريك بن عبدالله، عن ليث. ولم يذكر^(٢) فيه: فاطمة الكبرى.

وقيل: عن يزيد بن هارون، عن شريك بن عبدالله، عن عبدالله بن حسن، عن أمّه، عن جدّته.

واختلف عن الدراورديّ:

(١) في الأصل: سعيد بن الحسن. ولعل الصواب ما أثبتّه. ر: "أطراف الغرائب" (٣٧٩/٥).

(٢) هكذا في الأصل.

فرواه ضرار بن صُرْد، ويحيى الحماني، عن الدراوردي، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه، عن فاطمة الكبرى^(١): أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. فإذا خرج قال: اللهم صلّ على محمد، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

قال: وزاد فيه غيره عن عبد الله بن الحسن: قال: كان النبي ﷺ إذا دخل المسجد بدأ برجله اليمنى، وإذا خرج بدأ برجله اليسرى.

وفي حديث الحماني: اللهم صلّ على محمد وسلّم. عند الدخول، وعند الخروج. حدثنا محمد بن إبراهيم الحكيمي الكاتب، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا أبونعيم، قال: حدثنا قيس بن الربيع، قال: حدثني عبد الله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة الكبرى: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: اللهم صلّ على محمد وسلّم، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: اللهم صلّ على محمد وسلّم، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا محمد بن عبد الله بن يوسف البخاري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن المنذر، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، قال: حدثنا [محمد]^(٢) بن النضر، قال: حدثنا عيسى بن [موسى]^(٣) - غنجار -، قال: حدثنا عبد الله بن المنذر، عن قيس بن الربيع، عن عبد الله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة الكبرى: أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلّم... نحوه.

(١) هكذا في الأصل موصولاً بلفظ الحديث تاماً. ويبدو أن سقطاً حصل، ولم يُذكر الاختلاف على الدراوردي، والله أعلم.

(٢) كأنها في الأصل: بحر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) سقط من الأصل.

حدثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى،
وحدثنا [ابن] ^(١) مخلد، قال: حدثني أبو نصر محمد بن الحسن.... ^(٢)، قال:
حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني أبو سعيد
التميمي ^(٣)، [عن عبد الله بن الحسن] ^(٤)، عن أمه، عن فاطمة: أن رسول الله ﷺ
قال: إذا دخلت المسجد فصلّ على النبي ﷺ، وقولي: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي
أبواب رحمتك. وإذا خرجت فصلّ على النبي ﷺ، وقولي: اللهم اغفر لي، وافتح لي
أبواب فضلك.

وفي حديث يونس: إذا دخلت المسجد فقولي: اللهم اغفر لي ذنوبي.
حدثنا أحمد بن محمد بن حسن الدينوري، قال: حدثنا عبد الله بن سنان، قال:
حدثنا أمية بن بسطام، قال: حدثنا يزيد بن وكيع ^(٥)، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن
عبد الله بن الحسن، عن أمه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: كان
رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على النبي ﷺ، وقال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح
لي أبواب رحمتك. وإذا خرج صلى على النبي ﷺ، وقال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح
لي أبواب فضلك.

حدثنا أبو أحمد بن عبد الله بن يوسف البخاري، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن
المنذر البخاري، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم البخاري، قال: حدثنا محمد بن

(١) في الأصل: أبو.

(٢) كلمة في الأصل لم أستطع قراءتها - رسمها -: الرفاه - مهمله -.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) زيادة على الأصل.

(٥) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: يزيد بن زريع.

النضر، [عن^(١)] عيسى بن موسى - [غنجار]^(٢) -، عن عيسى الأزرق، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه، عن جدّته: فاطمة بنت النبي ﷺ: أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد يقول: الحمد لله، وهو أهله، صلى الله على محمد وسلّم، اللهم اغفر لي^(٣) ذنوبنا، وافتح لنا أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: الحمد لله، وهو أهله، صلى الله على محمد وسلّم، اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وافتح لنا أبواب رزقك.

حدثنا الحسين بن إسماعيل الحماليّ، قال: حدثنا هارون بن إسحاق، قال: حدثنا المطلب بن زياد، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالله بن الحسن بن [الحسن بن]^(٤) عليّ ابن أبي طالب، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى: أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم صلّ على محمد، واغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال مثل ذلك، وقال: اللهم افتح لي أبواب فضلك.

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالكريم الفزاريّ - أبوظلحة -، قال: حدثنا مؤمل ابن هشام، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن جدّتها: فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [كان رسول الله ﷺ]^(٥) إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلّم، ثمّ قال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج صلى على محمد وسلّم، ثمّ قال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

(١) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: عن جار.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) في الأصل: الحسين عن... ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) زيادة على الأصل.

قال إسماعيل: فلقيت عبدالله بن حسن بمكة، فسألته عن هذا الحديث، فقال: كان النبي ﷺ إذا دخل قال: رب افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: رب افتح لي أبواب فضلك.

حدثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن أمه: [فاطمة بنت الحسين، عن^(١)] فاطمة بنت رسول الله ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: بسم الله الرحمن الرحيم، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: بسم الله، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، [و]^(٢) حدثنا محمد بن سهل بن الفضيل، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قالا: حدثنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا حسن بن صالح، عن ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن فاطمة [الصغرى، عن فاطمة]^(٣) الكبرى، [قالت]^(٤): كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد النبي، ثم يقول: ... الحديث.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد بن حاتم بن واقد، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: أخبرنا الحسن بن صالح، عن ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن

(١) استصوبت سقطه من الأصل.

(٢) استظهرت سقطها، فمحمد بن شيوخ الدارقطني، وقد توفي بعد يحيى بخمسين سنة، ويدل عليه في الإسناد قوله: قالا. فيما بعد.

(٣) استصوبت سقطه من الأصل، وكذا فيما يأتي مثله لاحقاً.

(٤) في الأصل: قال.

فاطمة بنت حسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: كان النبي ﷺ إذا دخل المسجد صلى على النبي، ثم يقول: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج صلى على النبي، ثم يقول: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا أحمد بن نصر البندار -حبشون-، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، عن ليث، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة [الصغرى، عن فاطمة] الكبرى، عن النبي ﷺ، قال: إذا دخلت المسجد فقل: الحمد لله، والصلاة على رسول الله ﷺ، ثم قل: اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرجت فقل: الحمد لله، والسلام على رسول الله، ثم قل: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا ابن مخلد [من كتابه]^(١)، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغانى -أبو بكر-، قال: حدثنا عبدالعزيز بن الخطاب، قال: حدثنا مندل، [عن]^(٢) عبد الله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد...

كذا قال مندل، عن عبد الله بن الحسن.

حدثنا الحسن بن رشيق، قال: حدثنا موسى بن الحسن بن موسى الكوفي، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الأسباطي، قال: حدثنا المطلب بن زياد، عن أبي نزار -واسمه^(٣): الوليد بن عقبة بن نزار-، عن عبد الله بن الحسن، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة

(١) في الأصل: بن كنانة. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) مكررة في الأصل.

الكبرى: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: اللهم صلّ على محمد، وافتح لي أبواب رحمتك، واغفر لي ذنوبي. وإذا خرج قال: اللهم صلّ على محمد، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شريك، عن عبد الله بن الحسن، عن أمّه، عن جدّته: فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [أن] ^(١) النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: بسم الله، صلى الله على محمد وسلّم... نحوه.

حدثنا ابن مخلد، قال: قرأت على أبي إسحاق: إبراهيم بن إسحاق الحرّبي: حدثك يحيى الحماني، قال: حدثنا قيس بن الربيع، وعبد العزيز بن محمد، عن عبد الله ابن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: يا بنيّة، إذا دخلت المسجد فقولي: بسم الله، والسلام على رسول الله،... نحوه.

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو العباس: إسحاق بن يعقوب العطار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح، قال: حدثنا [سعيد بن الحمّس] ^(٢) التميمي، عن عبد الله بن الحسن، عن أمّه: [أن] النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد بدأ برجله اليمنى، وقال: بسم الله، وصلى الله على النبي. وقال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج بدأ برجله اليسرى، وقال: أبواب فضلك. ولم يقل: عن جدّته.

* * *

(١) في الأصل: عن. وكذا فيما يأتي مثله.

(٢) في الأصل: سعيد بن الحسن. ولعل الصواب ما أثبتّه.

٣٩٣٨- وسئل عن حديث سلمى -أم ولد أبي رافع-، عن فاطمة: أنها قالت لها: ضعي فراشي هاهنا، واستقبلي بي القبلة. ففعلت، ثم قامت، فاغتسلت، ولبست ثيابها جددًا، فقالت: تعلمين أي مقبوضة. وتوسدت يمينها، فقالت: لا أحزان^(١). وجاء عليّ، فأخبرته، فقال: لا جرم، لا تحرك^{(٢)(*)}.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه: فرواه يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جدته سلمى.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن ابن إسحاق، عن عبيدالله بن عليّ بن أبي رافع، عن أبيه، عن أمّه: سلمى. وقول إبراهيم بن سعد أصح.

* * *

(١) هكذا قرأنا من الأصل.

(٢) هكذا قرأنا. وقد تكون: لا تحزن.

(*) "الإتحاف" (٢٦/١٨)، ر: "المسند" (٥٨٧/٤٥).

ومن حديث حفصة بنت عمر بن الخطاب - أم المؤمنين،

زوجة رسول الله ﷺ - عن رسول الله ﷺ

٣٩٣٩- وسئل عن حديث ابن عمر، عن حفصة، عن النبي ﷺ: لا صيام لمن لا يجمع الصيام من الليل (*).

فقال: يرويه عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، واختلف عنه: فرواه إسحاق بن حازم، عن عبدالله بن أبي بكر، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ.

ورفعه خالد بن مخلد عنه.

ورفعه معن بن عيسى.

ورواه يحيى بن أيوب، وعبدالله بن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبي ﷺ.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة موقوفاً. لم يذكر: ابن عمرو^(١).

[و]^(٢) رواه عُقيل، وقرّة، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ.

واختلف عن معمر:

(*) "التحفة" (٥٧/١١) ح (١٥٨٠٢)، "الإتحاف" (٩٠٦/١٦) وفاته عزوه للدارقطني. "التاريخ الأوسط" (٧٨٦/٢)، "العلل الكبير" ص (١١٧)، "السنن الكبرى" للنسائي (١٦٩/٣-١٧٢)، "علل الحديث" (٥١٨/١).

(١) لعله عبد الله بن أبي بكر بن عمرو.

(٢) زيادة على الأصل.

فرواه ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة مرفوعاً^(١).

ورواه ابن عمر، عن الزهري، عن حمزة، عن أبيه، عن حفصة موقوفاً.

وكذلك قال سعيد بن منصور، وقتيبة، عن ابن عينة.

ورواه الحميدي، عن ابن عينة. ولم يذكر في الحديث: ابن عمر. ووقفه أيضاً.

ورواه إسماعيل بن مسلم، عن الزهري، عن حمزة، عن حفصة مرفوعاً.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن

أبي وداعة، عن حفصة موقوفاً.

ورواه مالك، عن الزهري، عن عائشة وحفصة مرسلأ، وموقوفاً.

ورفعه غير ثابت.

قيل: أيّ القولين أصح عن الزهري: قول من قال: عنه، عن سالم. أو من قال:

عنه، عن حمزة؟

فقال: قول من قال: عن حمزة، أشبه.

* * *

٣٩٤٠- وسئل عن حديث ابن عمر، عن حفصة: قال رسول الله ﷺ: على

كل محتلم رواح إلى الجمعة، وعلى من راح إلى الجمعة الغسل^(*).

(١) هكذا في الأصل، وهي مشتبهة بـ: موقوفاً. وفيه إشكال، وهو أن ابن المبارك يرويه - كما في "السنن الكبرى"

للنسائي (١٧١/٣) - عن معمر عن الزهري عن حمزة عن أبيه عن حفصة موقوفاً.

وأما رواية معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة موقوفاً، فهي رواية عبدالرزاق، فلعل رواية عبدالرزاق

سقطت وانتقل نظر الناسخ، ر: "التاريخ الأوسط" (٢٥٢/١)، "سنن الدارقطني" (١٧٢/٢).

(*) حديث حفصة: "التحفة" (٦١/١١) ح (١٥٨٠٦)، "الإتحاف" (٩٠٤/١٦).

فقال: يرويه بكير بن الأشج، واختلف عنه:
 فرواه عيَّاش بن [عباس] ^(١) القتباني، عن بكير، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة.

وخالفه مخزومة بن بكير، [فرواه عن أبيه] ^(٢)، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.
 وهو المحفوظ.

* * *

٣٩٤١- وسئل عن حديث ابن عمر، عن حفصة، قالت: قلت: يا رسول الله،
 ما شأن الناس حلّوا، ولم تحلّ من عمرتك؟ قال: إني قلّدت هدي، ولبّدت رأسي،
 فلا أحلّ حتى أحلّ من الحج (*).

فقال: يرويه نافع، وقد اختلف عنه:
 فرواه عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، ومالك بن أنس - رحمه الله - ^(٣)،
 وابن جريح، ومحمد بن إسحاق، وجعفر بن برقان، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة.
 ورواه نافع [بن] ^(٤) أبي نعيم، عن نافع، عن حفصة. ولم يذكر: ابن عمر.
 ورواه أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية بنت أبي عمير ^(٥)، عن بعض أزواج
 النبي ﷺ.

(١) في الأصل: عيَّاش.

(٢) استظهرت سقوطه من الأصل، وكذا ذكره ابن رجب في "الفتح" (٧٧/٨)، ولم أره من هذا الطريق عن ابن عمر.
 والله أعلم.

(*) "النحفة" (٥٤/١١) ح (١٥٨٠٠)، "الإتحاف" (٩٠٧/١٦)، "المعجم الكبير" (١٩٠/٢٣).

(٣) هكذا قرأنا من الأصل، وهي غريبة جداً إن سلمت من التحريف.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكذا قرأنا من الأصل، ولعل الصواب: عبيد.

وقول عبيد الله بن [عمر]^(١)، ومن تابعه أصبح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ومحمد بن سهل بن الفضيل، قالا: حدثنا عمر بن شبة،

[و]^(٢) حدثنا ابن مبشر، ويعقوب بن محمد، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قالا:

حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، قالت:

قلت للنبي ﷺ: ما شأن الناس حلّوا، ولم تحلّ من عمرتك؟ قال: إني قلّدت هديي،

ولبّدت رأسي، فلا أحلّ حتى أحلّ من الحج.

* * *

٣٩٤٢- وسئل عن حديث [ابن عمر، عن]^(٣) حفصة: قال رسول الله ﷺ:

خمس من الدواب لا جناح على المسلم في قتلهن: العقرب، والفأرة، والحدأة،

والغراب، والكلب العقور^(*).

فقال: يرويه سالم، عن ابن عمر.

تفرّد به يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة.

ولا نعلم حدّث به عنه غير ابن وهب.

ورواه زيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: حدثني إحدى نسوة رسول الله ﷺ، عن

رسول الله ﷺ.

وهذا ممّا يقوّي رواية الزهري، عن سالم.

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) استظهرت سقطها لكيلا تتداخل الأسانيد، والله أعلم.

(٣) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (٥٩/١١) ح (١٥٨٠٤)، (٢٢٤/١٢) ح (١٨٣٧٣)، "الإتحاف" (٩٠٦/١٦)، ر: "علل الحديث"

(٦١٠، ٦٠٤/١).

ورواه نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

* * *

٣٩٤٣- وسئل عن حديث [عبدالله بن] ^(١) صفوان، عن حفصة، قال رسول الله ﷺ وهو في الحجر: ليحييتنكم ^(٢) جيش يخسف بهم باليذاء، فيهلك أولهم، ويهلك أوسطهم، ولا يؤوب آخرهم، ثم أشار إلى الكعبة (*).

فقال: يرويه عمار الدهني، واختلف عنه:

فرواه عنبسة بن سعيد، وعبدالله بن الأجلح، وأبوه الأجلح، عن عمار، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن صفوان، عن حفصة. وقال شريك: عن عمار، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن صفوان، عن حفصة، أو عن أم سلمة.

وقد ذكرنا الخلاف فيه على عبدالله بن صفوان في مسند أم سلمة.

والمحفوظ: عن حفصة.

وكذلك رواه أمية بن صفوان بن عبدالله بن صفوان، عن جدّه، عن حفصة.

* * *

٣٩٤٤- وسئل عن حديث [شُتير بن شَكل] ^(٣)، عن حفصة: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم (**).

(١) سقط من الأصل.

(٢) هكذا استظهرت قراءتها.

(*) "التحفة" (٥٣/١١) ح (١٥٧٩٩)، "الإتحاف" (٩١٢/١٦)، حديث عمار: "المعجم الكبير" (٢٠٦/٢٣).

(٢) في الأصل: بشير بن بشكل.

(**) "التحفة" (٥٣/١١) ح (١٥٧٩٨)، "الإتحاف" (٩٠٥/١٦).

فقال: يرويه منصور، والأعمش، واختلف عنهما:

فرواه أبو معاوية الضرير، وإبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن أبي الضحى،
عن [شُتير]^(١)، عن حفصة.

وكذلك رواه جرير، وشيبان، والثوري، عن منصور، عن أبي الضحى، عن شُتير،
عن حفصة.

ورواه خالد بن نزار، عن ابن عيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن شُتير بن
[شكل]^(٢)، عن حفصة.

ووهم في قوله: عن إبراهيم. وإنما أرادوا^(٣): أبا الضحى.

ورواه قيس بن الربيع، عن منصور، والأعمش، عن أبي الضحى، عن شُتير، عن
حفصة، وعائشة.

قاله أبو نعيم عنه.

ورواه عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن شُتير، عن
أمّ حبيبة.

وقيل: عن شُتير، عن عليّ. ولا يصح.

والمحفوظ حديث حفصة.

* * *

٣٩٤٥ - وسئل عن حديث [هنيذة]^(٤) بن خالد الخزاعي، عن حفصة،

(١) في الأصل: بشير.

(٢) في الأصل: بشكل.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) كأنها في الأصل: هبيرة.

قالت: [أربع]^(١) لم يدعهن النبي ﷺ: صيام عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيام من كل شهر، والركعتين قبل [الغداة]^(٢) (*).

فقال: يرويه الحرّ بن الصبّاح، عن هنيذة بن خالد الخزاعي، عن حفصة. وخالفه الحسن بن عبيد الله، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، عن الحسن بن عبيد الله، عن أمّه، عن أم سلمة. ورواه أبو [عوانة]^(٣)، عن الحرّ بن الصبّاح، عن هنيذة، عن [امراته]^(٤)، عن بعض أزواج النبي ﷺ. ولم يسمّها.

* * *

٣٩٤٦- وسئل عن حديث [سواء]^(٥) الخزاعي -أخي مغيث-، عن حفصة: كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة [الأخرى]^(٦) (**).

فقال: يرويه عاصم بن بهدلة، واختلف عنه: فرواه حماد بن سلمة، عن عاصم، عن سواء، عن حفصة. وتابعه إبراهيم بن طهمان.

(١) في الأصل: أربعة.

(٢) في الأصل: القراه.

(*) "التحفة" (٦٤/١١) ح (١٥٨١٣)، "الإتحاف" (٩١٤/١٦).

(٣) في الأصل: عون.

(٤) في الأصل: امرأة.

(٥) في الأصل: سراء.

(٦) زيادة من مصادر الحديث.

(**) "التحفة" (٥٢، ٥١/١١) ح (١٥٧٩٦، ١٥٧٩٧)، "الإتحاف" (٩٠١/١٦، ٩١٤)، "الأطراف" (٣٧٢/٥).

وخالفهما الثوري، وأبومالك: عبدالمالك بن الحسين النخعي، فقالا: عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سواء، عن حفصة.

وتابعهما قيس بن الربيع.

وقال أبان العطار: عن عاصم، عن [معبد]^(١) بن خالد، عن سواء، عن حفصة.

وقال أيوب^(٢) الإفريقي: عن عاصم، عن المسيب بن رافع، ومعبد بن خالد، عن

جارية بن وهب، عن حفصة.

ويشبه أن يكون عاصم سمعه من ابن المسيب^(٣)، ومن [معبد] جميعاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا علي بن حرب،

وحدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين [العلاف]^(٤)، قال: حدثنا علي بن حرب،

قال: حدثنا القاسم بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن

سواء الخزاعي، عن حفصة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه وضع كفه

اليمنى تحت خده الأيمن.

قالت: وكانت يمينه لطعامه وطهوره، وكانت شماله لما سوى ذلك.

* * *

٣٩٤٧- وسئل عن حديث إبراهيم بن يزيد التيمي، عن حفصة، عن

النبي ﷺ: كان يتوضأ للصلاة، ثم يقبل ولا يحدث وضوءاً.

(١) في الأصل: سعيد. وكذا فيما يأتي بعده.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أبوأيوب، كما رواه أبوداود، وابن حبان، والطبراني، والحاكم من طريقه.

ر: "الثقات" (٢٠/٧)، "الأسامي والكنى" (٢٨٤/١)، "تذيب التهذيب" (٣٨٨/٢).

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: من المسيب.

(٤) في الأصل: الغلاف، ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٤٦٧/٣).

فقال: يرويه [أبروق]^(١): عطية بن الحارث، واختلف عنه:

فرواه أبو حنيفة، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن بعض [أزواج]^(٢) النبي ﷺ.
وخالفه الثوري، رواه عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
وقال معاوية بن هشام: عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه،
عن عائشة.

وقول الثوري أشبه بالصواب.

* * *

٣٩٤٨- وسئل عن حديث نافع - مولى ابن عمر -، عن حفصة: أنها أمرت
كاتب المصحف أن يكتب: «حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةَ الْعَصْرِ»
[البقرة: ٢٣٨]. وذكرت ذلك عن رسول الله ﷺ^(*).

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله، عن نافع، عن
ابن عمر، عن حفصة.
وغیره يرويه عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله. ولا يذكر فيه: ابن عمر.

(١) كأنها في الأصل: الورو.ق.

(٢) في الأصل: زوج. وهكذا رواية أبي حنيفة، وقد رواه الدارقطني في "سننه" (١٤١/١)، وأبو نعيم في "مسند
أبي حنيفة" ص (٢٠٦)، كلاهما من طريق يحيى بن نصر عن أبي حنيفة به. وفيه: عن حفصة. وهو مقتضى ذكر
السؤال في مسند حفصة، والله أعلم.

(*) "الإتحاف" (٩١٢/١٦)، "التاريخ الكبير" (٣٣٠/٣)، "فضائل القرآن" لأبي عبيد ص (٢٩٢) (١٠٩/٢) - ط.
المغرب -، "تفسير الطبري" (٣٤٨/٤)، "المصاحف" لابن أبي داود (٣٧١/١-٣٧٤)، "التمهيد" (٢٨٠/٤)،
"أطراف الموطأ" (١٩٠/٤).

وكذلك رواه حماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، عن عبيد الله، عن نافع، عن حفصة.

وكذلك رواه ابن جريج، عن نافع، عن حفصة.
ورواه ابن إسحاق، عن نافع، عن عمرو بن رافع، عن حفصة.
والحديث معروف برواية عمرو بن رافع، عن حفصة.
حدّث به عنه القعقاع بن حكيم، وزيد بن أسلم.

* * *

٣٩٤٩- وسئل عن حديث أم مبشر، عن حفصة: قال رسول الله ﷺ: إني لأرجو أن لا يدخل النار - إن شاء الله - من شهد بدرًا، والحديبية (*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة، عن النبي ﷺ.

وخالفه عبد الله بن إدريس، وأبو عوانة، وسفيان الثوري، وجريير بن عبد الحميد، روه عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر: أنها سمعت النبي ﷺ.

* * *

٣٩٥٠- وسئل عن حديث صفية بنت أبي [عبيد]^(١)، عن حفصة: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن [تحد]^(٢) على ميت فوق

(*) حديث حفصة: "التحفة" (٦٧/١١) ح (١٥٨٢٠)، "الإتحاف" (٩١٦/١٦)، حديث ابن مبشر: "التحفة"

(٢٠٩/١٢) ح (١٨٣٥٦)، "الإتحاف" (٣٠٩/١٨).

(١) كأنها في الأصل: حسين.

(٢) في الأصل: تحزن!

ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا*).

فقال: يرويه نافع، واختلف عنه:

فرواه عبيد الله بن عمر، عن نافع. واختلف عن عبيد الله:

فرواه عبدة بن سليمان، عن عبيد الله، عن نافع، عن صفية، عن حفصة.

وخالفه إسماعيل بن زكريا، وعليّ بن مسهر، وابن غنم، روه عن عبيد الله، عن

نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه سويد بن عبدالعزيز، ويزيد بن هارون، وابن فضيل، وجويرية بن أسماء،

وليث بن سعد، عن نافع، عن صفية، عن حفصة^(١) أو عائشة، أو عنهما جميعاً.

[وقال]^(٢) إسماعيل بن أمية: عن نافع، عن صفية، عن حفصة.

واختلف عن أيوب السخيتاني:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ.

وقال سعيد بن أبي عروبة: عن أيوب، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج

النبي ﷺ -هي: أم سلمة-.

وقال معمر: عن أيوب، عن نافع، عن الجراح، عن أم حبيبة.

(*) "التحفة" (٦٥/١١) ح (١٥٨١٧)، "الإتحاف" (٩١٦/١٦)، (٧١٢/١٧)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٠٧، ٢١٤).

(١) في الأصل بعده: واختلف عن أيوب السخيتاني أو عائشة أو عنهما جميعاً، فقال إسماعيل: ... ولا شك أنه حصل انتقال نظر، فأقحمت "واختلف عن أيوب السخيتاني". ولم يذكر الاختلاف على يحيى بن سعيد، فجويرية والليث يرويان عن نافع عن صفية عن حفصة أو عائشة أو كليهما. بينما يرويه يزيد وابن فضيل عن يحيى عن نافع عن صفية عن حفصة به. ولم أر رواية سويد. والله أعلم.

(٢) في الأصل: فقال.

ورواه صخر بن جويرية، وجريز بن حازم، وعبدالله بن سليمان الطويل، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ.

وقال محمد بن إسحاق: عن نافع، عن صفية، عن أم سلمة وعائشة.

واختلف عن ابن أبي ليلى:

فقال عمار بن رزيق: عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن صفية، عن حفصة وأم سلمة.

وقال أبو شهاب الحنّاط، وأبو الأحوص: عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن صفية، عن أم حبيبة.

واختلف عن هشام بن عروة:

فرواه عبدة بن سليمان، عن هشام، عن نافع، عن حفصة، أو عائشة.

وقال أبو مروان الغساني: عن هشام، عن نافع^(١).

وقال الجراح بن الضحاك: عن هشام، عن نافع، عن صفية، عن النبي ﷺ.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أم سلمة، عن حفصة، عن النبي ﷺ.

[قاله]^(٢) أبو سعيد: حفص بن غيلان، عن سليمان بن موسى، عن عطاء.

* * *

(١) هكذا تنتهي رواية أبي مروان. وقد ذكرها الدارقطني في مسند صفية عن عائشة: عن صفية عن عائشة وحفصة.

(٢) في الأصل: قال.

ومن حديث أم سلمة - زوج النبي ﷺ -

٣٩٥١- وسئل عن حديث ابن عباس، عن أم سلمة: كان النبي ﷺ يوتر سبع، وخمس، لا يفصل بينهما بتسليم، ولا كلام (*).

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة^(١)، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن أم سلمة. قاله عبيد الله بن موسى عنه.

وكذلك قال مخلد بن يزيد [الحراني]^(٢)، عن الثوري، عن منصور.

وخالفه أصحاب الثوري، فرووه عن الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن أم سلمة.

وكذلك رواه جرير بن عبد الحميد، وأبو حمزة السكري، وعمرو بن أبي قيس، وأبو كيع، وزائدة بن قدامة، وزهير، وأبو الأحوص، عن منصور.

وقال جعفر الأحمر: عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن رجل، عن ميمونة، وعائشة، عن النبي ﷺ.

ورواه مالك بن مغول، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وأم سلمة.

(*) "التحفة" (٨٢٠/١١) ح (١٧٨١٨)، (١٠٦/١٢)، (١٢٢) ح (١٨١٨١)، (١٨٢١٤)، "الإتحاف" (١٦٤/١٨).

(١) في الأصل: عينة.

(٢) في الأصل: الحراحي.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن عائشة، وميمونة، عن النبي ﷺ.
والمرسل عنهما أصح.

* * *

٣٩٥٢- وسئل عن حديث سفينة -مولى أم سلمة-، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: أن عامة وصيته كانت عند موته: الصلاة، وما ملكت أيمانكم^(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي عروبة، وأبو عوانة، عن قتادة، عن سفينة، عن أم سلمة.

وخالفهم سليمان التيمي، رواه عن قتادة، عن أنس.

ولم يتابع همام على قوله: عن أبي الخليل^(١).

وحديث التيمي، عن قتادة، عن أنس. غير محفوظ.

وقيل: عن التيمي، عن أنس.

قل له: هذا سفينة هو الصحابي؟ قال: نعم.

* * *

(*) حديث أم سلمة: "التحفة" (٩٢/١٢) ح (١٨١٥٤)، "الإتحاف" (١١٢/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٠٦/٢٣)، حديث أنس: "التحفة" (٥٥٤/١، ٧٣٦) ح (١٧٢٧، ١٢٢٩)، "أطراف المسند" (٤٩٠/١)، ر: "علل الحديث" (٣٤٩/١)، "النكت الظراف".

(١) هكذا. ومن السياق يبدو أن رواية همام ذكرت بعد رواية ابن أبي عروبة وأبي عوانة بدلالة قوله: وخالفهم. ويبدو أن الجواب كان هكذا:

فرواه ابن أبي عروبة، وأبو عوانة، عن قتادة، عن سفينة، [عن أم سلمة.

ورواه همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة]، عن أم سلمة.

وخالفهم سليمان... فسقط ما بين المعقوفتين لانتقال النظر. والله أعلم.

٣٩٥٣- وسئل عن حديث قبيصة بن ذؤيب - ليس بصحابي، أبوه صحابي، وقبيصة هو صاحب خاتم عبد الملك بن مروان-.

وسئل عن حديث قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة، قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة، وقد شقّ بصره، فقال: إن الرّوح إذا عُرج به تبعه البصر، وسمع صوت بكاء، فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير؛ إن الميّت يحتضر، ويؤمن على ما يقول أهله. ثم أغمضه رسول الله ﷺ (*).

فقال: يرويه أبو قلابة، واختلف عنه: فرواه أبو إسحاق الفزاريّ، وعبيد الله بن الحسن الفسويّ، ومحمد بن هلال -أخو خالد الحذاء لأمه-، روه عن خالد، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

وخالفهم سفيان الثوري، رواه عن خالد، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب مرسلًا.

ورواه أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة مرسلًا. لم يذكر فيه: قبيصة، ولا أم سلمة.

وروى هذا الحديث الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه:

فرواه الحسين بن [سيار] ^(١) الحرّاني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن قبيصة، عن أم سلمة.

وغيره يرويه عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن قبيصة بن ذؤيب مرسلًا.

(*) "التحفة" (١١٧/١٢) ح (١٨٢٠٥)، "الإتحاف" (١٥٥/١٨)، (٣١٥/٢٣).

(١) في الأصل: سهاد. ولعل الصواب ما أثبتته.

وكذلك رواه ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن قبيصة مرسلاً.
ورواه ابن عيينة، عن معمر، عن الزهري. ولم يذكر: قبيصة، وأرسله.
وكذلك قال يونس، عن الزهري، قال: أخبرني من سمع قبيصة، وأرسله أيضاً.
وهو أشبهها بالصواب عن الزهري.

حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن الفرغ
الأزرق، قال: أخبرنا معاوية بن عمرو، عن [أبي إسحاق]^(١) الفزاري، عن خالد الحذاء،
عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة، قالت: دخل رسول الله ﷺ على
أبي سلمة، وقد شقّ بصره، فأغمضه، وقال: إن الروح إذا قبض تبعه البصر. [فضج]^(٢)
ناس من أهله، فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون على ما
تقولون. ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وأخلف في عقبه في
الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عون بن أوس بن الجعد
-أبو عون الواسطي-، قال: حدثنا مثنى بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله
ابن الحسن، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة: أن
النبي ﷺ أغمض أبا سلمة، ودعا له - لم يسمع دعوات يذكرهن عبيد الله، عن خالد،
إلا واحدة، وزعم أن خالداً شبهها^(٣)، وذكر ثنتين منها-: اللهم ارفع درجته في
المهديين، وأخلف في تركته في الغابرين.

(١) في الأصل: ابن أبي إسحاق.

(٢) استظهرت سقطها.

(٣) مكنا في الأصل: وربما الصواب: نسيها. ر: "صحيح مسلم" (٦٣٤/٢).

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن السكن، قال: حدثنا المثنى بن معاذ، عن أبيه، عن عبيدالله بن الحسن، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة، قالت: دخل النبي ﷺ على أبي سلمة، وقد حُضر، فأغمضه.

أخرجه مسلم عن محمد بن موسى القطان، عن مثنى بن معاذ.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن زياد التمار -ثقة-، قال: حدثنا أبو مالك: كثير بن يحيى -صاحب البصري-، قال: حدثنا مخلد بن هلال -أخو خالد الحذاء لأمه-، قال: حدثني أخي، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ دخل على أبي سلمة عند موته، فأغمضه، وقال: إن الروح إذا خرج تبعه البصر. قال: فدخلن نسوة يصوتن، فقال رسول الله ﷺ: مهلاً، لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير؛ فإن الملائكة تحضر أهل الميت، فلا تدعوا على أنفسكم إلا بخير بدعوة^(١) إلا آمنت عليها.

* * *

٣٩٥٤- وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، قالت: ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلاته قاعداً، وكان أعجب العمل إليه الذي يدوم عليه صاحبه، وإن قل^(*).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

(١) هكذا العبارة في الأصل، ولعل فيها انتقال نظر إلى مثلتها من قبل.

(*) "التحفة" (١٣٥/١٢) ح (١٨٢٣٦)، "الإتحاف" (١٨١/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٥٢/٢٣)، ر: "مرويات أبي إسحاق" ص (٨٩٦).

فرواه الثوري، وزيايد بن حبيب، وأبوالأحوص، وعمرو بن أبي قيس، وإبراهيم بن طهمان، وأبوبكر بن عيَّاش، وورقاء، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة. وخالفهم المغيرة بن مسلم، رواه عن أبي إسحاق، عن [الشعبي]^(١)، عن أم سلمة. وهو وهم منه.

وقال يونس بن أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة. وليس ذلك بمحفوظ. والله أعلم.

* * *

٣٩٥٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت: كان النبي ﷺ يصوم من الشهر حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم، إلا شعبان، فإنه كان يصله برمضان^(*).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه: فرواه قيس بن الربيع، عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة، [عن عائشة، وأم سلمة. ورواه..... عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة]^(٢)، عن أم سلمة وحدها. وهو المحفوظ.

(١) كما في الأصل: السبيعي. وأثبت ما هو أقرب إليه، والله أعلم. ولم أقف على رواية المغيرة.

(*) "التحفة" (١٣٥/١٢) ح (١٨٢٣٦)، "الإتحاف" (١٨١/١٨)، "الأطراف" (٣٩٦/٥)، "المعجم الكبير" (٢٥٦/٢٣).

(٢) استظهرت سقطه، فقد أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٥٦/٢٣) من طريق قيس، وفيه: عن عائشة وأم سلمة، والسياق يقتضيه، والذين وقفت على روايتهم ممن خالفوا قيساً هم: شعبة، وسفيان الثوري، وأبووكيع، وعمرو بن أبي قيس، وإسرائيل، ومسعر، وقد رواه شعبة -أيضاً- عن توبة عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة به. قاله غندر والنضر بن شميل، ومعاذ العنبري عنه. ولم أر رواية شعبة الأخرى التي ذكرها الدارقطني، والله أعلم.

وقيل: عن شعبة، عن منصور، عن هلال، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.
قاله خلاد بن أسلم، عن النضر، عن شعبة.

* * *

٣٩٥٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ:
ما نقص مال من صدقة، ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً، فاعفوا
يعزكم الله، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر، فإن
العفة خير (*).

فقال: يرويه يونس بن خباب، واختلف عنه:

فرواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عمار [القرشي]^(١)، عن الثوري، عن منصور، عن يونس بن
خباب، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

حدّث به علي بن حرب عنه.

وكان حدّث به علي بن حرب مرّة من حفظه، عن القاسم الجرمي، عن الثوري.
وحمله عنه جماعة هكذا، ثم [تراجع]^(٢) عنه، وحدّث عن محمد بن عمار القرشي،
عن الثوري.

(*) "مكارم الأخلاق" (٣٧٣/١)، "المعجم الأوسط" (٣٧٤/٢)، "المعجم الصغير" (٥٤/١)، "أطراف الغرائب"
(٣٥٥/١)، (٣٩٧/٥)، "العلل" (٢٦٦/٤) س (١٥٥٢)، "علل الحديث" (١٤١٥/٢) - ت. د. محمد التركي -،
"أمالي ابن سمعون" ح (٨٨)، "أحاديث الشيوخ الثقات" (٧٧٣/٢).

(١) في الأصل: والقرشي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: ترجع، ولعل الصواب ما أثبتته، أو: رجع.

وغيره يرويه عن الثوري، عن منصور، عن [يونس]^(١) بن خباب، عن أبي سلمة مرسلًا.

وخالفه عمرو بن مجمع، فرواه عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة، عن أخيه^(٢)، عن [قاص]^(٣) فلسطين، عن عبدالرحمن بن عوف^(٤). والمرسل أشبه بالصواب.

حدثنا أبوذرّ بن الباغندي، قال: حدثنا عليّ بن حرب، قال: حدثنا محمد بن عمارة القرشيّ، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن منصور، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ ... بذلك.

* * *

٣٩٥٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أمّ سلمة، قالت: وضعت سُبَيْعَة بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة، فأنكحها رسول الله ﷺ (*).

(١) في الأصل: موسى.

(٢) هكذا، وسيأتي التنبيه عليه.

(٣) في الأصل: قاضي، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) هكذا ورد الإسناد. ويبدو أنه محرف، وحصل فيه سقط أيضاً، فعمرو بن مجمع يرويه عن يونس، عن أبي سلمة، عن أبيه به. أخرجه من طريقه البزار في "مسنده" (٢٤٣/٣)، وابن عدي في "الكامل" (١٣٢/٥)، والدارقطني في "الأفراد" - كما في "أطرافه" (٣٥٥/١)-، وكذا ذكرها في "العلل" (٢٦٦/٤)، وعمر بن أبي سلمة هو الذي يرويه عن أبيه عن قاص فلسطين عن عبدالرحمن بن عوف به. أخرجها من طريقه الإمام أحمد في "المسند" (١٩٣/١)، والبزار في "المسند" (٢٤٤/٣) وغيرهما، وهكذا ذكرها الدارقطني في "العلل" (٢٦٧/٤)، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١٨/١٢) ح (١٨٢٠٦)، "الإتحاف" (١١٥/١٨، ١٥٧، ١٨٤)، "المعجم الكبير" (٢٥٨/٢٣)، ر: "فتح الباري" لابن حجر (٤٧١/٩).

فقال: يرويه محمد بن عمرو بن علقمة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف
[عنهما]^(١):

فرواه أبو أسامة، وعيسى بن يونس، وزفر بن الهذيل، ويزيد بن هارون، وسفيان
الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة: أنهم أرسلوا إلى أم سلمة، فأخبرتهم بذلك
عن رسول الله ﷺ.

ورواه الثوري، عن محمد بن عمرو نحو ذلك. قاله مصعب بن المقدام.
وقال يحيى بن آدم: عن الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن كريب،
عن أم سلمة. وهو كان رسوله إلى أم سلمة.
ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن كريب، عن
أم سلمة.

ورواه الليث بن سعد، ويزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن
كريب، عن أم سلمة.

ورواه هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.
ورواه الدراوردي، عن يحيى، عن سليمان بن يسار: أن ابن عباس، وأبا سلمة
اجتمعوا، فأرسلوا كريماً إلى أم سلمة.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة: أنه تمارى هو وابن عباس، فأرسلوا كريماً
إلى أم سلمة.

ورواه صالح بن أبي حسان، عن أبي سلمة، وأسنده عن عائشة.

(١) في الأصل: عنه.

حدّث به ابن أبي ذئب عنه.

وتابعه عنبة بن عبد الواحد، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن

أبي سلمة، عن عائشة.

وقال أيوب السخيتاني: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة: فأرسلوا...^(١).

* * *

(١) بعدها في الأصل كلام طويل، أوله: عن سعيد المقرئ عن عبدالله بن رافع عن أم سلمة.... وهذا الكلام وما بعده لا يتعلق بأسانيد هذا الحديث، وإنما هو حديث آخر جزماً، فلذا فصلته عنه. ويدل على وجود سقط وتداخل في الأجوبة أن الداني في "الإمام" (٢٠١/٤) نقل عن الدارقطني قوله: "الصحيح من ذلك أن أبا سلمة وابن عباس أرسلوا كريماً إلى أم سلمة، فعاد إليهم وأخبرهم عنها". وهذا النص غير موجود هنا. والله أعلم.

٣٩٥٨-.....(١)

..... عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع، عن أم سلمة.

وخالفه سليمان بن حرب، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني، عن أيوب [بن] (٢) موسى، عن حميد، عن نافع، عن أم سلمة مرسلًا.

وخالفه خالد بن خدّاش، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني، عن أيوب بن موسى، عن أم سلمة. لم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك قال أبو عمر الحوضي، عن حماد بن زيد.

ورواه الحسن بن دينار، عن أيوب، عن رجل، عن سعيد المقبري، مرسلًا، عن أم سلمة.

والرجل الذي لم يسمّه هو أيوب بن موسى.

ورواه حسام بن مصك، وأبومعشر، عن المقبري، عن عبدالله بن رافع، عن أم سلمة.

ورواه أسامة بن زيد الليثي، عن المقبري، عن أم سلمة. لم يذكر بينهما: عبدالله ابن رافع.

(١) استظهرت سقطاً وتداخلًا في الأجوبة كما ذكرت في آخر السؤال السابق، فلذا فصلته، والكلام هنا عن أحد أحاديث عبدالله بن رافع عن أم سلمة، يظهر هذا من الجواب ومن السؤال الذي يليه، ويبدو أن الكلام على حديث شدّ ضرر الرأس ونقضه عند غسل الجنابة، والله أعلم. ر: "التحفة" (١٠١/١٢) ح (١٨١٧٢)، "الإتحاف" (١٢٥/١٨). وبسبب هذا التداخل يمكن أن يكون سقط حديث سعيد بن المسيب عن أم سلمة في النهي عن أخذ الشعر لمن أراد أن يُضحي، والذي نقل جزءاً منه ابن القيم في "تذيب السنن" (٩٦/٤)، ونصّ على أنه من "العلل". وكذا حديث سليمان بن يسار عن أم سلمة في المستحاضة، والذي نقل شيئاً منه الداني في "الإمامة" (٢٠٨/٤)، ونقله مغلطي في "الإعلام" (٨٣٦/٣)، والله أعلم.

(٢) في الأصل: عن.

والصحيح [قول]^(١) من قال: عن عبدالله بن رافع، عن أم سلمة.
وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن رافع، عن أم سلمة.

* * *

٣٩٥٩- وسئل عن حديث عبدالله بن رافع، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ:
في المرأة تحتلم، فترى الماء، أن عليها الغسل(*).

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه:
فرواه ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع، عن أم سلمة.
قاله ابن وهب عنه.

وخالفه إسحاق بن محمد المسيبي، وشبابة بن سوار، روياه عن ابن أبي ذئب، عن
سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع مرسلًا، عن أم سليم.
وروي عن مسعر، وعمر بن طلحة، عن المقبري، عن أبي هريرة. ولا يصح عن
أبي هريرة.

* * *

٣٩٦٠- وسئل عن حديث أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن
أم سلمة: أن النبي ﷺ خطبها، قالت: فقلت: ما مثلي نُكح، ولا ولد، وأنا غيور
ذات عيال... الحديث بطوله(**).

(١) استظهرت سقطها من الأصل.

(*) "التحفة" (١٠١/١٢) ح (١٨١٧٢)، "الإتحاف" (١٢٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٩٦/٢٣)، "علل الحديث"

(٢٩١/١)، "العلل" (١٤١/٨).

(**) "التحفة" (١٣٠/١٢) ح (١٨٢٢٩)، "الإتحاف" (١٧٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٤٨/٢٣)، (٢٧٣، ٤٠٦)،

ر: "التاريخ الكبير" (٤٧/١)، "أطراف الموطأ" (٢١٣/٤).

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وابن جريج، واختلف عنهما:

فقال عبدالرزاق، وأبوفروة، وروح بن عباد: عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدالحميد بن أبي عمرو، والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة.

وخالفهم يحيى بن سعيد الأموي، رواه عن ابن جريج، عن حبيب، عن عبد الرحمن ابن الحارث، عن أبي بكر بن الحارث، عن أم سلمة. والقول الأول أصح. ورواه ابن عينة، عن ابن جريج، عن حبيب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن مرسلًا. لم يذكر بين حبيب وأبي بكر أحدًا.

ورواه أبو حيان التيمي، عن حبيب مرسلًا، عن أم سلمة.

ورواه عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن، واختلف عنه:

فقال: عن عمرو بن عون، عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبي بكر ابن عبد الرحمن، عن أم سلمة.

وقال إسحاق بن أبي إسرائيل: عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر مرسلًا، عن النبي ﷺ.

وقال الفضيل بن سليمان: عن عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر.

ورواه محمد، وعبد الله ابنا أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن

أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.

ورواه الثوري، عن محمد بن أبي بكر، [عن^(١) عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه،

(١) في الأصل: بن.

عن أم سلمة متصلاً.

ورواه مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة متصلاً.

والمرسل عن مالك أصح.

ورواه [ابن] (١) إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عبدالملك مرسلًا، عن النبي ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالملك بن أبي بكر مرسلًا أيضاً. ورواه عبدالواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أم سلمة متصلاً، عن النبي ﷺ.

وحديث عبدالواحد بن أيمن صحيح.

وحديث الثوري، عن محمد بن أبي بكر صحيح.

وحديث ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت -من رواية عبدالرزاق، ومن تابعه- صحيح.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبدالله بن هاشم الطوسي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، عن محمد بن أبي بكر، عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ لما تزوجها أقام عندها، وقال: إنه ليس بك على أهلِكَ هوان، وإن شئتِ سبعتُ لك، وإن سبعتُ لنسائي.

* * *

(١) في الأصل: أبو. ولعل الصواب ما أثبتته.

٣٩٦١- وسئل عن حديث عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة: وفاة أبي سلمة وفيه: أن النبي ﷺ تزوجها... حديثاً طويلاً(*).

فقال: يرويه ثابت البناني، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن سليمان الضبعيّ، وزهير بن العلاء، عن ثابت، عن (١) ابن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة.

وخالفه حماد بن سلمة، رواه عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة.

وقال سليمان بن المغيرة: عن ثابت، عن ابن أمّ (٢) سلمة - ولم يسمّه-، عن أم سلمة.

وقول حماد بن سلمة أشبهها بالصواب.

* * *

٣٩٦٢- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أم سلمة: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر لم يقيم من مجلسه، حتى يقول: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، وعملاً مقبلاً، وزرقاً طيباً. يكررها ثلاثاً(**).

(*) "التحفة" (١١٦/١٢) ح (١٨٢٠٢)، "الإتحاف" (١٥٢/١٨).

(١) ألحقت في هامش الأصل بخط صغير، ولعل الصواب: عن عمر بن أبي سلمة. ر: "تاريخ بغداد" (٢٧٣/١٣).

(٢) هكذا، ولم أقف على رواية سليمان.

(**) "التحفة" (١٤١/١٢) ح (١٨٢٥٠)، "الإتحاف" (١٩٥/١٨)، "مسند الحميدي" (٣٠٩/١)، "المعجم الكبير"

(٣٠٥/٢٣)، "الدعاء" للطبراني (١١٠١/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٦٥/٥)، ر: "النكت الظراف"، "نتائج"

الأفكار" (٣٣١/٢) وما عزاه للدارقطني في "الأفراد" لم أره في المطبوع من "أطرافه"، وقد سقط منه لوح كامل،

وهو في مخطوطته -م. دار الكتب المصرية-.

فقال: يرويه موسى بن أبي عائشة، واختلف عنه:

فرواه شاذان، عن الثوري، عن موسى بن [أبي عائشة]^(١)، عن عبدالله بن شداد، عن أم سلمة.

قاله أحمد بن إدريس [المخرمي]^(٢)، عن [شاذان]^(٣).

وغيره يرويه عن الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة -رحمها الله-.

وكذلك قال [عمر]^(٤) بن سعيد بن مسروق، ورقبة بن مصقلة، عن موسى بن أبي عائشة. وهو الصواب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا أحمد بن إدريس المخرمي، قال: حدثنا شاذان، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن [شداد]^(٥)، عن أم سلمة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر لم يقم من مجلسه، حتى يقول: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، وعملاً متقبلاً، ورزقاً طيباً، يكررها ثلاث مرات.

لم يقل فيه: عن عبدالله بن شداد، [غير]^(٦) المخرمي عن شاذان.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: المخرم.

(٣) في الأصل: شداد.

(٤) كأنها في الأصل: عمرة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل: شاذان.

(٦) كأنها في الأصل: عن.

٣٩٦٣- وسئل عن حديث عاصم بن أبي عبيد، عن أم سلمة: كان رسول الله ﷺ يدعو هؤلاء الكلمات: اللهم أنت الأول لا شيء قبلك، وأنت الآخر لا شيء بعدك، أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها....، فذكرت دعاء طويلاً(*) .

فقال: يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه سهيل بن أبي صالح، عن موسى بن عقبة، عن عاصم بن أبي عبيد، عن أم سلمة.

ورواه يوسف بن خالد السّمي، عن موسى بن عقبة، عن عاصم، عن شيخ كان يدخل على زينب، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها، عن النبي ﷺ. وكان قول سهيل أشبه.

* * *

٣٩٦٤- وسئل عن حديث الشعبي، عن أم سلمة، قالت: كان رسول الله ﷺ يقول إذا خرج من بيته: بسم الله، رب أعوذ بك أن أزل، أو أضل، أو أظلم، أو أجهل أو يُجهل عليّ(**).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، وعطاء بن السائب، [وزيد]^(١)، وعاصم الأحول، والحكم بن عتيبة، عن الشعبي، عن أم سلمة.

(*) "الإتحاف" (١٨/١٢٢)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣١٦، ٣٥٢)، "المعجم الأوسط" (٦/٢١٣).

(**) "النخبة" (١٢/٩٩)، ح (١٨١٦٨)، "الإتحاف" (١٨/١٢٣)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٢٠)، "أطراف الغرائب" (ق/٣٢٩ ب) - سقط اللوح كاملاً من المطبوع.

(١) في الأصل: بن زيد. وقعت "بن" في آخر السطر، و"زيد" أول السطر، وبعضها مطموس، ولعل الصواب ما أثبت.

واختلف عن [زيد] ^(١)، [و] ^(٢) عن عاصم الأحول:

فرواه عبدالرحمن بن مهدي، وأبو حذيفة، عن الثوري، عن [زيد] ^(٣)، عن الشعبي،
عن أم سلمة.

ورواه محمد بن كناسة، عن الثوري، عن زيد، عن الشعبي مرسلًا.

وأما عاصم، فرواه أبو مالك النخعي، عن عاصم، عن الشعبي، عن أم سلمة.

وكذلك قال مؤمل بن إسماعيل، عن شعبة، عن منصور، وعاصم، عن الشعبي،

عن أم سلمة.

وخالفهم حماد بن سلمة، وإسرائيل بن يونس، وعبدالواحد بن زياد، [فرووه] ^(٤)

عن عاصم، عن الشعبي مرسلًا.

وكذلك رواه ابن أبي ليلى، عن الشعبي مرسلًا.

ورواه أبو بكر الهذلي، عن الشعبي، عن عبدالله بن شداد.

قال ذلك حجاج بن نصير عنه.

وخالفه القاسم بن الحكم، فرواه عن أبي بكر الهذلي، عن الشعبي، عن عبدالله بن

شداد، عن ميمونة.

ورواه مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

قال ذلك إسماعيل بن مجالد، عن أبيه.

والحفظ حديث منصور، ومن تابعه.

* * *

(١) في الأصل: زبيدة.

(٢) زيادة لازمة.

(٣) في الأصل: زيد.

(٤) زيادة على الأصل.

٣٩٦٥- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أم سلمة: أن أسماء بكت على حمزة ثلاثاً، فدعاها النبي ﷺ، فأمرها أن تكتحل، و....^{(١)*}.

فقال: يُختلف فيه على عبدالله بن شداد.

فرواه الحسن بن [سعد]^(٢)، عن عبدالله بن شداد، عن أم سلمة: أن أسماء بكت على حمزة.

قاله حجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فقال ذلك أبو خالد الأحمر، عن حجاج عنه. وهوهم في إسناده، ومثته.

وقال حماد بن سلمة: عن أسماء بنت عميس. وهو وهم^(٣).

وأما وهمه في إسناده، [فقوله]^(٤): إن أسماء بكت على حمزة. وأسماء [إنما]^(٥) بكت على زوجها جعفر بن أبي طالب، حين قُتل.

ورواه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن طلحة، وعبد الغفار بن القاسم -أبو مريم-، والحسن بن عباد، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن أسماء بنت عميس.

وكذلك قال عبد الصمد، عن شعبة.

(١) كلمة في الأصل لم أستطع قراءتها -رسمها-: سوصا.

(*) "الإتحاف" (٨٥٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٨٧/٢٣)، ز: "علل الحديث" (١٣٦/٢)، "مختلف الحديث عند الإمام أحمد" ص (٩١١).

(٢) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) رواية حماد عند ابن حزم في "المحلى" (٢٨٠/١٠) هي عن حجاج به، إلا أنه قال: عن عبدالله بن شداد: أن أسماء... وقد ساق الدارقطني الاختلاف على حجاج في مسند أسماء، وسيأتي التنبيه على موضعه هناك.

(٤) في الأصل: وقوله، وهكذا العبارة، وهي تنم عن سقط، والله أعلم.

(٥) في الأصل: فلأنما.

والمحفوظ: عن شعبة، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد مرسلًا.
[و] ^(١) حدّث به ابن زاطيا، عن محمد بن طلحة، عن زبيد، عن الحكم.
ووهم في ذكر: زبيد. وإنما سمعه محمد بن طلحة، عن الحكم.

* * *

٣٩٦٦- وسئل عن حديث عبدالله بن صفوان، عن أمّ سلمة، عن النبي ﷺ:
[يفغزو] ^(٢) هذا [البيت] ^(٣) جيش، حتى إذا كانوا عند البيداء خُسِفَ بأولهم عن
آخرهم ^(*).

فقال: يرويه عمّار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن شداد: أن
حفصة، أو أمّ سلمة، قالت: عن النبي ﷺ.
ورواه عبدالله بن الأجلح، عن عمّار.
ورواه عبدالمملك بن ميسرة، عن يوسف بن ماهك، عن عبدالله بن صفوان.
وأسنده عن عائشة ^(٤).
والحديث معروف عن أمّ سلمة، رواه عنها عبيدالله بن القبطيّة، ومن قدّمنا
ذكره معه.

ورواه أيضاً المعرور بن سويد، وسالم بن صفوان، عن أمّ سلمة.

* * *

(١) زيادة لازمة.

(٢) في الأصل: يفغز.

(٣) بياض في الأصل.

(*) "التحفة" (١١٢، ٥٣/١١) ح (١٥٧٩٩، ١٨١٩٤)، "الإتحاف" (٩١٢/١٦)، (١٤٤/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٠٦/٢٣).

(٤) رواية عبدالمملك عند أبي عوانة - كما في "الإتحاف" (٩١٢/١٦) - وفيه: عن أمّ المؤمنين - ولم يسمّها -، والله أعلم.

٣٩٦٧- وسئل عن حديث المعرور بن [سويد]^(١)، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: [إن الله لم يهلك قوماً فيجعل لهم نسلًا....]^{(٢)(*)}.

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، واختلف عنه:

فرواه ليث بن أبي سليم، عن علقمة، عن المعرور بن سويد، عن أم سلمة.

ورواه المسعودي، عن علقمة، عن المستورد بن مخزومة^(٣)، عن ابن مسعود.

ورواه الثوري، ومسعر، عن علقمة، عن المغيرة [بن]^(٤) عبدالله الشكري، عن

المعرور بن سويد، عن ابن مسعود. وهو الصحيح.

* * *

٣٩٦٨- وسئل عن حديث عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أم سلمة، عن

النبي ﷺ، قال: يُبايع بين الركن والمقام لرجل، وعدّهم عدّة أهل بدر، فتأتيه عصابة

من أهل العراق... الحديث^(**).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه عمران القطان، عن قتادة، عن صالح -أبي الخليل-، عن عبدالله بن الحارث،

عن أم سلمة.

(١) في الأصل: صفوان.

(٢) وقع بياض في الأصل بدلاً منه.

(*) حديث أم سلمة: "الإتحاف" (١٦٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٢٥/٢٣)، حديث ابن مسعود: "التحفة" (٤١٩/٦)،

(٤٣١) ح (٩٥٥٨٩، ٩٥٥٨٩)، "الإتحاف" (٤٩٣/١٠)، ر: "العلل" (٢٧٦/٥) س (٨٧٩).

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الأحنف.

(٤) في الأصل: عن.

(**) "التحفة" (١٠١/١٢) ح (١٨١٧٠)، "الإتحاف" (١٢٤/١٨)، (١٩٥)، "المعجم الكبير" (٢٩٥/٢٣)، (٣٨٩-٣٩٠).

وخالفه هشام الدستوائي، فرواه عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أم سلمة^(١). ولم يذكر: عبدالله بن الحارث.

وخالفهما معمر، رواه عن قتادة، عن مجاهد، عن أم سلمة. ورؤي عن إدريس الأودي، عن قتادة، عن أم سلمة.

* * *

٣٩٦٩- وسئل عن حديث علي^(٢) بن سفينة، عن أم سلمة، عن رسول الله ﷺ: ما من مسلم يصاب بمصيبة، فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم أجرني في مصيبي، وأخلف عليّ خيراً منها. فلما مات أبوسلمة قلت: من خير من أبي سلمة؟ فخطبني رسول الله ﷺ... الحديث^(*).

فقال: يرويه عمر بن كثير بن أفلح، واختلف عنه: فرواه سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن [عمر]^(٣) بن كثير، عن ابن سفينة، عن أم سلمة.

وخالفه ابن طهية، [فرواه]^(٤) عن سعيد بن أبي هلال. والأول أصح.

* * *

(١) هكذا رواية هشام، وقد رواه أبو داود في "سننه" (٣٢/٥)، وأحمد في "المسند" (٣١٦/٦) من طرق عن هشام، وفيه: عن قتادة، عن أبي الخليل، عن صاحب له، عن أم سلمة.

(٢) هكذا في الأصل، وسفينة له من الولد: إبراهيم وعبد الرحمن وعمر. ر: "تهذيب التهذيب".

(*) "التحفة" (١٤٠/١٢) ح (١٨٢٤٨)، "الإتحاف" (١٩٢/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٠٦/٢٣)، (٤٠٠)، وليس فيها

حديث ابن طهية.

(٣) في الأصل: عمرو.

(٤) زيادة على الأصل.

٣٩٧٠- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أم سلمة: كان رسول الله ﷺ يقول: يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك (*).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن الصباح بن أبي سريج، عن شعبة، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن أم سلمة.

[ورواه.....] ^(١) عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى مرسلًا.

وكذلك قال أصحاب شعبة، عن شعبة، وهو الصواب.

* * *

٣٩٧١- وسئل عن حديث عكرمة، عن أم سلمة: أن النبي ﷺ كان يياشرها، وهي حائض مؤترزة (**).

فقال: يرويه خالد الحذاء، عن عكرمة، عن أم سلمة.

وقال معتمر: عن خالد، عن عكرمة: أن أم سلمة كانت مع النبي ﷺ في لحاف.... الحديث.

وخالفه يحيى بن أبي كثير، فرواه عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يياشر أم سلمة.

قاله سهل بن صالح، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن عكرمة،

(*) المرسل: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢٢/١٠).

(١) استصوبت سقطه، نظراً لأن الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على شعبة عن شعبة، بدلالة قوله في الأخير: وكذلك قال أصحاب شعبة.... فذكر في الرواية الثانية من خالف أحمد بن الصباح عن شعبة، ثم أردف ذلك بذكر أن هذا هو المحفوظ عن شعبة من قول أصحابه، والله أعلم.

(**) "الإتحاف" (١٥١/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٨٢/٢٣).

عن ابن عباس.

وغيره يرسله، ولا يذكر فيه: ابن عباس.

ورواه أيوب السخيتاني، عن عكرمة، عن أم سلمة موقوفاً.

وقول من قال: عن خالد، عن عكرمة: أن أم سلمة.... أشبه بالصواب.

* * *

٣٩٧٢- وسئل عن حديث وهب بن عبد الله بن زمعة -وقيل: عبد الله بن

وهب بن زمعة-، عن أم سلمة، قالت: خرج أبوبكر الصديق تاجراً، ومعه نعيمان

وسويط، ونعيمان على الزاد، فجاءه سويط يطلب منه زاداً، فقال: حتى يجيء

أبوبكر. فجاء ناس من العرب يطلبون مملوكاً، فباعهم سويط النعيمان... الحديث.

فضحك رسول الله ﷺ وأصحابه من ذلك حولاً(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه أبو عامر العقدي، وروح بن عباد، عن [زمعة]^(١)، عن الزهري، فقال:

وهب بن عبد الله بن زمعة، عن أم سلمة^(٢).

وكذلك قال وكيع^(٣) مرة. وحدث به وكيع مرة أخرى، فقال كما قال روح

وأبو عامر^(٤).

وقال أحمد بن حنبل: إن الصحيح: وهب بن عبد الله بن زمعة.

(*) "التحفة" (١٠٩/١٢) ح (١٨١٨٩)، "الإتحاف" (١٣٩/١٨).

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) رواه الإمام أحمد (٣١٦/٣) عن روح به، وفيه: عن عبد الله بن وهب بن زمعة.

(٣) في الأصل: وكيع بن مرة.

(٤) هكذا في الأصل، وقد اختلف فيه على وكيع في تسمية شيخ الزهري، فقيل: عبد الله بن وهب بن زمعة، وقيل:

وهب بن عبد الله بن زمعة.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهريّ.

وخالف روح أبا داود، وأبا عامر، ووكيعاً في متنه. وفي حديث روح: كان سويط على الزاد، فجاءه النعيمان يطلب منه الزاد. وهذا أشبه.

* * *

٣٩٧٣- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: جدال في القرآن كفر^(*).

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف^(١) عنه.

فرواه أحمد بن الحسين اللهي^(٢)، عن إبراهيم بن سعد^(٣)، عن حميد، عن أم سلمة. وهو وهم.

وإنما يرويه سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

* * *

٣٩٧٤- وسئل عن حديث سائبة -[مولاة]^(٤) بني مخزوم-، عن أم سلمة، وعائشة: فمى رسول الله ﷺ عن قتل الحيات التي في البيوت، إلا الأبر، وذا الطفيتين^(**).

فقال: يرويه نافع -مولى ابن عمر-، واختلف عنه:

(*) ر: "العلل" (٣١٥/٩) س (١٧٩٠).

(١) كأنها في الأصل مكررة.

(٢) ر: "تكملة الإكمال" (٢٢٩/٥)، "توضيح المشتبه" (٣٦٥/٧).

(٣) هكذا في الأصل، وفي "تكملة الإكمال" أن أحمد يروي عن إبراهيم بن سعد. فلعله سقط: عن أبيه. -وهو سعد بن إبراهيم-، ولم أقف على روايته، والله أعلم.

(٤) في الأصل: مولى.

(**) حديث عائشة: "الإنعاف" (٦٩٨/١٧)، "أطراف الموطأ" (٢٣٥/٥).

فرواه عبدالله بن [نافع]^(١)، عن أبيه، عن سائبة، عن عائشة، وأم سلمة، عن النبي ﷺ.

وغیره يرويه عن نافع، عن سائبة، عن عائشة - وحدها -، وهو المحفوظ.

* * *

٣٩٧٥- وسئل عن حديث عبيدالله بن القبطية، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، قال: يعوذ عائذ بالبيت، فيبعث الله بعثاً، إذا كانوا بيداء من الأرض خسف بهم^(*).

فقال: يرويه عبدالعزيز بن [رفيع]^(٢)، وعبدالمك بن عمير، عن عبيدالله بن القبطية، عن أم سلمة.

ويقال: إنه أخو عبدالله. وقال بعض أهل العلم: عبيدالله بن القبطية [يلقب]^(٣) بالمهاجر. والله أعلم.

* * *

٣٩٧٦- وسئل عن حديث نافع بن جبير بن مطعم، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: ... وذكر الجيش الذي يخسف به، فقلت: يا رسول الله، فلعل فيهم المكره! قال: إنهم يبعثون على نياقتهم^(**).

فقال: يرويه محمد بن سوقة، واختلف عنه:

(١) في الأصل: رافع.

(*) "الإتحاف" (١٦٦/١٨).

(٢) في الأصل: رافع. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: يعود. هكذا قرأنا وأثبتنا تبعاً لما في "تهذيب التهذيب" (٢٥/٣) تبعاً لنقله عن الدارقطني في "العلل"، وقد يكون الصواب: يعرف. ر: "بيان خطأ البخاري" ص (١١٧)، "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٢٣٠/٢).

(**) حديث عائشة: "التحفة" (٧٥٢/١١) ح (١٧٦٧١)، "الإتحاف" (٥٧٥/١٧)، حديث أم سلمة: "التحفة"

(١٢٣/١٢) ح (١٨٢١٦)، "الإتحاف" (١٦٧/١٨).

فرواه ابن عيينة، عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير، [عن أم سلمة.
ورواه إسماعيل بن زكريا، عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير^(١)، عن عائشة.

* * *

٣٩٧٧- وسئل عن حديث السائب -مولى أم سلمة-، عن أم سلمة:
أن النبي ﷺ قال: أفضل مساجد النساء في قعر بيوتهن^(*).

فقال: يرويه ابن لهيعة^(٢)، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن درّاج، عن رجل، عن أم سلمة^(٣).
وقال موسى بن أعين: عن عمرو، عن درّاج، عن السائب، عن أم سلمة.
وكذلك قال ابن لهيعة. وهو الصواب.

* * *

٣٩٧٨- وسئل عن حديث نبهان -[مكاتب]^(٤) لأم سلمة-، [عن أم سلمة]^(٥)
عن النبي ﷺ، قال: إذا وجد المكاتب ما يؤدي فاحتجبي منه^(**).
فقال: يرويه الثوري، واختلف عنه:

(١) استصوبت سقطه تبعاً لما في مصادر الحديث.

(*) "الإتحاف" (١٠٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٠٣/٢٣)، "التمهيد" -ط. الفاروق- (٤٢٠/٥)، "إتحاف الخيرة" -ط. الوطن- (٦٤/٢).

(٢) هكذا في الأصل، ومقتضى السياق ذكر الاختلاف على عمرو بن الحارث، ويدل عليه آخر الجواب.

(٣) هكذا رواية ابن وهب، وقد رواه ابن خزيمة (٩٢/٣)، وابن حبان -كما في "الإتحاف" (١٠٦/١٨)-، والحاكم (٢٠٩/١) كلهم من طريق ابن وهب به، وفيه: عن السائب. والله أعلم.

(٤) في الأصل: مكانه.

(٥) زيادة على الأصل، ولعلها سقطت لانتقال النظر.

(**) حديث الزهري: "التحفة" (١٢٥/١٢) ح (١٨٢٢١)، "الإتحاف" (١٧٠/١٨)، حديث قبيصة: "المعجم الكبير" (٣٠٢/٢٣).

فرواه قبيصة، عن الثوري، عن محمد بن عبدالرحمن -مولى آل طلحة-، عن نيهان، عن أم سلمة.

وخالفه مؤمل، وحسين بن حفص، روياه عن الثوري، عن محمد بن عبدالرحمن -مولى آل طلحة-، عن الزهري، عن نيهان، عن أم سلمة.

وهو محفوظ صحيح، عن الزهري.

وقولهما عن الزهري أشبه بالصواب من قول قبيصة.

* * *

٣٩٧٩- وسئل عن حديث نيهان، عن أم سلمة: أقبل ابن أم مكتوم، فقال

رسول الله ﷺ لي، ولميمونة: احتجبا منه. فقلنا: إنه أعمى لا يبصر! فقال: أفعمياوان أنتما! ألستما تبصرانه؟! (*)

فقال: هو حديث معروف برواية يونس، عن الزهري.

وتابعه عقيل، عن الزهري. من رواية نافع بن يزيد، عن عقيل.

وحدث به الواقدي، عن معمر، عن الزهري. فأنكره عليه أحمد بن حنبل،

ويحيى بن [معين] ^(١)، وقالوا: لم يرو هذا غير يونس، عن الزهري.

[ثم] ^(٢) ووجد بمصر من رواية نافع [بن] ^(٣) يزيد، [عن] ^(٤) عقيل ^(٥).

(*) "التحفة" (١٢٦/١٢) ح (١٨٢٢٢)، "الإتحاف" (١٧٠/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٠٢/٢٣)، (٤٠٠)، ر: "العلل ومعرفة الرجال" (٢٦٤/٣).

(١) كأنها في الأصل: معن.

(٢) في الأصل: متى. ويمكن: حتى. والأول أقرب. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: بن.

(٥) بعده في الأصل: وحدث به الواقدي عن معمر عن الزهري فأنكره، فأما حديث... ولعل الناسخ انتقل نظره بعد "عقيل" إلى "عقيل" الأول، فكرر الجملة، ولذا حذفها.

فأما حديث يونس، عن الزهري، فرواه عنه ابن وهب، عن ابن المبارك، ومنديل ابن علي، رَوَاهُ عن الزهري، عن أم سلمة^(١).

ورواه الأوزاعي، عن يونس، عن يونس^(٢).

ويشبه أن يكون الأوزاعي لم يحفظ إسناده عن يونس، فأرسله عنه.

وحدث^(٣) بهذا الحديث خازم بن يحيى الحلواني، عن ابن أبي السري، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن المبارك، عن يونس. ووهم فيه؛ وإنما رواه عبدالرزاق، عن ابن المبارك. ليس فيه: معمر.

* * *

٣٩٨٠- وسئل عن حديث حبيب بن أبي ثابت، عن مولى لأم سلمة، عن

أم سلمة: كان رسول الله ﷺ يطلي، فإذا انتهى إلى العانة وليها بنفسه^(*).

فقال: اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت:

فرواه كامل بن [العلاء]^(٤) - أبو العلاء -، عن حبيب، عن رجل، عن أم سلمة.

قاله يحيى الحماني عنه.

وقال سعيد بن زكريا المدائني: عن كامل، عن حبيب، أو أبي صالح، عن أم سلمة.

وقال عاصم بن علي: [عن]^(٥) كامل، عن حبيب، عن أم سلمة.

(١) هكذا الإسناد في الأصل.

(٢) هكذا الإسناد في الأصل، ويتضح السقط والتحريف فيه، وما بعده يوضح المعنى.

(٣) من هنا رواه الخطيب في "تاريخ بغداد" - ط. بشار - (٢٩٦/٩) عن البرقاني عن الدارقطني.

(*) "التحفة" (٨٨/١٢) ح (١٨١٤٦)، "المصنف" لعبدالرزاق (٢٩٢/١)، "المراسيل" لأبي داود ح (٤٦٤)، "المعجم

الكبير" (٣٢٦/٢٣)، "مساوي الأخلاق" ص (٣٧١)، ر: "النكت الظراف".

(٤) غير واضحة في الأصل، وكأفها: المعلى.

(٥) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبت.

وكذلك قال أبوسعيد -مولى بني هاشم-، عن حماد بن سلمة، عن أبي هاشم الرّماني، [عن حبيب]^(١)، عن أم سلمة.

وقال غيره: عن حماد، عن أبي هاشم، عن حبيب مرسلًا.

وكذلك قال حماد بن زيد، عن أبي هاشم، عن حبيب مرسلًا.

وكذلك رواه الثوري، عن منصور، عن حبيب.

ورواه صالح بن صالح بن حيّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وعبد الواحد بن زياد، عن صالح، عن أبي معشر:

زياد بن كليب.

وقال صباح المزنيّ: عن صالح بن صالح، عن أبي معشر، عن مولى لأم سلمة، عن

أم سلمة.

ولا يصح مسندًا، والمرسل أصح.

* * *

٣٩٨١- وسئل عن حديث أبي كثير -مولى أم سلمة-، [عن أم سلمة]^(٢):

قال لها رسول الله ﷺ: يا أم سلمة، إذا كان عند أذان المغرب فقولي: اللهم عند إقبال

ليلك، وإدبار فهارك، وأصوات دعائك، وحضور صلواتك، اغفر لي^(*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن إسحاق، عن حفصة بنت أبي كثير، عن أبيها، عن

أم سلمة.

(١) سقط من الأصل.

(٢) زده على الأصل.

(*) "التحفة" (١٣٩/١٢) ح (١٨٢٤٦)، "الإتحاف" (١٩٠/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٠٣/٢٣).

ورواه القاسم بن معن، عن عبدالرحمن المسعودي، عن أبي كثير، عن أم سلمة.
ولا نعلم رواه [غير^(١)] أبي كثير، عن أم سلمة.

* * *

٣٩٨٢- وسئل عن حديث أبي العالية، عن أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ...» [الزمر: ٥٩] (*).

فقال: يرويه أبو جعفر الرازي، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أم سلمة.

قال ذلك عنه نعيم بن حماد.

وغیره يرويه، عن إسحاق. ولا يذكر: أبا العالية.

ورواه حفص بن عمر الرازي - أبو عمران، ويعرف بالنجار - أيضاً، عن أبي جعفر الرازي: أخبرني من سمع أم سلمة، عن النبي ﷺ.
والمرسل أشبه.

* * *

٣٩٨٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أم سلمة، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن قول الله عز وجل: «وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ» [العنكبوت: ٢٩]، قالت: قال رسول الله ﷺ: كانوا [يخذفون]^(٢) أهل الطريق، فذلك

(١) في الأصل: عن.

(*) حديث الربيع عن أم سلمة: "التحفة" (٨٩/١٢) ح (١٨١٥٠)، "الإتحاف" (١٠٤/١٨)، حديث أبي العالية: "المعجم الكبير" (٣٩٤/٢٣)، ر: "تاريخ مدينة السلام" (٣٣٤/٧).

(٢) كأنها في الأصل: يحرفون.

المنكر [الذي]^(١) كانوا يأتون في ناديمهم^(*).

فقال: يرويه حاتم بن أبي صغيرة -أبيونس-، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن مهديّ، عن بشر بن المفضل، عن أبي يونس، عن سماك، عن أبي صالح، [عن أم سلمة.

ورواه غيره عن أبي يونس، عن سماك، عن أبي صالح]^(٢)، عن أم هانئ. وهو

المحفوظ.

* * *

٣٩٨٤- وسئل عن حديث أبي رافع، عن أم سلمة: **هَي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ** أَنْ

يَصْلِي الرَّجُلُ رَأْسَهُ مَعْقُوصٌ^{(٣)(**)}.

فقال: يرويه مُخَوَّل بن راشد، واختلف عنه:

فرواه مؤمل، وأبو حذيفة، عن الثوري، عن مخول، عن المقبري، عن أبي رافع، عن

أم سلمة.

وغيرهما يرويه عن الثوري، عن مخول. ولا يذكر فيه: أم سلمة.

ورواه شعبة، [و]^(٤) شريك، عن مخول. وهو الصواب.

* * *

(١) في الأصل: الذين.

(*) حديث أم هانئ: "التحفة" (٦/١٢) ح (١٧٩٩٨)، "الإتحاف" (١٥/١٨).

(٢) استصوبت سقطه من الأصل، تبعاً لذكر الاختلاف على حاتم، هذا مع أني لم أرَ حديث أم سلمة، إلا أن كون الحديث في مسند أم سلمة يقتضي ذلك. والله أعلم.

(٣) هو نحو من المضمور. ر: "النهاية" (٢٧٥/٣).

(**) حديث أم سلمة: "مسند إسحاق" (١٥٧/٤)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٥٢)، ر: "علل الحديث" (١/٣٤٤)،

"العلل" (١٧/٧) س (١١٧٨).

(٤) في الأصل: عن. وما أثبتته من "نصب الراية" (٩٤/٢)، ولعله الصواب.

٣٩٨٥- وسئل عن حديث أبي عبدالله الجدلي، عن أم سلمة: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تشكو زوجها، [فقال] ^(١): إني لأبغض المرأة تجر ذيلها تشكو زوجها ^(*).

فقال: يرويه يحيى بن يعلى الأسلمي، واختلف عنه:

فرواه عباد بن يعقوب، عن يحيى بن يعلى، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن سلمة [بن] ^(٢) كهيل، عن أبي صادق، عن أبي عبدالله الجدلي، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

وخالفه أبو هشام الرفاعي، فرواه عن يحيى، عن سعد - أبي الحسن الإسكافي، عن عبد الملك بن أبي سليمان. وأسقط [من] ^(٣) الإسناد: أبا صادق، وزاد فيه: سعداً. ورواه عيسى بن أبي حبيب، عن يحيى بن [يعلى] ^(٤)..... ^(٥) جميعاً. ويحيى بن يعلى ليس بالقوي.

* * *

٣٩٨٦- وسئل عن حديث عائشة - أم المؤمنين -، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: في الركعتين بعد العصر ^(**).

فقال: هو حديث اختلف فيه على عائشة، وقد ذكرنا الاختلاف عليها في

(١) زيادة على الأصل.

(*) حديث أبي هشام الرفاعي: "المعجم الكبير" (٣٢٣/٢٣)، "المعجم الأوسط" (١٣٢/٦).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل - كأنها -: أبي يعلى. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) بياض في الأصل بمقدار كلمتين.

(**) "التحفة" (١٢٠/١٢) ح (١٨٢٠٧)، "الإتحاف" (١٤١/١٨)، (١٤٤).

مسندها، ونذكر هاهنا من ^(١) أسنده عن أم سلمة.

حدّث به الأزرق [بن] ^(٢) قيس، عن ذكوان -مولى عائشة-، عن عائشة، قالت:

حدثني أم سلمة.

وخالفه محمد بن عمرو بن عطاء؛ رواه عن ذكوان -مولى عائشة-، عن عائشة.

ولم يذكر: أم سلمة.

قال ذلك محمد بن إسحاق عنه.

وخالفه الوليد بن كثير، فرواه عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عبدالرحمن بن

أبي سفيان، عن عائشة، قالت: حدثني أم سلمة.

ورواه يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن عائشة، قالت: لم أسمع من

النبي ﷺ، ولكن حدثني أم سلمة.

وخالفه حنظلة بن أبي سفيان، فرواه عن عبدالله بن الحارث، عن ميمونة، عن

النبي ﷺ.

ورواه أبو سلمة بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن أبي ليبد، عن أبي سلمة: أنه انطلق ومعه عبدالله بن الحارث بن

نوفل إلى عائشة، فسألها، فقالت: لا علم لي بذلك، ولكن اذهبوا إلى أم سلمة.

ورواه محمد بن [عمرو] ^(٣)، ويحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

ولم يذكر فيه: عائشة.

(١) مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: عمر. وكذا فيما يليه.

وخالفهما محمد بن أبي حرملة، فرواه عن أبي سلمة، عن عائشة. ولم يذكر فيه عن أم سلمة شيئاً، وقد كتبنا حديثه في مسند عائشة.

وروى هذا الحديث بكير بن الأشج، عن كريب - مولى ابن عباس - : أنهم أرسلوه إلى عائشة، فسألها عن ذلك، فقالت: سل أم سلمة.

قال ذلك: [عمرو] بن الحارث، عن بكير.

ورواه أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم سلمة.

ورواه عمران بن حدير، عن أبي مجلز، عن أم سلمة.

وحديث بكير بن الأشج أثبت هذه الأحاديث، وأصحها، والله أعلم.

* * *

٣٩٨٧- وسئل عن حديث أم مبشر [الأنصارية]^(١)، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: إذا ظهر الشر في الأرض أنزل الله بأسه بأهل الأرض. قلت: يا رسول الله، وإن كان فيهم صالحون؟ قال: نعم، يصيبهم ما أصاب الناس، [ثم]^(٢) يرجعون إلى مغفرة الله ورحمته^(*).

فقال: يرويه جامع بن أبي راشد، واختلف عنه:

فرواه زيد الياضي، عن جامع بن أبي راشد، عن أم مبشر الأنصارية، عن أم سلمة.

(١) في الأصل: الأنصاري.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٧/٨١٨)، (١٨/٢٢٧، ٣٤٠)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٧٧)، "الحلية" (١٠/٢١٨)، "شعب الإيمان" (١٣/٢٨١).

وخالفه شريك، فرواه عن جامع بن أبي راشد، عن منذر الثوري، عن الحسن بن محمد بن الحنفية، عن امرأة من الأنصار، عن أم سلمة. وزاد فيه رجلين. قال ذلك يزيد بن هارون، عن شريك. وخالفه علي بن حكيم الأودي، رواه عن شريك، ونقص من الإسناد: الحسن ابن محمد.

ورواه الثوري، عن جامع، واختلف عنه: فرواه أبوشهاب الحنات، عن الثوري، عن أبي يعلى: منذر، عن [ابن] (١) الحنفية، عن مولى لبعض أزواج النبي ﷺ. ورواه يحيى القطان، عن الثوري، عن جامع، عن أبي يعلى، عن الحسن بن محمد، عن مولى لرسول الله ﷺ، عن بعض أزواج النبي ﷺ. ورواه ابن عيينة، عن جامع، عن منذر الثوري، عن الحسن بن محمد، عن امرأة، عن عائشة.

واختلف عن ابن عيينة: فقل: عنه، عن جامع، عن منذر، عن [الحسن] (٢) بن محمد، عن عائشة. والأشبه بالصواب قول من قال (٣):

* * *

٣٩٨٨- وسئل عن حديث زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت:

(١) في الأصل: أبي.

(٢) في الأصل: الحسين.

(٣) هكذا ينتهي الجواب في الأصل.

[جاءت] ^(١) أم سليم فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال: نعم، إذا رأت الماء ^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس في "الموطأ" عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة. إلا أن [القعني] ^(٢) لم يذكر فيه: عن أم سلمة.

ورواه يحيى بن عبدالله بن سالم، ويحيى بن سعيد القطان، وابن جريج، ومحمد بن بشر، وليث بن سعد، و[ابن] ^(٣) هشام بن عروة، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة.

وكذلك رواه أبو الزناد، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة.

ورواه عيسى بن يونس، عن هشام، عن أبيه، عن زينب. ولم يذكر فيه: أم سلمة.

ورواه جرير بن عبد الحميد، والضحاك بن عثمان، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة. لم يذكر: زينباً.

ورواه الزهري، عن عروة، عن زوج النبي ﷺ. ولم يسمها، ولا ذكر زينباً.

والصحيح قول من قال: عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة.

* * *

٣٩٨٩- وسئل عن حديث زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة: أن النبي ﷺ

(١) غير واضحة في الأصل، ويمكن أن تقرأ: أتت.

(*) "التحفة" (١٥٠/١٢) ح (١٨٢٦٤)، "الإتحاف" (٢٠٩/١٨)، ر: "أطراف الموطأ" (١٩٤/٤).

(٢) في الأصل: المقني -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: أبو.

أكل من كنف شاة، ثم صلى، ولم يمَسْ ماءً (*).

فقال: يرويه جعفر بن محمد، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، عن الحسين بن علي، عن زينب، عن أم سلمة. ووهم في قوله: عن الحسين. وإنما رواه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن زينب، عن أم سلمة. كذلك رواه سليمان بن بلال، ويحيى القطان، وحفص بن غياث، والسري بن عبدالله، وعلي بن غراب.

ورواه أبو جعفر الرازي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن أم سلمة. ولم يذكر فيه: زينباً.

والصحيح قول من قال: عن علي بن حسين، عن زينب.

* * *

٣٩٩٠- وسئل عن حديث زينب، عن أم سلمة، قالت: كان عندنا مخنث،

فقال لعبدالله بن أبي أمية -أخي أم سلمة-: إن فتح الله عليكم الطائف، فإني أدلك على امرأة تقبل بأربع، وتدبر بثمان. فقال رسول الله ﷺ: [لا يدخلن] ^(١) هذا عليكن (**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (١٥٣/١٢) ح (١٨٢٦٩)، "الإتحاف" (٢٠٩/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٥١/٢٣، ٤١١).

(١) غير واضحة في الأصل.

(**) "التحفة" (١٤٩/١٢) ح (١٨٢٦٣)، "الإتحاف" (٢٠٨/١٨)، "غرائب حديث مالك" ص (١٥٧)، "التمهيد"

(٢٦٩/٢٢)، "أطراف الموطأ" (٢١٥/٤).

فرواه وكيع، وجرير، وعبدالله بن غير، وأبومعاوية، عن هشام، عن أبيه، [عن زينب، عن أم سلمة.

ورواه سعيد بن أبي مریم، عن مالك، عن هشام، عن أبيه^(١)، عن أم سلمة. لم يذكر: زينباً.

وخالفه أصحاب مالك، روه عن مالك، عن هشام، عن أبيه مرسلًا. وكذلك رواه يحيى بن عبدالله بن سالم، وسعيد بن عبدالرحمن، و[ابن]^(٢) هشام ابن عروة، عن هشام مرسلًا. وهو الصواب عن مالك.

* * *

٣٩٩١- وسئل عن حديث زينب، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: إنكم تختصمون إليّ، [ولعل]^(٣) بعضكم ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه، فلا يأخذ منه شيئاً؛ إنما أقطع له قطعة من النار^(*).

فقال: يرويه الزهري، وهشام بن عروة، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة. واختلف عن الزهري:

(١) استصوبت سقطه من الأصل، وحملت السقط تبعاً لرواية الجماعة عن هشام، ولذا ذكر الاختلاف على مالك، والله أعلم.

(٢) في الأصل: أبو.

(٣) في الأصل: ولعل.

(*) "التحفة" (١٤٧/١٢) ح (١٨٢٦١)، "الإتحاف" (٢٠٥/١٨)، "أطراف الموطأ" (١٩٦/٤).

فروى عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن أم سلمة.

قاله إبراهيم بن حماد بن أبي حازم، عن مالك.

وقال الجواز^(١): عن ابن عينة: حدثني عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وكلاهما وهم.

والصحيح ما رواه صالح بن كيسان، ويونس، وعقيل، عن الزهري، عن عروة،

عن زينب، عن أم سلمة.

وأما هشام بن عروة، فاختلف عنه أيضاً:

فرواه مالك بن أنس، وسعيد بن عبد الرحمن، ويحيى القطان، وأبو أسامة، وابن عينة،

ووكيع، والقاسم بن معن، وحماد بن سلمة، والضحاك بن عثمان، وهشام بن سعد،

والثوري، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة.

ورواه أيوب السخيتاني، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة. لم يذكر فيه: زينباً.

وقيل: عن أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر. وهو وهم.

ورواه حماد بن زيد، وجريز بن حازم، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن

النبي ﷺ. ولم [يذكر] ^(٢): أم سلمة.

ورواه الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن زينب ابنة

أبي سلمة، عن أم سلمة.

والأشبه بالصواب عن هشام، ما قاله مالك، ومن تابعه.

* * *

(١) هكذا استظهرت قراءتا من الأصل.

(٢) في الأصل: يذكر.

٣٩٩٢- وسئل عن حديث زينب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: [أنه]^(١) أمرها أن توافيه^(٢) بمكة يوم النحر صلاة الصبح^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية الضرير، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة.

ورواه الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة. لم يذكر: زينباً.

ورواه ابن عينة، واختلف عنه:

فرواه الحميدي، عن ابن عينة، عن هشام، عن أبيه مرسلًا.

وقال أبو عبيد الله المخزومي: عن ابن عينة، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة.

ورواه حبيب المعلم، وعبد الله بن^(٣) الدراوردي، عن هشام، عن أبيه مرسلًا.

والمرسل هو المحفوظ.

* * *

(١) زيادة على الأصل.

(٢) قال الإمام أحمد - فيما ذكره الطحاوي في "شرح المعاني" (٢٢١/٢) عن الأثرم عنه - بعد الكلام على غلط أبي معاوية في وصل الحديث، وذكر رواية وكيع المرسلة، قال: وهذا أيضاً عجب، قال أبو عبد الله: والنبي ﷺ ما يصنع بمكة يوم النحر؟! كأنه ينكر ذلك.

قال: فبحثت إلى يحيى بن سعيد، فسألته، فقال: عن هشام عن أبيه: أن النبي ﷺ أمرها أن توافي. [ليس فيه هاء]. قال: وبين ذين فرق. يوم النحر صلاة الفجر بالأبطح، قال: وقال لي يحيى: سل عبد الرحمن، فسألته فقال: هكذا، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه: توافي.

ثم قال لي أبو عبد الله: رحم الله يحيى، ما كان أضيطة وأشدّ تفقده، كان محدثاً، وأتني عليه فأحسن الثناء عليه. ر: "شرح ابن بطلال" (٤٦٠/٤)، "زاد المعاد" (٢٤٩/٢)، "المسند" (٩٧/٤٤) - حاشيته -.

(وقد تحرف ما بين المعقوفين في "شرح المعاني" إلى: ليس شأنه. وفي "شرح المشكل" (١٤٠/٩): ليس: توافيه، وما أثبتته من "الإتحاف" (٢٠٤/١٨).

(*) "الإتحاف" (٢٠٤/١٨).

(٣) هكذا في الأصل. وفيه سقط فيما يبدو.

٣٩٩٣- وسئل عن حديث زينب، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان يصلي [على] (١) الخمرة (*).

فقال: يرويه خالد الحذاء، واختلف عنه:

فرواه عبدالواحد بن زياد، وهيب - واختلف [عنه] - (٢)، عن خالد، عن أبي قلابة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة.

قال ذلك إبراهيم بن الحجاج، عن وهيب.

وخالفه محمد بن عبدالله الرقاشي (٣)، فرواه عن وهيب، عن خالد، عن أبي قلابة،

عن بعض ولد [أم] (٤) سلمة، عن أم سلمة.

وكذلك قال يزيد بن زريع، عن خالد.

وقال عبدالأعلى: عن خالد، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ.

ورواه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، وابن علية، وابن فضيل، عن عاصم، عن أبي قلابة، عن

أم كلثوم بنت أم سلمة، عن النبي ﷺ.

وخالفهم شريك، فرواه عن عاصم، عن أبي قلابة، عن زينب، عن أم سلمة.

(١) في الأصل: عن.

(*) حديث أم سلمة: "الإتحاف" (١٩٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٥١/٢٣)، حديث أم كلثوم: "الإتحاف" (٣٠٧/١٨)، حديث أم سليم: "التحفة" (١٨٧/١٢) ح (١٨٣٢٥)، "الإتحاف" (٢٦٦/١٨)، مستدرکاً، حديث أنس: "الإتحاف" (٧٩/٢).

(٢) استظهرت سقطها.

(٣) هكذا قرأها من الأصل، وهي مهمل.

(٤) في الأصل: أبي.

ورواه أبو[غفار]^(١): المثنى بن سعيد، عن أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم، عن النبي ﷺ.

[و] قال ذلك [عفان]^(٣)، عن وهيب، عن أيوب.

وقال غيره: عن وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

* * *

٣٩٩٤- وسئل عن حديث أم الحسن البصري -واسمها [خيرة]^(٤)-، عن

أم سلمة: كان رسول الله ﷺ يدعو، يقول: يا رب، اغفر لي، وارحمي، واهدني السبيل الأقوم^(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن محمد بن يحيى بن [حميد]^(٥) الطويل، عن حماد، عن علي بن [زيد]^(٦)، عن

الحسن، عن أمه، عن أم سلمة.

وغيره يرويه عن حماد، عن علي بن [زيد]، عن الحسن، عن أم سلمة. وهذا

أشبه بالصواب.

* * *

(١) في الأصل: عفان، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) زيادة على الأصل.

(٣) في الأصل: غفار. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: حمزة.

(*) الحسن عن أم سلمة: "الإتحاف" (١٠٢/١٨).

(٥) غير واضحة في الأصل، وكأنها: حنبل، ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "الجرح والتعديل" (٨١/٢).

(٦) في الأصل: يزيد، وكذا فيما يليه.

٣٩٩٥- وسئل عن حديث أمّ الحسن، عن أمّ سلمة^(١): أن الحسن بال على بطن النبي ﷺ، فبادروه، فقال النبي ﷺ: لا تُزرموه^(٢). ثم دعا بماء فصبه عليه.

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه أبو حنيفة: محمد بن ماهان [القاضي]^(٣)، عن هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، [عن أمّه، عن أمّ سلمة.
ورواه.....، عن يونس، عن الحسن]^(٤) مرسلًا. وهو الصواب.

* * *

٣٩٩٦- وسئل عن حديث أمّ الحسن، عن أمّ سلمة: أن رسول الله ﷺ شبر لفاطمة [شبراً]^(٥) من نطاقها^(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن عليّ [بن]^(٦) زيد، عن الحسن، عن أمّه^(٧)، عن أمّ سلمة.
وخالفه عفان - من رواية عثمان بن أبي شيبة عنه - فقال: [عن]^(٨) حماد بن

(١) أمّ سلمة. مكررة في الأصل.

(٢) أي لا تقطعوا عليه بوله. ر: "النهاية" (٣٠١/٢).

(٣) في الأصل: القصري. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ واسط" ص (١٥٧)، وفيه تحريف في كنيته.

(٤) استصوبت سقطه، وحمته، وقد رواه الطبراني في "الأوسط" (٢٠٤/٦) من طريق محمد بن ماهان به. ولم أر مرسل الحسن.

(٥) في الأصل: بشير. أو: لشير.

(*) "التحفة" (١٤٥/١٢) ح (١٨٢٥٧)، "الإنحاف" (٢٠١/١٨).

(٦) في الأصل: عن.

(٧) عن أمّه. مكررة في الأصل.

(٨) زيادة للبيان.

سلمة، عن عليّ بن زيد، عن أمّ الحسن، عن أمّ سلمة.

وقال عفان -من رواية جعفر بن محمد الصائغ عنه-: عن حماد، عن عليّ بن زيد، عن الحسن، عن أمّ سلمة.

وكذلك قال إبراهيم بن حجاج، عن حماد بن سلمة.

والصحيح: عن حماد، عن عليّ بن زيد، عن أمّ الحسن، عن أمّ سلمة.

وقال أبو ربيعة: فهد بن عوف: عن حماد بن سلمة، عن يونس، وحميد^(١)، عن أمّ سلمة.

وقال حجاج بن منهال: عن حماد بن سلمة، عن عليّ بن زيد، عن الحسن مرسلًا، عن النبيّ ﷺ. والمرسل أشبه.

* * *

٣٩٩٧- وسئل عن حديث أمّ الحسن، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: جيش من أمّتي، يجيئون يؤمّون البيت لرجل منعه الله منهم^(٢)، حتى إذا كانوا بالبيداء خُسف بهم.

فقال: يرويه عليّ بن زيد بن جدعان، واختلف عنه:

فرواه عبد الوارث، [عن^(٣) عليّ بن زيد، عن الحسن، عن أمّ سلمة^(٤)].

(١) هكنا في الأصل، وقد أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٦٩/٢٣) من طريق أبي ربيعة عن حماد عن يونس وحميد عن الحسن عن أمه عن أمّ سلمة. ولعله الصواب.

(٢) هكنا العبارة في الأصل.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) هكنا رواية عبد الوارث، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٣١٦/٦)، وأبو يعلى في "المسند" (٤٣٩/١٢)، -

ورواه حجاج الأعور، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أمّه، عن أم سلمة.
وهو الصواب.

* * *

٣٩٩٨- وسئل عن حديث أم الحسن، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ:
[سيكون] ^(١) عليكم أمراء تعرفون وتكفرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد
سلم، ولكن من رضي وتابع. قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلّوا ^(*).

فقال: يرويه هشام بن حسان، واختلف عنه:

فرواه مخلد بن [الحسين] ^(٢)، عن هشام، عن الحسن، عن أمّه، عن أم سلمة.
قاله أبو نعيم الحليّ عنه.

وخالفه يحيى القطان، ومعتمر، وحماد بن عيسى، ومرجّي بن [رجاء] ^(٣)، وعيسى
ابن يونس، وسويد بن عبدالعزيز، وعبدالله بن بكر السهمي، فرووه عن هشام، عن
الحسن، عن ضبة بن محصن، عن أم سلمة. وهو الصواب.

وكذلك رواه يونس بن عبيد، وجريز بن حازم، عن الحسن.

* * *

-والطبراني في "الكبير" (٣٦٥/٢٣)، والدارقطني في "الأفراد" -كما في "أطرافه" (٤٠٢/٥)- كلهم من طريق
عبدالوارث به. وعندهم: عن الحسن، عن أمّه، عن أم سلمة. ولعل هذا هو الصواب، ويؤيده أن الجواب هنا
لم يتعرض للاختلاف على عليّ بن زيد، فرمما انتقل نظر الناسخ من رواية عبدالوارث بعد "الحسن" إلى رواية من
خالفه في عليّ -منهم: حماد بن سلمة-، وقد اختلف عليه -كما عند الإمام أحمد في "المسند" (٢٩٥/٦)-،
وروايته فيها: عن الحسن عن أم سلمة. أما رواية حجاج عن مبارك فانظر "أطراف الغرائب والأفراد" (٤٠٢/٥).

(١) سقطت من الأصل.

(*) حديث ضبة: "التحفة" (٩٧/١٢) ح (١٨١٦٦)، "الإتحاف" (١٢٠/١٨).

(٢) في الأصل: الحسن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: مرجا.

٣٩٩٩- وسئل عن حديث أم الحسن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، قال: يغسل بول الجارية، ويُصبّ على بول الغلام، ما لم يطعم (*).

فقال: يرويه الحسن، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أمّه، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. ووقفه يونس بن عبيد، ومبارك بن فضالة^(١)، والفضل بن دهم، عن الحسن، عن أمّه، عن أم سلمة، قولها. وهو الصواب.

* * *

٤٠٠٠- وسئل عن حديث محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن أمّه، عن أم سلمة: أنها سألت النبي ﷺ: أتصلي المرأة في درع وخمار، ليس عليها إزار؟ قال: نعم، إذا حُمّر الدرع القدمين (**).

فقال: اختلف عنه في رفعه.

فرواه عبد الرحمن بن دينار عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ. وتابعه هشام بن [سعد]^(٢)، من رواية مالك بن [سعيد]^(٣) عنه. وخالفه ابن وهب، فرواه عن هشام بن سعد موقوفاً.

(*) المرفوع: "المعجم الكبير" (٣٦٦/٢٣)، "مسند أبي يعلى" (٣٥٢/١٢)، الموقوف: "التحفة" (١٤٤/١٢) ح (١٨٢٥٦)، "المصنف" لابن أبي شيبة (١١٤/١).

(١) رواية مبارك عند أبي يعلى (٣٥٥/١٢) مرفوعة، إلا أن ابن حجر في "المطالب" (٩٥/٢)، والبوصري في "إنحاف الخيرة" (٢٩٨/١) ذكرها موقوفة.

(**) "التحفة" (١٦٣/١٢) ح (١٨٢٩١)، "الإنحاف" (٢٢٤/١٨).

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) في الأصل: سعد. ولعل الصواب ما أثبتته.

وكذلك قال الحسن^(١)، وابن [أبي] ذئب، وابن لهيعة، وأبو [غسان]^(٣) محمد بن مطرف، وإسماعيل بن جعفر، والدراوردي، عن محمد بن زيد، عن أمه، عن أم سلمة [موقفاً]^(٤). وهو الصواب.

* * *

٤٠١- وسئل عن حديث هند بنت الحارث، عن أم سلمة: قال النبي ﷺ: ماذا أنزل الله من الفتن، وماذا فتح من الخزائن؟ [أيقظوا]^(٥) صواحب الحجر، فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه أبو مسلم المستملي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة.

قال: وحدثنا عمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد، عن الزهري، عن أم سلمة.

وكذلك قال سفيان بن وكيع، عن ابن عيينة.

وقال إبراهيم بن بشار: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزهري، عن امرأة،

قالت:...

(١) هكذا في الأصل، وفي "نصب الراية" (٣٠٠/١): مالك. وهو الصواب.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عسار. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) في الأصل: مرفوعاً. ولعل الصواب ما أثبت، تبعاً لرواياتهم، وكما في "نصب الراية" (٣٠٠/١).

(٥) غير واضحة في الأصل، وكأنها: أيقظن.

(*) "التحفة" (١٦٣/١٢) ح (١٨٢٩٠)، "الإتحاف" (٢٢١/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٥٦/٢٣)، "أطراف الموطأ"

(٣٠٩/٥).

وقال معمر، ويحيى بن سعيد: عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة.
وكذلك قال أبو عبد الله المخزومي، وأبو همام، ومحمد بن يحيى بن رزين، عن
ابن عيينة.

وقال عبد الجبار بن العلاء: عن ابن عيينة، عن عمرو، ومعمر، [و] يحيى بن
سعيد، عن الزهري.

قال معمر: عن هند، عن أم سلمة.
وقال علي بن المنذر، وعبد الله بن نصر الأنطاكي: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن
الزهري. ويحيى، ومعمر، عن الزهري، عن أم سلمة.
وقال حميد بن الربيع: عن ابن عيينة، عن عمرو، ويحيى، ومعمر، عن الزهري، عن
امرأة - يقال لها: هند -.

وقال بعض أصحابنا^(١): عن أم سلمة.
وقال عبد الرزاق: عن ابن عيينة: حدثني أربعة عن الزهري: عن عمرو، ومعمر،
ويحيى، وزباد بن سعد، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة.
قاله الباغندي، عن علي النسائي، عن عبد الرزاق.
وروى هذا الحديث مالك، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، قال: حدثني عجز
من قريش، عن النبي ﷺ. ولم يذكر: أم سلمة.
ورواه زياد بن [سعد]^(٢) - من رواية زمعة بن صالح عنه -، ومعمر - من رواية
ابن علية، وعبد الرزاق عنه -، ويونس، وشعيب، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة.

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) في الأصل: سعيد.

ورواه مبشر السعدي، عن الزهري، عن زينب بنت أم سلمة. ووهم في قوله:
عن زينب. والحديث حديث هند^(١).

* * *

٤٠٠٢- وسئل عن حديث أم حكيم بنت أمية بن الأخنس، عن أم سلمة:
قال رسول الله ﷺ: من أهل من بيت المقدس بعمره، أو حجة، غفر له ما تقدم من
ذنبه^(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن ابن [إسحاق]^(٢)،
عن سليمان بن سحيم، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، عن أمه - أم حكيم -،
عن أم سلمة.

وقال أحمد بن خالد [الوهبي]^(٣): عن ابن إسحاق، عن يحيى بن أبي سفيان،
عن أم حكيم. ولم يذكر: سليمان بن سحيم.

ورواه الدراوردي، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس، عن يحيى بن أبي سفيان،
عن جدته حكيمة، عن أم سلمة.

وكذلك قال ابن أبي فديك.

ولعل اسمها حكيمة. تكنى: أم حكيم.

* * *

(١) يوجد تعليق في الهامش كتب في أول الجواب عن يمينه: الذي في البخاري: حدثنا صدقة قال: أخبرنا ابن عيينة، عن
معمر عن الزهري عن هند عن أم سلمة. وعمره ويحيى بن سعيد عن الزهري عن امرأة عن أم سلمة.

(*) "التحفة" (١٤٣/١٢) ح (١٨٢٥٣)، "الإتحاف" (١٩٨/١٨)، (٢٢٣)، "المعجم الكبير" (٣٦١/٢٣)، (٤١٦).

(٢) غير واضحة في الأصل للطمس.

(٣) كأنها في الأصل: الدهي. ولعل الصواب ما أثبتته.

٤٠٠٣- وسئل عن حديث فاطمة بنت المنذر، عن أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبو عوانة، عن هشام، عن امرأته: فاطمة بنت المنذر، عن [أم سلمة]^(١)، عن النبي ﷺ.

وخالفه يحيى القطان، رواه عن هشام، عن يحيى بن عبدالرحمن، عن أم سلمة موقوفاً.

وقول يحيى أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٠٤- وسئل عن حديث فاطمة بنت المنذر، عن أم سلمة: لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه حماد^(٢) بن آدم، عن شعبة، عن هشام، عن امرأته فاطمة، عن أم سلمة. ووهم فيه.

والصواب: عن امرأته فاطمة، عن أسماء بنت أبي بكر، عن النبي ﷺ.

* * *

(*) "التحفة" (١٦٠/١٢) ح (١٨٢٨٥)، "الإتحاف" (٢١٨/١٨)، "الأطراف" (٣٩٩/٥).

(١) في الأصل: أسماء. ولعله سبق قلم.

(**) حديث أسماء: "التحفة" (٢٢/١١) ح (١٥٧٤٧)، "الإتحاف" (٨٥٥/١٦).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: يحيى.

٤٠٠٥- وسئل عن حديث حفصة ابنة عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة: ذكر عن^(١) النبي ﷺ: «نَسَاؤُكُمْ حَزَتْ لَكُمْ» [البقرة: ٢٢٣]، فقال ﷺ: إذا كان في [صمام]^(٢) واحد^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن عثمان بن خثيم، واختلف عنه: فرواه الثوري، ووهيب، وروح بن القاسم، ومعمّر، وعبدالرحيم بن سليمان، والقاسم بن معن، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن عبدالرحمن بن سابط، [عن حفصة بنت عبدالرحمن]^(٣)، عن أم سلمة. وخالفهم أبو حنيفة، فرواه عن ابن خثيم. فوهم في إسناده في موضعين: فقال: عن يوسف بن ماهك. مكان: ابن سابط. وقال: عن حفصة -زوج النبي ﷺ-، ولم يقل: حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر. وأسقط: أم سلمة. وقال أبو هانئ: إسماعيل بن خليفة الأصبهاني: عن سفيان الثوري، عن ليث، عن ابن سابط. وليس بمحفوظ. حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن [سنان]^(٤)، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان،

(١) هكذا.

(٢) في الأصل: صمام.

(*) حديث أم سلمة: "التحفة" (١٤٢/١٢) ح (١٨٢٥٢)، "الإتحاف" (١٩٧/١٨)، حديث حفصة: "مسند أبي حنيفة"

لأبي نعيم ص (١٧٨).

(٣) استصوبت سقطه من الأصل.

(٤) في الأصل: بسنان. ولعل الصواب ما أثبتته.

وحدثنا محمد بن مخلد، وعبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي، قالا: حدثنا الفضل ابن موسى -مولى بني هاشم-، [قال] ^(١): حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن ابن خثيم، عن ابن سابط، عن حفصة بنت عبدالرحمن، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَاتُّوْا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، قالت: قال رسول الله ﷺ: صماماً واحداً، صماماً واحداً.

* * *

٤٠٠٦- وسئل عن حديث أم الهذيل، عن أم سلمة، قالت: ما كنا نعدّ الكدرة والصفرة حيضاً (*).

فقال: يرويه هشام بن حسان، واختلف عنه:
فرواه قبيصة، عن الثوري، عن هشام، عن أم الهذيل، عن أم سلمة. ووهم فيه.
وغیره يرويه عن هشام، عن حفصة، عن أم عطية.
وكذلك رواه قتادة، عن حفصة، عن أم عطية.

* * *

(١) في الأصل: قالا. ولعل الصواب ما أثبت.

(*) حديث أم عطية: "التحفة" (٧٧/١٢) ح (١٨١٢٣)، "الإتحاف" (٩٢/١٨).

ومن حديث أم المؤمنين: ميمونة، عن النبي ﷺ

٤٠٠٧- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، عن رسول الله ﷺ: أن فارة وقعت في سمن، فقالت: سئل عنها، فقال: ألقوها وما حولها، وكلوه (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.
ورواه الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.
واختلف عن مالك:

فرواه عبد الرحمن بن مهدي، وإبراهيم، وعبد الله بن نافع، وإسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن عيسى، ومعن بن عيسى [الأشجعي] ^(١)، عن مالك، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس: أن ميمونة.

ورواه القعني، والشافعي، ومحمد بن القاسم الأسدي، عن مالك، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. لم يذكروا: ميمونة.
ورواه ابن وهب، عن مالك، عن الزهري ^(٢)، عن عبيد الله. لم يذكر فيه: ابن عباس.

(*) "التحفة" (٥١/١٢) ح (١٨٠٦٥)، "الإتحاف" (٧٢/١٨)، "علل الحديث" (٢٢٦/٢، ٢٣٠)، "أطراف الموطأ" (٢٢٧/٤)، "مرويات الزهري" (٩٨٠/٢).

(١) في الأصل: المحتمي - غير واضحة - وقد أثبتها د. دنفو في "مرويات الزهري" (٩٨١/٢): جميعهم. ولعل ما أثبتته الصواب. والله أعلم.

(٢) في الأصل بعدها: عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ، لم يذكروا ميمونة. ورواه ابن وهب عن مالك عن الزهري. وقد علم الناسخ من بدايته من فوق بـ "لا" وآخره بـ "إلى" إشارة إلى حذفه، فالناسخ انتقل نظره من "عبيد الله" في هذه الرواية إلى الرواية السابقة، فحصل التكرار، ثم استترك فحذف.

وروي عن عبد الملك بن الماجشون، عن مالك، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. وذلك وهم من رواه.

ورواه إسحاق الأنصاري، عن معن^(١)، عن مالك، عن الزهري، عن عبيد الله مرسلًا، عن النبي ﷺ.

ورواه يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ.

وكذلك رواه ابن جريج، عن الزهري، عن عبيد الله مرسلًا.

ورواه عبد الجبار بن عمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. وهم فيه.

والصحيح: عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

حدثنا أبو علي المالك، قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا

مالك، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن ميمونة استفتت النبي ﷺ في فارة وقعت في سمن، فأمر أن يقدروا ما حولها، فيرمى به.

* * *

٤٠٠٨ - وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، قالت: كنت أغتسل أنا

ورسول الله ﷺ من إناء واحد^(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن

ميمونة.

(١) في "مرويات الزهري" (٩٨٢/٢): يحيى. وهي في المخطوط كما أثبت.

(*) حديث ميمونة: "التحفة" (٥٤/١٢) ح (١٨٠٦٧)، "الإتحاف" (٧٨/١٨)، حديث ابن عباس: "التحفة"

(٢٧٠/٤) ح (٥٣٨٠)، "الإتحاف" (٢٣/٧).

وخالفه ابن جريج، فرواه عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة.
وقول ابن جريج أشبهه.

* * *

٤٠٠٩- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة: أن النبي ﷺ مرّ بشاة لمولاة لها، قد أعطيتها من الصدقة، فقال: [ألا] ^(١) أخذوا إهابها، فدبغوه، فانتفعوا به؟ فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة! قال: إنما حرّم أكلها^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عينة، عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة.
وخالفه يونس، وعقيل، والزيدي، وسليمان بن كثير، فرووه عن الزهري، عن عبيدالله مرسلًا.

وقد بينا الخلاف في حديث ابن عباس^(٢).

* * *

٤٠١٠- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة: أن النبي ﷺ توضأ بفضل غسلها^(**).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

(١) في الأصل: لا، ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "التحفة" (٥٣/١٢) ح (١٨٠٦٦)، "الإتحاف" (٦٧/١٨)، "أطراف الموطأ" (٥٣٢/٢).

(٢) وليس في المخطوط مسند ابن عباس. والله أعلم.

(**) حديث ميمونة: "التحفة" (٥٥/١٢) ح (١٨٠٧١)، "الإتحاف" (٧٧/١٨)، حديث ابن عباس: "التحفة"

(٥٧٦/٤) ح (٦١٠٣)، "الإتحاف" (٤٦٥/٧).

فرواه شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ميمونة.

قاله أبو داود، ويحيى بن أبي بكير، عن شريك.

وقال علي بن الجعد: عن شريك، بهذا الإسناد: أن ميمونة.

وقال الثوري: عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أو بعض أزواج النبي ﷺ.

وقيل: عن أبي أحمد الزبيري، عن الثوري، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن

ابن عباس.

واختلف عن شعبة:

فرواه محمد بن [بكر]^(١)، عن شعبة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وغیره يرويه عن شعبة، عن سماك، عن عكرمة مرسلًا، عن النبي ﷺ.

* * *

٤٠١١ - وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ: في صفة

غسل الجنابة(*) .

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية، ووكيع، وحفص، وعيسى بن يونس، والثوري، وأبو حمزة

السكري، ومحاضر، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة.

ورواه أبو وكيعة، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ميمونة. وأسقط منه:

ابن عباس.

والأول أصح.

* * *

(١) في الأصل: بكر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "التحفة" (٥٠/١٢) ح (١٨٠٦٤)، "الإتحاف" (٧٠/١٨).

٤٠١٢- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة: أن رسول الله ﷺ أصبح يوماً واجماً، وقال: إن جبريل وعدني أن يلقاني الليلة، فلم يلقي! فإذا بجرو كلب تحت بساط، وقال جبريل: إنه ليس لنا أن ندخل بيتاً فيه كلب، ولا صورة(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، وابن أخي الزهريّ، وسليمان بن كثير، والزيديّ، عن الزهريّ، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة.
وأرسله الأوزاعيّ، عن يونس، عن الزهريّ.
ورواه عمارة بن أبي حفصة، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

والصحيح: عن عبيد بن السباق.

* * *

٤٠١٣- وسئل عن حديث يزيد بن الأصمّ، عن ميمونة: أن النبيّ ﷺ تزوجها حلالاً(**).

فقال: يرويه أبو فزارة، واختلف عنه:

فرواه جرير بن حازم، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصمّ مرسلًا^(١).
ورواه ميمون بن مهران، واختلف عنه:

(*) "النحفة" (٥٤/١٢) ح (١٨٠٦٨)، "الإتحاف" (٧٧، ٧٤/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٣٠/٢٣).

(**) "النحفة" (٥٩/١٢) ح (١٨٠٨٢)، "الإتحاف" (٨٣/١٨).

(١) هكنا في الأصل. ولعل سقطاً حصل. فرواية جرير موصولة. وقد خالفه حماد بن زيد، فرواه عن أبي فزارة مرسلًا.

كما أخرجه الدارقطني (٣٨٩/٤) من طريقه، والله أعلم.

فرواه الوليد بن زروان، وحبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد ابن الأصم، عن ميمونة.

وخالفهم أيوب السخيتاني، فرواه عن ميمونة، عن يزيد بن الأصم مرسلًا، عن النبي ﷺ.

ورواه يزيد، [عن^(١) ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة.

قال ذلك ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم عنه.

وقال غيره: عن عمرو بن ميمون.

وقيل: عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن الأصم. ولا يصح.

ورواه الحكم، [عن يزيد بن الأصم مرسلًا، عن النبي ﷺ.

قاله معاذ، وغندر، عن شعبة [عنه^(٢).

ورواه بعض الأصبهانين، عن أبي داود، عن شعبة، عن الحكم، [عن^(٣) يزيد بن

الأصم، عن ميمونة.

والمرسل أصح.

ورواه^(٤) ابن عينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن يزيد بن الأصم،

عن ميمونة.

قاله إبراهيم بن بشار، وعباس، عن ابن عينة.

(١) في الأصل: بن. وكذا فيما بعده.

(٢) زيادة للبيان.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: ورواه عن يزيد بن الأصم ابن عينة... وحذفها.

وقال أحمد بن روح، عن ابن عينة بهذا. وقال: أخبرني ميمونة: أن النبي ﷺ تزوجها، وهو حلال.

وقال الحميدي: عن ابن عينة، عن عمرو، عن الزهري، عن يزيد بن الأصم مراسلاً، عن النبي ﷺ. والمرسل أشبه.

حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن عيَّاش [البلخي] ^(١) القاضي - قدم علينا الحج سنة ثنتين وعشرين وثلاثمائة -، قال: حدثنا معمر بن محمد [الصوفي] ^(٢) - أبو شهاب -، قال: حدثنا عاصم ^(٣) بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن الأصم، [عن] ^(٤) ميمونة بنت الحارث: أن النبي ﷺ تزوجها وهو حلال.

* * *

٤٠١٤ - وسئل عن حديث كريب، عن ميمونة: أنها اعتقت وليدة لها في زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: لو أعطيتها لأخوالك كان أعظم لأجرك (*).

فقال: يرويه بكير بن عبدالله بن الأشج، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن الحارث، ويزيد بن أبي حبيب، عن بكير، عن كريب، عن ميمونة. وخالفهما محمد بن إسحاق، رواه عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.

(١) في الأصل: البجلي. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٥٣٥/١٣).

(٢) كأنها في الأصل: العوفي. أو: العوفي، ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٥٣٥/١٣).

(٣) إن سلم من التحريف فهو البربوعي، وهو من رجال التهذيب، إلا أني لم أر رواية له عن الثوري، لكنه من طبقته، والله أعلم.

(٤) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "التحفة" (٤٧/١٢، ٥٨) ح (١٨٠٥٨، ١٨٠٧٨)، "الإتحاف" (٨٢/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٤٠/٢٣)، (٢٧، ٢٣/٢٤).

وقيل: عن محمد بن سوقة، عن بكير. وهو وهم من قائله؛ وإنما هو: محمد بن إسحاق.

* * *

٤٠١٥- وسئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن ميمونة: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم (*).

فقال: يرويه زياد بن علاقة، واختلف عنه:
فرواه [عمرو]^(١) بن أبي قيس، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون.
وروي عن زائدة كذلك، وهو وهم.
والصحيح: عن عمرو بن ميمون، عن عائشة.

* * *

٤٠١٦- وسئل عن حديث عمران بن حذيفة، عن ميمونة، عن النبي ﷺ، [قال: ما من أحد]^(٢) يدان ديناً يعلم الله منه أداؤه، إلا أداه عنه في الدنيا (**).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:
فرواه [عبدة]^(٣) بن حميد، عن منصور، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران ابن حذيفة، عن ميمونة.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٦٤٥/١١) ح (١٧٤٢٣)، "الإتحاف" (٤٣٢/١٧)، ر: "علل الحديث" (٥٧٤/١)، "الكامل" (٩٧/٣).

(١) في الأصل: عمر.

(٢) زيادة على الأصل.

(**) "التحفة" (٥٧/١٢) ح (١٨٠٧٧)، "الإتحاف" (٧٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٤)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٥٤/٥).

(٣) في الأصل: عبيد.

وقيل: عنه، عن عمرو بن حذيفة. والصحيح: عمران.

ورواه زياد البكائي، وجريز، وزائدة بن قدامة، عن منصور، عن زياد بن عمرو ابن هند، عن عمران بن حذيفة مرسلاً عن ميمونة^(١). وهو أشبه.

* * *

١٧٠٤- وسئل عن حديث عبيد بن السباق، عن ميمونة: أن رسول الله ﷺ قال لها: هل من طعام؟ قالت: قلت: لا، إلا عظم شاة أعطيتُه مولاي من الصدقة. فقال: قرّبيه، فقد بلغ محله^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه القعني، عن الليث، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ميمونة، عن النبي ﷺ. وهو وهم.

والصحيح: عن عبيد بن السباق، عن جويرية. وقد بيناه في حديث جويرية.

* * *

١٨٠٤- وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة، عن النبي ﷺ: المؤمن يأكل في معي واحد^(**).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه جريز، عن الأعمش، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة.

(١) هكذا في الأصل، اللهم إن كانوا يروونه عن عمران بن حذيفة: أن ميمونة.... والله أعلم.

(*) حديث ميمونة: "المعجم الكبير" (٢٩/٢٤)، حديث جويرية: "التحفة" (٤٧/١١) ح (١٥٧٩٠)، "الإتحاف" (٨٩٤/١٦).

(**) "الإتحاف" (٧٦/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٢٣/٢٣)، (٢٦/٢٤).

وخالفه عبدالرحمن بن [حميد]^(١) الرؤاسي، فرواه عن الأعمش، عن حصين بن عبدالرحمن، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ميمونة.

وخالفه روح بن مسافر، فرواه عن الأعمش، عن أبي خالد الوالي، عن عبيدالله ابن عبدالله، عن ميمونة.

ورواه وكيع، عن الأعمش، عن أبي خالد الوالي، عن ميمونة.
وكذلك روي عن منصور، عن أبي خالد الوالي، عن ميمونة.
وحديث عبدالرحمن بن حميد أشبه.

* * *

٤٠١٩- وسئل عن حديث عبيدالله بن عبدالله، عن ميمونة: قال رسول الله ﷺ: من اذآن ديناً وهو ينوي الأداء، أذى الله عنه^(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيَّاش، عن الأعمش، عن حصين، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ميمونة.

وقيل: عن أبي بكر بن عيَّاش، عن الأعمش، عن حصين، عن عبدالله بن عتبة.
والصحيح: عن عبيدالله.

ورواه أبو حمزة السَّكْرِيّ، وأبو عبيدة بن معن، وجرير بن حازم، عن الأعمش، عن [حصين]^(٢)، عن عبيدالله بن عبدالله مرسلًا. والمرسل أشبه.

* * *

(١) في الأصل: عبيد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "التحفة" (٥٦/١٢) ح (١٨٠٧٣)، "المعجم الكبير" (٤٣٢/٢٣) (٢٨/٢٤)، "أطراف الغرائب" (٣٨٥/٥).

(٢) كأنها في الأصل: جرير. والصواب ما أثبتته.

٤٠٢٠- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد، عن ميمونة، عن النبي ﷺ: كان فراشي حيال مصلى رسول الله ﷺ، فرجما سجد فيصيني ثوبه، وكان إذا كانت إحداها حائضاً أمرها فأنزرت، وكان يصلي على الخمرة (*).

فقال: يرويه الشيباني، واختلف عنه:

فرواه هشيم، وعلي بن عاصم، وعباد بن العوام، وعلي بن مسهر، وابن عيينة، والثوري، وحفص بن غياث، وأسباط بن محمد، وأبو حمزة السكري، وزائدة، عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد، [عن ميمونة.

ورواه أبو معاوية، عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد^(١)، عن عائشة.

والصحيح: عن ميمونة.

* * *

٤٠٢١- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد، عن ميمونة، قالت: ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي قط إلا رفع بصره إلى السماء، ثم قال: اللهم إني أعوذ بك أن أزل، أو أضل، أو أجهل، أو يُجهل عليّ، أو أظلم، أو أظلم (**).

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه:

فرواه أبو بكر الهذلي، عن الشعبي، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة.

(*) حديث ميمونة: "التحفة" (٤٨/١٢) ح (١٨٠٦٣، ١٨٠٦٠)، "الإتحاف" (٦٩/١٨، ٧٨، ٨٠)، "المعجم الكبير"

(٩-٧/٢٤، ٢٢-٢٣)، حديث عائشة: "الإتحاف" (٢٠/١٧).

(١) استصوبت سقطه من الأصل، نظراً لما في مصادر الحديث، وللشيباني إسناده آخر فيه، إلا أنه فيما يظهر أن الدارقطني يعرض الاختلاف في رواية الشيباني عن عبدالله بن شداد. ر: "فتح الباري" لابن حجر (٤٠٥/١)، والله أعلم.

(**) حديث ميمونة: "المعجم الكبير" (٩/٢٤).

والصحيح: عن الشعبي، عن أم سلمة. يّناه في حديث أم سلمة.

* * *

٤٠٢٢- وسئل عن حديث سليمان بن يسار، عن ميمونة: رجع رسول الله ﷺ

ذات ليلة بعد العشاء، ومعه خالد بن الوليد، وعندي أضب... الحديث.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة^(١)، عن

سليمان بن يسار، عن ميمونة.

وخالفه أبو عبيدة بن معن، فرواه عن ابن إسحاق، عن محمد بن سلمة^(٢)، عن

بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.

والأول أصح.

* * *

٤٠٢٣- وسئل عن حديث [نُدْبَة]^(٣) -مولاة ميمونة-، عن ميمونة: كان

رسول الله ﷺ يياشر المرأة من نسائه إذا كانت حائضاً إذا كان عليها إزار^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

(١) هكذا في الأصل، وفي "المعجم الكبير" (٤٤٠/٢٣): يعقوب بن عبد الله بن الأشج، ولعله الصواب.

(٢) هكذا في الأصل، ولعلها مقحمة، ولم أر رواية أبي عبيدة، لكن روايته قد تكون موافقة لرواية يونس بن بكير عند

الطبراني في "الكبير" (٤٣٩/٢٣)، وفيه: عن ابن إسحاق عن بكير بن عبد الله بن الأشج، فيكون الاختلاف في

تسمية شيخ ابن إسحاق، والله أعلم.

(٣) في الأصل: برة -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبتته، ويقال أيضاً: نُدْبَة. و: بُدْبَة. ر: "تبصر المتنبه" (٧٢/١)،

"توضيح المشتبه" (٤٨/٩).

(*) "التحفة" (٦١/١٢) ح (١٨٠٨٣)، "الإتحاف" (٦٩/١٨)، (٨٧)، "المعجم الكبير" (١٣-١١/٢٤).

فرواه ليث بن سعد، ويونس بن يزيد، وابن سمعان، وعباد بن إسحاق، عن
الزهري، عن حبيب - مولى عروة -، عن [ندبة]^(١)، عن ميمونة.
ورواه معمر، وسفيان بن حسين، عن الزهري، عن مولاة ميمونة. ولم يذكر فيه:
حبيباً - مولى عروة -.
والأول أصح.

* * *

(١) في الأصل: بريدة. هكذا مهمة.

ومن حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان - أم المؤمنين، رضي الله عنها -

٤٠٢٤ - وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أم حبيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: أُرِيتُ ما تلقى أمي من بعدي، و[سفك]^(١) بعضهم دماء بعض، وسبق لهم من الله ما سبق للأمم قبلهم، فسألت أن يوليني شفاعة يوم القيامة فيهم، ففعل^(*).

فقال: يرويه شعيب بن أبي حمزة، واختلف عنه:

فرواه أبو اليمان عنه على وجهين:

حدّث به عنه مرة عن شعيب، عن الزهريّ، عن أنس، عن أم حبيبة.

وحدّث به عن شعيب، عن ابن أبي حسين.

وليس بمحفوظ حديث الزهريّ، وحديث ابن أبي حسين أشبه.

حدثناه الشافعيّ، قال: حدثنا إبراهيم بن الهيثم [البلدي]^(٢)، قال: حدثنا

أبو اليمان، قال: حدثنا شعيب، عن الزهريّ، عن أنس بن مالك، عن أم حبيبة - زوج النبي ﷺ -: قال رسول الله ﷺ بذلك.

* * *

٤٠٢٥ - وسئل عن حديث أم سلمة، عن أم حبيبة: قلت: يا رسول الله، هل

لك في أختي بنت أبي [سفيان]^(٣)؟ قال: أصنع بها ماذا؟ قلت: فلست [لك]

(١) في الأصل: يسفك. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "الإتحاف" (٩٦٠/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٢١/٢٣).

(٢) في الأصل: البادي. ولعل الصواب ما أثبتته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (١٦٤/٧).

(٣) في الأصل: سعيد.

بِمُخْلِية^(١)، وأحق من يَشْرَكُنِي في خير أختي. قال: إنها لا تحلّ لي. قالت: فقلت له: بلغني أنك تخطب درّة بنت أبي سلمة... الحديث^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن نمير، ومحمد بن بشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن أم حبيبة.

قال ذلك شعيب بن أيوب، عن ابن نمير.

وخالفه سليمان بن الحسن -أخو المقتصد^(٢)، فرواه عن ابن نمير، عن هشام

بهذا، وقال فيه: عن أم سلمة، عن أم حبيبة^(٣)، قالت: يا رسول الله.

وكذلك رواه أبو معاوية الضرير، ومالك بن [سعين]^(٤)، وعليّ بن غراب.

واختلف عن أبي أسامة:

فرواه [أبو]^(٥) مسعود: أحمد بن الفرات عنه، عن هشام كذلك.

وغيره لا يذكر فيه: أم سلمة، قال: عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن

زينب، عن أم حبيبة.

وكذلك قال ابن عيينة، وحماد بن زيد، وابن جريج، والمفضل بن فضالة، ومحاضر

(١) في الأصل: أخليه. والمثبت من مصادر الحديث.

(*) حديث أم حبيبة: "التحفة" (٩٧/١١) ح (١٥٨٧٥)، "الإتحاف" (٩٥٩/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٢٢/٢٣) -

(٢٢٥)، حديث أم سلمة: "التحفة" (١٥٣/١٢) ح (١٨٢٦٧)، "الإتحاف" (٢١٢/١٨).

(٢) ر: "تاريخ مدينة السلام" (٧٣/١٠).

(٣) هكذا الإسناد في الأصل، وقد يكون بين هذا الإسناد والسابق فرق عند التأمل.

(٤) في الأصل: سعيد.

(٥) سقط من الأصل.

ابن المورّع، وأنس بن عياض، روه عن هشام، عن أبيه، عن زينب: أن أمّ حبيبة قالت: يا رسول الله.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن هشام، عن أبيه^(١)، قال: قالت أمّ حبيبة... لم يذكر: زينباً، ولا أمّ سلمة.

ورواه الزهري، عن عروة، عن زينب: أن أمّ حبيبة. ولم يذكر: أمّ سلمة. وكذلك رواه [أبو]^(٢) الزناد، عن عروة.

وكذلك رواه يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن زينب، عن أمّ حبيبة. لم يذكروا فيه: أمّ سلمة.

والحفظ: عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة: أن أمّ حبيبة.

قيل: سمعت من ابن مغلّد حديثه عن سليمان بن الحسن، عن ابن نمير، عن هشام؟ قال: نعم.

* * *

٤٠٢٦ - وسئل عن حديث [عنبة]^(٣) بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة، عن

النبي ﷺ: في تطوع النهار والليل من الصلوات^(*).

فقال: يرويه النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبة، عن أمّ حبيبة.

حدّث به عنه شعبة كذلك.

(١) في الأصل بعدها: عن زينب. ولعلها سبق قلم؛ فلذا حذفها.

(٢) في الأصل: ابن.

(٣) كأنها في الأصل: عينة.

(*) "التحفة" (٨٦/١١) ح (١٥٨٥٦-١٥٨٦٧)، "الإتحاف" (٩٤٩/١٦-٩٥٢)، "المعجم الكبير" (٢٢٩/٢٣) -

(٢٣٧).

وتابعه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه وهيب، وبشر بن المفضل، وابن عُليّة، وعليّ بن مسهر، وحماد بن زيد، وزهير بن إسحاق، ومحمد بن فضيل، وعبيدة بن حميد، وحفص بن غياث، ومحبوب بن الحسن، ومحمد بن راشد الضرير، عن داود [بن أبي هند]^(١)، عن النعمان بن سالم. بمتابعة شعبة.

ورواه [هشيم]^(٢)، ومسلمة بن علقمة، عن داود بن [أبي هند]^(٣)، عن النعمان ابن سالم، عن عنبسة. لم يذكر فيه: عمرو بن أوس.

والصحيح من ذلك قول شعبة، ومن تابعه.

ورواه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة. قال ذلك إسماعيل بن جعفر، وليث بن سعد، وابن لهيعة، وعباد بن صهيب. ورواه الدراورديّ، عن ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن حمزة، عن الدراورديّ، عن ابن عجلان، عن [أبي]^(٤) إسحاق. مثل رواية إسماعيل بن جعفر، ومن تابعه.

ورواه أبو مروان العثماني، عن الدراورديّ، عن ابن عجلان. وأسنده عن أم سلمة. ولم يقل: عن أم حبيبة.

ومنهم من وقفه، ومنهم من رفعه. وذكر أم سلمة فيه وهم.

(١) في الأصل: عن أبي عمر. ولعلها محرفة عما أثبتته.

(٢) في الأصل: هشام. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: أبي عمر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) سقط من الأصل.

ورواه الثوري، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبة، عن أم حبيبة،
عن النبي ﷺ.

وتابعه إسرائيل، عن أبي إسحاق.

وخالفهما أبو الأحوص، فرواه عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن
[أم] ^(١) حبيبة موقوفاً. وأسقط منه: عنبة.

ورواه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه فليح بن سليمان، عن سهيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن
عنبة، عن أم حبيبة موقوفاً.

وخالفه محمد بن سليمان الأصبهاني، فرواه عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.
ووهم فيه.

ورواه [حصين] ^(٢) بن عبد الرحمن، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن كثير، وخالد بن عبد الله الواسطي ^(٣)، وعلي بن عاصم، عن
حصين، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان، عن عنبة، عن أم حبيبة، عن
النبي ﷺ.

وخالفهم سويد بن عبدالعزيز، فرواه عن حصين بهذا الإسناد موقوفاً ^(٤).

ورواه عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، واختلف عنه:

(١) في الأصل: أبي.

(٢) في الأصل: حسين.

(٣) روايته عند النسائي في "الكبرى" (١٨٥/٢) موقوفة.

(٤) رواية سويد عند الطبراني في "الكبير" (٢٣٦/٢٣) مرفوعة.

فرواه حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وروح بن القاسم، وعمر بن زياد الهلالي^(١)،
عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة. عنبة^(٢).
وخالفهم زائدة بن قدامة، [فرواه]^(٣) عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة موقوفاً.
ورؤي عن زائدة، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن أمّ حبيبة موقوفاً أيضاً.
ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب، عن عنبة، عن أمّ حبيبة. واختلف عنه
في رفعه:

فرفعه مروان الفزاري، ويزيد بن هارون، عن إسماعيل.
ووقفه ابن نمير، وأبو أسامة عنه.

ورواه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه:
فرواه محمد بن أبي سعيد^(٤) الطائفي، عن عطاء، عن يعلى بن أمية، عن عنبة،
عن أمّ حبيبة.

وخالفه خالد بن يزيد، وابن لهيعة، روياه عن عطاء، عن عنبة، عن أمّ حبيبة.
ورواه ابن جريج، عن عطاء، واختلف عنه:
فرواه الحجاج، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: أخبرت أمّ حبيبة، عن النبي ﷺ.
وقال عليّ بن عاصم: عن ابن جريج، عن عطاء، عن عنبة، عن أمّ حبيبة.
ورواه المغيرة بن زياد الموصلي، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ. ووهم فيه.
وإنما أراد: عطاء، عن عنبة، عن أمّ حبيبة.

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الباهلي. ر: "المرح والتعديل" (١٠٩/٦).

(٢) هكذا، وقد يكون الصواب: ولم يذكر: عنبة.

(٣) زيادة للبيان.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: محمد بن سعيد الطائفي.

ورواه العلاء بن الحارث، واختلف عنه:

فرواه هيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم -أبي عبد الرحمن-، عن
عنيسة، عن أم حبيبة.

وخالفه عبيد الله بن زحر، فرواه عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي [أمامة]^(١)،
عن عنيسة، عن أم حبيبة.

ورواه محمد بن راشد، عن العلاء بن الحارث، عن عمّ حدثه، عن عنيسة، عن
أم حبيبة. ولم يسمّه.

ورواه مكحول، واختلف عنه:

فرواه النعمان [بن]^(٢) المنذر، عن مكحول، عن عنيسة: أنه أخبره عن أم حبيبة.

ورواه سليمان بن موسى، [عن مكحول:

فرواه سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان بن موسى]^(٣)، واختلف عن سعيد:

فرواه مروان بن محمد، عن سعيد بن عبدالعزيز، واختلف عن مروان:

فرواه محمود بن خالد، وعباس الترقفي، عن مروان، عن سعيد بن عبدالعزيز، [عن

سليمان]^(٤)، عن مكحول، عن عنيسة، عن أم حبيبة.

وقال محمد بن ذكوان الدمشقي: عن مروان، عن سعيد، عن مكحول: -لم يذكر

بينهما: سليمان بن موسى-، عن عنيسة. لم يذكر فيه: مكحولاً^(٥).

(١) كأنها في الأصل: أسامة. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "أطراف الغرائب" (ق/٣٢٨/ب).

(٢) كأنها ساقطة بين السطرين.

(٣) استصوبت سقطه من الأصل.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) هكذا في الأصل، ولا أدري ما وجهها. اللهم إلا إن كان سقط فانتقل نظر الناسخ، والله أعلم.

وخالفه أبو عاصم، [فرواه عن سعيد، عن سليمان]^(١)، عن محمد بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة. ولم يقل: عنبة.

وقال ابن لهيعة: عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى [لعنبة]^(٢)، عن عنبة، عن أمّ حبيبة.

وقال خارجة: عن عبد الكريم، عن مكحول، عن يزيد^(٣) - ولم ينسبه -، عن أمّ حبيبة.

ورواه شهر بن حوشب، واختلف عنه:

فرواه مسلم بن زهير، عن خالد الربيعي، عن شهر بن حوشب، عن عنبة، عن أمّ حبيبة.

وخالفه عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وعبد الحميد بن بهرام، روياه عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن أوس، عن أمّ حبيبة.

وعمر بن أوس لم يسمعه من أمّ حبيبة، وإنما سمعه من عنبة.

ورواه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، والوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن حسان [بن]^(٤) عطية، عن عنبة، عن أمّ حبيبة مرفوعاً^(٥).

ورواه سالم بن منقذ، عن عمرو بن أوس، عن عنبة، عن أمّ حبيبة.

(١) زيادة للبيان.

(٢) كأنها في الأصل: العنبة - وهي غير واضحة -، والصواب ما أثبتته.

(٣) هكذا في الأصل - مهمل -.

(٤) في الأصل: عن. والصواب ما أثبتته.

(٥) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على الأوزاعي.

تفرد به جرير بن حازم، عن عبد الملك بن عمير، عنه.

ورواه عبدالله بن المهاجر البصريّ الشيعيّ، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

حدّث به محمد -ابنه- . وهو محفوظ عنه.

ورؤي عن منصور بن زاذان، عن الحسن البصريّ، عن أمّ حبيبة مرسلًا.

قاله الضحاك بن حمزة عنه.

ورواه محمد بن المنكدر، عن أمّ حبيبة مرسلًا.

قاله سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عنه.

ورواه أبو الأسباط يعقوب بن إبراهيم، بإسناد: عن أبي أسامة، عن هشام بن

عروة، عن أبيه، عن ابن عمر، عن أمّ حبيبة.

وهذا الحديث يُروى عن أبي أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب بن

رافع، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

ورواه العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

قاله حفص بن غياث عنه.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: أخبرني [أبو] ^(١) يحيى: محمد بن

عبدالرحيم، [و] ^(٢) أحمد بن منصور، قالا: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا فليح، عن

سهيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان،

عن أمّ حبيبة -زوج النبي ﷺ-: من صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة: أربعاً

قبل الظهر، واثنين بعدها، واثنين قبل العصر، واثنين بعد المغرب، واثنين قبل الصبح.

(١) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: حدثنا. ولعل الصواب ما أثبتته.

حدثنا أبو القاسم البغوي، قال: حدثنا أبو نصر اليماني، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة: قال رسول الله ﷺ: من صلى في يوم اثني عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا محمد بن مخلد، وأحمد بن محمد بن الحسن الدينوري الضراب، قالا: حدثنا عبدالله بن محمد بن سنان، قال: حدثنا قيس بن حفص، قال: حدثنا عيسى بن شعيب، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة -زوج النبي ﷺ- قالت: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم يصلي ثني عشرة ركعة بالنهار، إلا بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا بدر بن الهيثم، قال: حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، قال: حدثنا أبو غسان، قال: حدثنا [عمر]^(١) بن زياد، عن عاصم، [عن]^(٢) أبي [صالح]^(٣)، عن^(٤) أمّ حبيبة بنت أبي سفيان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صلى ثني عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا محمد بن غيلان، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا حسين، عن زائدة، عن عاصم، عن المسيب، عن أمّ حبيبة، قالت: من صلى في يوم اثني عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن الجمال، قال: حدثنا يعقوب الجوزقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب بن رافع، عن

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) بياض في الأصل.

(٤) بعده في الأصل: درين حس -هكذا-. وهي غير مقروءة، وكأها: زرّ بن حبيش، وليس لها وجه.

عنيسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: من صلى في يوم وليلة ثني عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

* * *

٤٠٢٧- وسئل عن حديث عروة بن الزبير، عن أم حبيبة: أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش، وكان رحل إلى النجاشي فمات، وأن رسول الله ﷺ تزوج أم حبيبة وأنها بأرض الحبشة. [زوجه] ^(١) إياه النجاشي، ومهرها أربعة آلاف درهم. ولم يرسل إليها رسول الله ﷺ أربع مائة درهم ^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه [معمّر] ^(٢)، عن الزهري، عن عروة، عن أم حبيبة.

وخالفه عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، فرواه عن الزهري، عن عروة مرسلًا ^(٣). والمرسل أشبهها بالصواب.

* * *

٤٠٢٨- وسئل عن حديث عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة: كان رسول الله ﷺ إذا كان عندي فسمع المؤذن قال كما يقول، حتى يسكت ^(**).

فقال: يرويه أبو بشر جعفر بن أبي وحشية، واختلف عنه:

(١) في الأصل: زوجها.

(*) "التحفة" (٨٥/١١) ح (١٥٨٥٤، ١٥٨٥٥)، "الإتحاف" (٩٥٥/١٦)، ر: "الأحاديث التي أشار أبوداود إلى تعارض الوصل والإرسال فيها" ص (٢٢٧).

(٢) في الأصل: عمر. والصواب ما أثبتته.

(٣) رواه يونس عن الزهري: أن النجاشي... أخرجه أبوداود في "السنن" (٣٢/٣).

(**) "التحفة" (٨٥/١١) ح (١٥٨٥٣)، "الإتحاف" (٩٥٢/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٢٨/٢٣).

فرواه شعبة، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان^(١).

* * *

٤٠٢٩- وسئل عن حديث الجراح -وقيل: [أبو]^(٢) الجراح، مولى أم حبيبة-

عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس^(*).

فقال: يرويه نافع -مولى ابن عمر-، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، عن نافع، عن سالم، عن الجراح، عن أم حبيبة.

وقال ابن القاسم، عن مالك فيه: عن أبي الجراح.

وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجراح، عن

أم حبيبة.

وكذلك قال عبد الوهاب بن بخت، وصخر بن جويرية، والمعلّى بن إسماعيل، عن

نافع، عن سالم، عن أبي الجراح، عن أم حبيبة.

ورواه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه -رحمه الله-.

(١) هكذا ينتهي الحديث، ويبدو وجود سقط لانتقال النظر، ويظهر أن الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على أبي بشر،

في ذكر عبدالله بن عتبة بن أبي المليح وأم حبيبة أو بدونه. وقد رواه غندر عن شعبة به كما أخرجه الإمام أحمد في

"المسند" (٣٢٦/٦) بدون ذكر الوسطة. ورواه جمع عن شعبة، منهم: أبو الوليد الطيالسي، ووهب بن جرير،

وآدم بن أبي إياس وغيرهم روهه بإثبات الوسطة.

ورواه هشيم، وأبوعوانة عن أبي بشر به بإثبات الوسطة، والله أعلم.

(٢) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (٩٤/١١) ح (١٥٨٧٠)، "الإتحاف" (٩٥٨/١٦)، ر: "التاريخ الكبير" -الكشي- ص (١٩)، "أطراف

الغرائب" (٣٨٩/٥)، "المعجم الكبير" (٢٤٠/٢٣)، "أطراف الموطأ" (٤٧٦/٤)، "تاريخ مدينة السلام"

(٣٢٤/١١).

حدثني [عبد^(١) الباقي بن [قانع^(٢)، قال: حدثنا النعمان، قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثت سفيان، [عن^(٣) عبيد الله بذلك. وخالفه يحيى القطان، ومحمد بن بشر العبدي، وإبراهيم بن طهمان، فرووه عن عبيد الله، [عن^(٤) نافع، عن سالم، [عن أبي الجراح، عن أم حبيبة. ورواه علي بن مسهر، وإسماعيل بن زكريا، عن عبيد الله، عن نافع، عن أبي الجراح. أسقطا منه: سالماً.

وكذلك قال ابن نمير، عن عبيد الله.

وقال غيره: عن عبيد الله، عن نافع، عن أم حبيبة. أسقط: سالماً، وأبا الجراح. ورواه موسى بن عقبة، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وشعيب بن أبي حمزة، وأسماء بن زيد، والليث بن سعد، ويزيد الأيلي، وعيسى بن ميمون، عن نافع، عن الجراح، عن أم حبيبة.

ورواه همام بن يحيى، واختلف عنه:

فقال عبدالعزيز بن أبان: عن همام^(٥)، عن نافع، عن سالم، عن الجراح، عن أم حبيبة. ورواه عثمان [البري^(٦): عن نافع، عن عبيد الله بن عبد الله بن [عمر^(٧). ووهم فيه، وإنما أراد: سالماً. وقال: الجراح، عن أم حبيبة.

(١) مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل: نافع. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: بن، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفين.

(٤) كأنها في الأصل: بن.

(٥) في الأصل بعدها: عن سالم. ولعل الصواب حذفها.

(٦) في الأصل: البراء.

(٧) في الأصل: عمرو.

ورواه أيوب السخيتاني، عن نافع، عن سالم، قوله. لم يرفعه.
ورواه أبو إسحاق، وعبد الله بن سليمان الطويل، عن نافع، عن سالم، عن مولى
أم حبيبة، عن أم حبيبة. لم يسمه.
ورواه عراك بن مالك، عن سالم، عن الجراح، عن أم حبيبة.
قال ذلك عنه يزيد بن أبي حبيب.
وخالفه جعفر بن [ربيعة]^(١)، فقال: عن عراك، عن سالم، عن أبي الجراح، عن
أم حبيبة.
ورواه بكير بن الأشج، عن سالم، عن الجراح، عن أم حبيبة.
ورواه [الزهري]^(٢)، عن سالم، عن [سفينة]^(٣) - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.
قال ذلك عنه يونس، وعقيل، و[الزيدي]^(٤)، وعمرو بن الحارث، وابن سمعان.
وقيل: عن عمرو بن الحارث، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله. ولا يصح.
ورواه ابن الهاد، عن سالم، عن أبي الجراح، عن أم سلمة.
[وافق]^(٥) الزهري على: أم سلمة. وخالفه في [سنده]^(٦).
ورواه أبو بكر بن أبي [شيخ]^(٧)، عن سالم، عن ابن عمر.
قاله نافع بن عمر الجمحي عنه.

(١) في الأصل: ابن أبي ربيعة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: الزبير.

(٣) في الأصل: شعبة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) في الأصل: الزبيري. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) غير واضحة في الأصل، وهي أقرب إلى: وابو. ولعل الصواب ما أثبت.

(٦) غير واضحة في الأصل، ولعل ما أثبت الصواب.

(٧) في الأصل: يشيخ.

وقول نافع أشبهها بالصواب.

حدثنا أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: حدثنا أبي،
[و] ^(١) حدثنا أبو عبيد المحاملي، وعلي بن عبد الله بن مبشر، ويعقوب بن محمد بن
عبد الوهاب، قالوا: حدثنا حفص بن عمرو،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، قالوا: حدثنا يحيى
ابن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجراح - مولى أم حبيبة -،
عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ، قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس.

* * *

٤٠٣ - وسئل عن حديث أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة:

قال رسول الله ﷺ: توضئوا مما مست النار (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، وعقيل، وعمرو بن الحارث، وبكر بن
[سودة] ^(٢)، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، وابن أبي ذئب، والزيدي، وشعيب بن
أبي حمزة، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وعبد الرحمن بن عبدالعزيز الأمامي، عن
[الزهري] ^(٣)، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد ابن الأخنس، عن
أم حبيبة.

واختلف عن معمر:

(١) زيادة لازمة.

(*) "التحفة" (٩٤/١١) ح (١٥٨٧١)، "الإتحاف" (٩٤٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٣٨/٢٣).

(٢) في الأصل: سوار. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: الزبيدي.

فرواه عبدالرزاق عنه، عن الزهريّ، بمتابعة من قدمنا ذكرهم.

وخالفه عبدالواحد بن زياد، فرواه عن معمر، عن الزهريّ، عن أبي سفيان بن سعيد. لم يذكر فيه: أبا سلمة.

وخالفه يزيد بن زريع، ويحيى بن يمان، [روياه]^(١) عن معمر، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أمّ حبيبة. لم [يذكر] ^(٢) فيه: أبا سفيان.

ورواه عبدالعزيز بن الماجشون، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سفيان. ووهم فيه.

ورواه عثمان بن حكيم بن عباد [بن]^(٣) حنيف الأنصاريّ، عن الزهريّ.

والصحيح من ذلك ما رواه صالح بن كيسان، ومن تابعه: عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة.

وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة.

* * *

(١) في الأصل: رواه.

(٢) في الأصل: يذكر.

(٣) في الأصل: عن.

[ومن حديث أم المؤمنين: سودة بنت زمعة، عن رسول الله ﷺ] ^(١)

٤٠٣١- وسئل عن حديث ابن عباس، عن أم المؤمنين سودة بنت زمعة،

قالت: كانت لنا شاة، فماتت، فطرحناها، فقال النبي ﷺ: هلا انتفعتُم بإها بما (*).

فقال: يرويه عكرمة ^(٢)، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة.

ورواه معمر، عن الشعبي، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه منصور، [ومُعَرَف] ^(٣) بن واصل، عن الشعبي مرسلاً.

ورواه سماك، عن عكرمة، واختلف عنه:

فرواه أبو عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ماتت شاة لسودة.

وقال إسرائيل: عن سماك، عن عكرمة، عن سودة.

ورواه يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة، عن سودة، كما قال إسرائيل.

وحديث إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن

سودة، أشبهها بالصواب.

* * *

٤٠٣٢- وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن سودة: أن رجلاً، قال:

(١) زيادة على الأصل.

(*) حديث سودة: "التحفة" (١١٤/١١) ح (١٥٨٩٦)، "الإتحاف" (٩٨٤/١٦)، "المعجم الكبير" (٣٦/٢٤)، حديث

ابن عباس: "التحفة" (٤٤٦/٤) ح (٥٧٧٤)، "الإتحاف" (٤٧١/٧).

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الشعبي. أو يكون: يرويه عكرمة، واختلف عنه: فرواه الشعبي، واختلف عنه.

(٣) في الأصل: ومعوذ. ولعل الصواب ما أثبت.

يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً... الحديث(*).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن عبد الصمد، عن منصور، عن مجاهد، عن مولى [لابن]^(١) الزبير

-يقال له: يوسف بن الزبير، أو: الزبير بن يوسف-، عن عبدالله بن الزبير، عن سودة

بنت زمعة.

ورواه جرير بن عبد الحميد، وعبيدة بن حميد، عن منصور، عن مجاهد، عن

يوسف بن الزبير -بغير شك-، عن ابن الزبير.

ورواه زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن عبدالله بن الزبير، أو: عن مولى

لابن الزبير -شك منصور- ولم يذكر: سودة.

وقول جرير، ومن تابعه أشبه بالصواب.

* * *

(*) "الإتحاف" (٩٨٣/١٦)، "المعجم الكبير" (٣٧/٢٤).

(١) في الأصل: لأبي.

ومن حديث أم المؤمنين: صفية بنت حيي، عن رسول الله ﷺ

٤٠٣٣- وسئل عن حديث مسلم بن صفوان بن سليم، عن صفية، عن النبي ﷺ: لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت، حتى يغزو جيش، حتى إذا كانوا بالبيداء من الأرض خُسف بأولهم وآخرهم^(*).

فقال: يرويه الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس، عن مسلم بن صفوان، عن صفية.

حدث به [عنه]^(١) جماعة، منهم: [أبو]^(٢) نعيم، وعبدالرحمن بن مهدي، والفريابي، بهذا الإسناد.

ورواه وكيع، عن الثوري بهذا الإسناد أيضاً، وأغرب عليهم في آخره بإسناد آخر، وقال: قال الثوري: قال سلمة: حدثني عبدالله بن أبي الجعد، عن مسلم، مثل هذا.

* * *

٤٠٣٤- وسئل عن حديث صفية، قالت: قلت: يا رسول الله، ما أحد من نسائك [إلا]^(٣) ولها أحد من بعدك، غيري، فإن كان كون^(٤)، [فإلى]^(٥) من؟ قال: إلى علي بن أبي طالب^(**).

(*) "التحفة" (١٢١/١١) ح (١٥٩٠٢)، "الإتحاف" (٩٩٣/١٦)، "المعجم الكبير" (٧٦/٢٤).

(١) في الأصل: عنهم.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: لا.

(٤) غير واضحة في الأصل.

(٥) في الأصل: فإل.

(**) "التاريخ الكبير" (٣١١/٧)، "الضعفاء" (١٣٢٢/٤)، ر: "مرويات أبي إسحاق السبيعي" ص (٩٣٨-٩٣٤).

فقال: يرويه الثوري، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن يعلى، عن الثوري، عن [أبي] ^(١) إسحاق، عن ضيف مسروق، عن صفية.

قاله إبراهيم بن عبدالله بن [عبس] ^(٢) عنه.

وقال ضرار بن صرد: عن يحيى بن يعلى، والأشجعي، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن مالك بن مالك، عن صفية.

وقال محمد بن الحسن الأسدي: عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن عمار، عن ضيف مسروق، عن صفية.

وقال أبو مريم: عبدالغفار بن القاسم: عن أبي إسحاق، قال: حدثني شيخ نزل على مسروق، عن صفية. والحديث مضطرب.

* * *

٤٠٣٥- وسئل عن حديث علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، [عن صفية] ^(٣): أنها أتت النبي ﷺ تزوره ليلاً، وهو معتكف، فتحدثت عنده، ثم قامت لتتقلب، فقام النبي ﷺ معها، فلما بلغت باب حجرة أم سلمة مرّ به رجلان من الأنصار، فسَلّما عليه، فقال: علي [رسلكما، إنها] ^(٤) صفية بنت حيي... الحديث (*).

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: عينهم - مهمل - ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "المؤلف والمختلف" للدارقطني (١٦٢١/٣).

(٣) استظهرت سقطه.

(٤) في الأصل: رسلكما انهما.

(*) "التحفة" (١١٩/١١) ح (١٥٩٠١)، "الإتحاف" (١٦/٩٩٢)، "المعجم الكبير" (٧١/٢٤)، ر: "فتح الباري"

لابن حجر (١٦٢/١٣).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، وشعيب بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن إسحاق، والجراح بن منهال،
عن الزهري، [عن علي بن الحسين، عن صفية.
ورواه ابن عيينة، عن الزهري^(١)، عن علي بن الحسين مرسلًا.
والم متصل أصح.

* * *

٤٠٣٦- وسئل عن حديث يزيد بن شعيب، عن صفية، عن النبي ﷺ:
أفطر الحاجم والمحجوم^(*).

فقال: يرويه هشيم، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن إدريس، عن هشيم، عن منصور بن زاذان، عن يزيد بن شعيب،
عن صفية، عن النبي ﷺ.
ووقفه مسدد، على [هشيم]^(٢).
وقول مسدد أشبه بالصواب.

* * *

(١) استظهرت سقطه؛ للسياق، ولأنه قد اختلف على الزهري في وصله وإرساله، كما في مصادر الحديث.

(*) الموقوف: "المطالب العالية" (١٣٦/٦) ونحرف فيه إلى: يزيد بن سعيد، وفي "تذيب الكمال" (٢١٠/٣٥): بن معتب.

والصواب كما هنا. ر: "التاريخ الكبير" (٣٤٠/٨)، "الجرح والتعديل" (٢٧١/٩).

(٢) في الأصل: هشام.

ومن حديث جويرية بنت الحارث - أم المؤمنين -، عن رسول الله ﷺ

٤٠٣٧- وسئل عن حديث جويرية، عن النبي ﷺ: أنه دخل عليها، وهي صائمة يوم الجمعة، فقال [لها] ^(١): صمت أمس؟ قالت: لا. قال: فتصومين غداً؟ قالت: لا. قال: فأفطري ^(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وهمام، وحماد بن الجعد، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن جويرية. وقال بقية: عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن صفية. ورواه فيه. وإنما هو: عن جويرية.

وخالفهم ابن أبي عروبة، ومطر الرّاق، قالا: عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو: أن النبي ﷺ دخل على جويرية. وقول شعبة، ومن تابعه أشبه.

* * *

٤٠٣٨- وسئل عن حديث جويرية، عن النبي ﷺ، قالت: ما ترك رسول الله ﷺ إلا بغلة بيضاء، وسلاحه، وأرضاً جعلها صدقة ^(**).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

(١) غير واضحة في الأصل.

(*) حديث جويرية: "التحفة" (٤٧/١١) ح (١٥٧٨٩)، "الإتحاف" (٨٩٦/١٦)، حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة"

(٢٧/٦) ح (٨٦٤٦)، "الإتحاف" (٤٦٧/٩)، ر: "علل الحديث" (٥٣٥/١)، (٥٧٠).

(**) حديث جويرية: "الإتحاف" (٨٩٥/١٦)، حديث عمرو: "التحفة" (٣٣٤/٧) ح (١٠٧١٣)، "الإتحاف"

(٤٥٤/١٢).

فرواه مؤمل، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث الخزاعي -أخو^(١) جويرية-^(٢).

وغیره يرويه عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن النبي ﷺ. ولا يذكر: جويرية.

وكذلك قال الثوري، وزهير، وأبو الأحوص، وهو الصواب.

* * *

٤٠٣٩- وسئل عن حديث عبيد بن السباق، عن جويرية: أن رسول الله ﷺ دخل عليها، فقال: هل من طعام؟ [فقال]^(٣): ما عندنا إلا عظم من لحم شاة، أعطيتها مولاتنا من الصدقة. فقال: قد بلغت محلها. فقرّبتها إليه، فأكلها^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن ابن عبيد [بن]^(٤) السباق، عن أبيه، عن جويرية.

وخالفه صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، وليث بن سعد، روه عن الزهري: أنه سمعه عبيد بن السباق من جويرية^(٥).

(١) هكذا قرأنا من الأصل.

(٢) أي: عن جويرية.

(٣) زيادة على الأصل.

(*) "النحفة" (٤٧/١١) ح (١٥٧٩٠)، "الإتحاف" (٨٩٤/١٦)، "المعجم الكبير" (٦٣/٢٣).

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكذا، وكأنه وضعت علامة إلحاق فوق: سمعه. إلا أنه لم يتضح شيء في الهامش، ولعل الصواب: ... أنه سمعه

[من] عبيد بن السباق، [عن] جويرية. والله أعلم.

وكذلك رواه ابن عيينة، وعبدالرحمن بن إسحاق، وعقيل، وقرّة، ونصر^(١)
 -مولى الزهريّ-، عن الزهريّ، عن عبيد بن السباق، عن جويرية.
 ورواه سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، عن موسى بن عقبة، عن
 الزهريّ، عن عبيد بن السباق مرسلاً.
 والصحيح قول من قال: عن الزهريّ، عن عبيد بن السباق، عن جويرية.

* * *

(١) هكذا قرأنا من الأصل.

ومن حديث أسماء بنت أبي بكر، عن النبي ﷺ

٤٠٤٠- وسئل عن حديث القاسم، عن أسماء بنت أبي بكر، عن النبي ﷺ، قال: إن في ثقيف كذاباً، ومبيراً(*).

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، عن يزيد بن أبي زياد، عن قيس بن الأحنف، عن القاسم بن [محمد]^(١)، عن أسماء.

وخالفه جرير بن عبد الحميد، فرواه عن يزيد، [عن]^(٢) قيس بن الأحنف، عن أسماء. لم يذكر فيه: القاسم. والأول أصح.

* * *

٤٠٤١- وسئل عن حديث أسماء بنت أبي بكر، عن النبي ﷺ، قال: يا معشر المؤمنات، من كان منكن تؤمن بالله واليوم الآخر، فلا ترفع رأسها حتى يرفع الإمام رأسه. وذلك من ضيق ثياب الرجال(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، واختلف عنه:

(*) حديث جرير: "مسند إسحاق" (١٢٣/٥)، "المعجم الكبير" (١٠٦/٢٤)، حديث إسماعيل: "المعجم الكبير" (١٠٠/٢٤)، ر: "الطبقات الكبرى" (٢٥٤/٨)، "الثقات" (٣١١/٥).

(١) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبتته.

(**) "التحفة" (١٦/١١) ح (١٥٧٣٨)، "الإنحاف" (٨٥٢/١٦).

فقال محمد بن عباد، وابن أبي خدّاش، وأبو الأشعث: عن ابن عيينة، قال: سمعت الزهريّ، أو أخاه له، عن عروة، عن أسماء.

وقال الحميديّ، عن ابن عيينة: حدثنا أخو الزهريّ، عمّن سمع أسماء.

ورواه النعمان بن راشد^(١)، ومعمّر، عن أخي الزهريّ، عن مولى أسماء، عن أسماء.

وهو الصحيح.

* * *

٤٠٤٢ - وسئل عن حديث عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء: أنها قالت: قلت: يا رسول الله، ليس لي إلا ما أدخل عليّ الزبير بيته، فهل عليّ جناح أن أعطي منه؟ قال: أعطي منه، ولا توكي، فيوكي عليك^(*).

فقال: يرويه ابن أبي مليكة، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء.

وخالفه أيوب السخيتاني، فرواه عن ابن أبي مليكة، قال: حدثني أسماء.

وقول ابن جريج أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٤٣ - وسئل عن حديث زياد بن عقيّل، عن أسماء: قال رسول الله ﷺ: إن من ثقيف كذاباً، ومبرأ^(**).

فقال: يرويه عقيّل بن خالد، واختلف عنه:

(١) رواية النعمان في "المسند" (٣٤٨/٦) هي: عن ابن أخي الزهريّ. وكذا في "أطراف المسند" (٣٧٨/٨)، ثم راجعتها في الطبعة المحققة للمسند (٥١٤/٤٤) فإذا هي على الصواب.

(*) "التحفة" (٧، ٦/١١) ح (١٥٧١٨، ١٥٧١٤)، "الإتحاف" (٨٤٣/١٦).

(**) حديث عقيّل عن أبيه: "المعجم الكبير" (٩٧/٢٤).

فرواه [سلامة]^(١) بن روح، عن عقيل، عن عمّه زياد بن عقيل، عن أسماء.
 وخالفه ضمام بن إسماعيل، فقال: عن عقيل، عن أبيه، عن أسماء.
 حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عزيز^(٢)، قال: حدثني
 سلامة بن روح، قال: حدثني عقيل، عن عمّه زياد بن عقيل - وكان مع الحجاج -
 قال: لما قُتل ابن الزبير [بعثني]^(٣) الحجاج بن يوسف [إلى]^(٤) أسماء بنت أبي بكر، فقال:
 قل لها: يقول لك الحجاج: اعزلي ما كان من مالك من مال عبدالله بن الزبير. فقالت:
 أفعّلها بآبن أسماء؟ لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج من هذا الحيّ من ثقيف
 رجلان: أحدهما كذاب، والآخر مبير. فأما الكذاب فقد عرفناه، وما أحسبك إلا المبير.
 قال: فرجعت إليه، فأخبرته، فلم يقل شيئاً.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبو إبراهيم الزهري: أحمد بن سعد، قال: حدثنا
 أبو زيد عبدالرحمن بن أبي الغمر، قال: حدثنا ضمام بن إسماعيل، عن عقيل بن خالد:
 أن أباه خالداً كان مع الحجاج، فلما قتل ابن الزبير بعثه إلى أسماء بنت أبي بكر،
 فقال: قل لها: يقول لك الحجاج: اعزلي ما كان^(٥) من مال عبدالله بن الزبير،
 فقالت: أفعّلها بآبن أسماء؟! سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج من هذا الحيّ من ثقيف
 رجلان: أحدهما كذاب، والآخر مبير. فأما الكذاب فقد عرفناه، وما أحسبه إلا المبير
 -تعني: الحجاج-. قال: فرجعت إليه، فأخبرته. قال: فلم يكره ذلك.

* * *

(١) في الأصل: إسماعيل. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) غير واضحة في الأصل، وفي (ص)، (خ): عريز -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبتته، وهو الحمصي.

(٣) في الأصل: بقي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: فقال. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) كأن فوقها كلمة كتبت بخط صغير. قد تكون: عندك.

٤٠٤٤- وسئل عن حديث عروة، عن أسماء: أن النبي ﷺ أقطع الزبير نخلاً(*) .

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبو بكر بن عيَّاش، وعنبسة بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء.
وغيرهما يرويه عن هشام، عن أبيه مرسلًا، عن النبي ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٤٠٤٥- وسئل عن حديث عروة، عن أسماء: قلت: يا رسول الله، قدمت

[أمي]^(١)، وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: نعم (**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وأبو معاوية الضرير، وعبد الحميد بن جعفر، عن هشام، عن أبيه،
عن عائشة: أن أسماء قالت: يا رسول الله.

وخالفهم [حماد]^(٢) بن سلمة، والضحاك بن عثمان، وابن جريج، وعلي بن
مسهر، وجماعة، منهم: حاتم بن إسماعيل، وأنس بن عياض، و[ابن]^(٣) غنم، ومعمر،
وزيد بن أبي أنيسة، [وعبد]^(٤)، والليث، وإبراهيم بن طهمان، وأبواسامة، ومالك بن
[سعيد]^(٥)، روه عن هشام، عن أبيه، [عن]^(٦) أسماء.

(*) "التحفة" (١١/١١) ح (١٥٧٢٥)، "المعجم الكبير" (٨٢/٢٤).

(١) زيادة للبيان.

(**) حديث أسماء: "التحفة" (١٠/١١) ح (١٥٧٢٤)، "الإتحاف" (٨٤٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٧٨/٢٤).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: وأبو.

(٤) كأنها في الأصل: وعبيدة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل: سعيد.

(٦) زيادة لازمة.

واختلف عن ابن عينة:

فرواه عبد الجبار بن العلاء، وعليّ بن شعيب، وعليّ بن حرب، وسعدان بن نصر،
عن ابن عينة، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن جدّها أسماء.
وخالفهم الحميديّ، وجماعة من أصحاب ابن عينة، فقالوا: عن ابن عينة، عن
هشام، عن أبيه، عن أسماء. وهو الصواب.
ورواه أبو الزناد، عن عروة، عن أسماء.
وقال المسيب بن واضح: عن ابن عينة، عن عثمان بن [عروة]^(١)، عن أبيه،
عن أسماء.

* * *

٤٠٤٦- وسئل عن حديث عروة، وفاطمة بنت المنذر، عن أسماء، قالت:
نحزنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ، فأكلنا منه نحن وأهل بيت النبي ﷺ^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:
فرواه أيوب السخيتاني، واختلف عن أيوب:
فرواه خارجة بن مصعب، عن أيوب، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء.
وخالفه عبد الوهاب الثقفيّ، واختلف عنه:
فقال: عن عبد الوهاب، عن أيوب، عن هشام، عن عروة، عن أسماء.
وقيل: عن أيوب، عن هشام، عن أسماء مرسلًا.
ورواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، واختلف عنه:

(١) في الأصل: عينة. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "التحفة" (٢١/١١) ح (١٥٧٤٦)، "الإتحاف" (٨٣٥/١٦)، "المعجم الكبير" (٨٠/٢٤)، (١١٢).

فرواه أبوخليد عتبة بن حماد، واختلف عنه^(١):

فرواه منجاب، عن شريك، عن هشام، عن أبيه، عن فاطمة بنت المنذر، قالت:
أكلنا على عهد رسول الله ﷺ لحم فرس. ولم يذكر: أسماء.

ووهم فيه في موضعين: أسقط منه: أسماء، وقال فيه: عن أبيه، عن أسماء.

وقال علي بن حرب: عن أبي معاوية، عن هشام، عن فاطمة، و[عباد]^(٢) بن
حمزة، عن أسماء.

وقال الحفاظ من أصحاب هشام، منهم: الثوري، وحماد بن زيد، ومعمر، ويحيى
القطان، وغيرهم: عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء. وهو الصواب.

* * *

٤٧٠٤ - وسئل عن حديث فاطمة، عن أسماء: أن النبي ﷺ قال لها: أنفقي،
ولا توعي، فيوعي الله عليك^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية الضرير، عن هشام، عن فاطمة، وعباد بن حمزة، عن أسماء.

وخالفه حفص بن غياث، وعبد، ومالك بن [سعين]^(٣)، وسعيد بن يحيى
اللحمي، [فرووه]^(٤) عن هشام، عن فاطمة - وحدها -، عن أسماء. وهذا أصوب.

* * *

(١) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف.

(٢) في الأصل: حماد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "التحفة" (٥/١١، ٢٣) ح (١٥٧١٣، ١٥٧٤٨)، "الإتحاف" (١٦/٨٤٣).

(٣) في الأصل: سعيد.

(٤) زيادة على الأصل.

٤٠٤٨ - وسئل عن حديث أبي صالح، عن أسماء، عن النبي ﷺ، قال: يخرج من ثقيف كذاب، ومبير، وذئال^(١) (*).

فقال: يرويه [أيضاً]^(٢) بن الأغزر بن الصباح، عن سهيل، عن أبي صالح، عن أسماء. ووهم فيه هو، [أو]^(٣) من رواه عنه.

وإنما روي هذا الحديث عن سهيل بن ذكوان الواسطي، عن أسماء.

شيخ ضعيف لأهل واسط، زعم أنه سمعه من أسماء، ادعى أنه لقي عائشة، فقيل: صفها لنا، قال: كانت آدماء. فبان كذبه.

* * *

(١) مكذا في الأصل.

(*) "الفتن" لنعيم ص (٨٥)، "تاريخ واسط" ص (٧٣)، "تاريخ دمشق" (٢٥/٦٩)، ر: "الكامل" (٤٤٦/٣).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبتته.

ومن حديث أسماء بنت عميس، عن النبي ﷺ

٤٠٤٩ - وسئل عن حديث عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، عن أمه: أسماء بنت عميس، عن النبي ﷺ: أنه أمرها أن تقول عند [الكرب]^(١): الله، الله ربي، لا أشرك به شيئاً^(*).

فقال: يرويه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، واختلف عنه: فرواه أبو نعيم، ومحمد بن شداد، وأبومعاوية الضرير، ومروان بن معاوية، وعبدالله ابن داود الخريزي، ومحمد بن خالد [الوهبي]^(٢)، عن عبدالعزيز بن عمر، عن هلال - مولى عمر -، عن عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن جعفر، عن أسماء بنت عميس. ورواه القاسم بن عثمان، عن عبدالعزيز، [عن]^(٣) هلال، عن عبدالله. ولم يذكر فيه: عمر بن عبدالعزيز.

ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن عبدالعزيز بن عمر، عن أبيه. ولم يذكر فيه: هلالاً. قال ذلك أبو أمية، عن علي بن عاصم، [عنه]^(٤). ورواه مسعر بن كدام، واختلف [عنه]: فرواه سويد بن عبدالعزيز، عن مسعر، عن عبدالعزيز بن عمر، عن أسماء.

(١) في الأصل: الكذب.

(*) "التحفة" (٢٧/١١) ح (١٥٧٥٧)، "الإتحاف" (٨٥٦/١٦)، "المعجم الكبير" (١٣٥/٢٤)، ر: "الغيلانيات" ح (٨٣٦)، "تاريخ مدينة السلام" (٤٨٤/٣).

(٢) في الأصل: الذهبي - غير واضحة - وروايته عند النسائي في "عمل اليوم والليلة" ح (٦٤٧)، هي: عن أبي هلال. وحكم عليها بأنها خطأ.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) زيادة للبيان، وكذا في الذي يليه.

ولم يذكر فيه: هلالاً.

ورواه شيبان بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الله، عن مسعر، عن عبدالعزيز، عن أبيه، عن جده، عن أسماء.
والصواب: شيبان، عن مسعر، عن محمد بن عبد الله. غلط فيه الشافعي^(١).

* * *

٤٠٥٠ - وسئل عن حديث عبد الله بن شداد بن الهاد، عن أسماء بنت عميس، عن النبي ﷺ: أنه قال لها لما أصيب جعفر: [تسلي] ^(٢) ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئت.

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:
فرواه محمد بن طلحة، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء.
وأرسله معاذ بن معاذ، وغندر، عن شعبة.
ورواه الحسن بن عمار، عن الحكم، والحسن بن [سعد]^(٣)، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء.

ورواه الحجاج بن أرطاة، واختلف عنه:
فرواه أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن الحسن بن [سعد]، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء ابنة عميس.
قال ذلك عبد الصمد، عن حماد^(٤).

(١) ر: "الغليات" (٦٢٨/١).

(٢) يابض في الأصل. ومعنى تسلي: أي: البسي ثوب الحداد. ر: "النهاية" (٣٨٧/٢).

(٣) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبتته. وكذا في الذي يليه.

(٤) هكذا في الأصل، وقد رواه حماد عن الحجاج مرسلًا. كما في "الحلى" (٢٨٠/١٠)، ولعل الدارقطني ذكر رواية حماد فسقطت لانتقال النظر.

وأرسله أسد بن عمرو البجليّ، عن حمّاج، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن شداد. لم يتجاوز به.
والمرسل أصح.

* * *

٤٠٥١- وسئل عن حديث عبيد بن رفاعه، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله، إن بني جعفر تصيهم العين، أفأسترقى لهم؟ قال: نعم، فإنه لو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين(*) .

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه أيوب السخيتاني، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عبيد بن رفاعه، عن أسماء بنت عميس، عن النبي ﷺ.

ورواه ابن جريح، وابن عيينة، وورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عبيد بن رفاعه: [أن] ^(١) أسماء جاءت النبي ﷺ.

ورواه نصر بن طريف، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أسماء. ووهم فيه.

ورواه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار مرسلًا.
والأول أصح.

* * *

(*) "التحفة" (٢٨/١١) ح (١٥٧٥٨)، "الإتحاف" (٨٥٨/١٦).

(١) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبت.

٤٠٥٢- وسئل عن حديث أبي [يزيد]^(١) المدني، عن أسماء بنت عميس،

قالت: كنت في زفاف فاطمة... الحديث، وفيه طول(*).

فقال: يرويه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن وردان، عن أيوب، عن أبي يزيد المدني، عن أسماء بنت عميس.

وخالفه حماد بن زيد، فأرسله.

وقول حماد أشبه.

* * *

٤٠٥٣- وسئل عن حديث شهر بن حوشب، [عن أسماء]^(٢) بنت يزيد، عن

النبي ﷺ: الأذنان من الرأس(**).

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه:

حدّث به محمد بن عبدالرحيم الشّمّاحي - كان بالشّام، ولم يكن مرضياً-

عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أبان بن تغلب، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد.

والمحفوظ: عن حماد بن زيد، عن [سنان]^(٣) بن ربيعة، عن شهر، عن [أبي أمامة]^(٤).

* * *

(١) في الأصل: زيد. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "الجرح والتعديل" (٤٥٨/٩).

(*) "السنن الكبرى" للنسائي (٤٥٢/٧)، ولم أره في "التحفة"، "الإتحاف" (٨٦١/١٦).

(٢) سقط من الأصل.

(**) حديث أبي أمامة: "التحفة" (٢٢/٤) ح (١٨٨٧)، "الإتحاف" (٣٣١/٦-٣٣٢)، ر: "سنن الدارقطني" (١٨٣/١) مهم.

(٣) في الأصل: يسار. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: أسامة. ولعل الصواب ما أثبتته.

٤٠٥٤- وسئل عن حديث عائشة، عن جُدّامة بنت وهب، عن النبي ﷺ، قال: أردت أن أهي عن الغيلة، ثم ذكرت أن الروم وفارس يفعلونه، فلا يضرّ أولادهم^(*).

فقال: يرويه أبو الأسود^(١): محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، حدّث به عنه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه أبو عامر [العقدي]^(٢)، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة. وكذلك قيل عن القعنيّ.

والصحيح: عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن جُدّامة، عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه يحيى بن أيوب، وسعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود. وهو الصواب.

* * *

٤٠٥٥- وسئل عن حديث سُبَيْعة بنت الحارث، عن النبي ﷺ: أنه أذن لها أن تتزوج لما وضعت بعد وفاة زوجها بخمس وعشرين ليلة^(**).

فقال: يرويه الشعبيّ، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (٤٤/١١) ح (١٥٧٨٦)، "الإتحاف" (٨٩٠/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٠٨/٢٤)، "أطراف الموطأ" (٢٨٤/٤).

(١) في الأصل: أبو الأسود ومحمد... ولعل الصواب بدونها.

(٢) في الأصل: العقري. ولعل الصواب ما أثبتته.

(**) "التحفة" (١١٠/١١) ح (١٥٨٩٠)، "الإتحاف" (٩٧٦/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٩٣/٢٤).

فرواه داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، وعمرو بن عتبة.
وكذلك روي عن عمرو بن مَرة، عن الشعبي.
وقال إسماعيل بن أبي خالد: إن سُبَيْعة كتبت إلى عبدالله بن عتبة.
والأول أصح.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثني، قال: حدثنا
عبد الوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن محمد: أن عبدالله بن عتبة حدثه: أن سُبَيْعة وضعت
بعد وفاة زوجها بخمس عشرة، أو عشرين ليلة، فأتى عليها أبو السنابل، وقد تحمّلت،
فقال: ما شأنك؟ كأنك تريد الباءة أو النكاح، فقالت: وما يمنعني؟! قال: لا، والله،
حتى تمضي أربعة أشهر وعشرة، فأنت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: كذب
أبو السنابل، إن ذكرك أحد فاذهي^(١).

قال محمد: فذكرت هذا الحديث في مجلس فيه ابن أبي ليلى، فغمز بينه وبين آخر،
فلما ظننت أنه يكذبي رفعت صوتي، فقلت: لئن كذبتُ على عبدالله بن عتبة، وهو في
ناحية الكوفة إني إذا...^(٢)، قال: لكن عمّه لا يقول ذلك، فلما ذكر عمّه لم أكن
سمعت شيئاً عن عمّه، فسكتُ، فلقيت أبا عطية مالك بن عامر، [فقلت له]^(٣): هل
سمعت كذا وكذا؟ قال: نعم سمعته. وأخذ يحدثني حديث سُبَيْعة، فقلت: لا، ولكن عن
ابن مسعود. قال: نعم، ذكر ذات يوم عنده آخر الأجلين، قال: رأيت إن مضت أربعة
أشهر، وهو...^(٤) لم تضع، أقد حلت؟ قال: أفجعلون عليها التغليظ، ولا تجعلون لها

(١) هكذا يمكن أن تقرأ. ويمكن: فادعني. ولعل الصواب: فانكحي.

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: لحريص. ولعلها: لجريء.

(٣) زيادة لليان.

(٤) كلمة من حرفين أو ثلاثة لم أستطع قراءتها -رسمها-: بين -مهمل- . وقد تكون هي وما قبلها محرفة عن: وعشراً.

الرخصة، فوالله لأنزلت سورة النساء القصرى بعد [الطولى] ^(١).

* * *

٤٠٥٦- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة بن عثمان، عن النبي ﷺ:

أنه أولم على بعض نسائه بمدين [من] ^(٢) شعر ^(*).

فقال: يرويه ابن جريج، والثوري، عن منصور بن صفية، عن أمه.

واختلف عن الثوري:

فرواه وكيع، ومحمد بن كثير، عن الثوري، عن منصور بن صفية، عن [أمه] ^(٣)،

عن النبي ﷺ.

ورواه يحيى بن أبي زائدة، وأبو أحمد الزبيري، ومؤمل، عن الثوري، عن منصور بن

صفية، عن أمه، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٤٠٥٧- وسئل عن حديث الشفاء ابنة عبد الله، عن النبي ﷺ: أنه قال لها:

[ألا] ^(٤) تعلميها - يعني: حفصة - رقية النملة، كما علمتها [الكتابة]؟ ^(٥) ^(**).

(١) في الأصل: الطول.

(٢) زيادة على الأصل.

(*) حديث صفية: "التحفة" (١٢٣/١١) ح (١٥٩٠٧)، حديث عائشة: "التحفة" (٨٣٨/١١) ح (١٧٨٦٣).

(٣) في الأصل: أبيه. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: لا. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: الكتاب. ولعل الصواب ما أثبتته.

(**) حديث الشفاء: "التحفة" (١١٧/١١) ح (١٥٩٠٠)، "الإتحاف" (٩٨٩/١٦)، "المعجم الكبير" (٣١٤/٢٤)،

"حديث حفصة: "التحفة" (٦٥/١١) ح (١٥٨١٦)، "الإتحاف" (٩٠٨/١٦)، ر: "معركة الصحابة" (٣٣٧٢/٦).

فقال: يرويه الزهريّ، وصالح بن كيسان، ومحمد بن المنكدر، واختلف عنهم:
فأما الزهريّ فإن معمرأ رواه عنه، عن أبي بكر بن سليمان [بن]^(١) أبي حثمة،
قال: حدثني الشفاء.

قال ذلك الواقدي عنهم^(٢).

وقول معمر أشبه بالصواب.

وأما صالح بن كيسان، فرواه [عبدالعزیز]^(٣) بن عمر [بن]^(٤) عبدالعزیز عنه، عن
أبي بكر بن سليمان [بن] أبي حثمة، عن الشفاء.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد بن
سعد، عن أبي بكر بن سليمان مرسلأ.

وأما محمد بن المنكدر، فرواه الحسن بن صالح، وابن علقمة، عن محمد بن المنكدر،
عن أبي بكر بن سليمان [بن] أبي حثمة مرسلأ.

وخالفه الثوري، رواه عن [محمد بن]^(٥) المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان، عن
حفصة، عن النبي ﷺ.

كذلك قال وكيع، والعنقزيّ عنه.

وقال أبو نعيم، والفريابي: عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان:
أن النبي ﷺ دخل على حفصة... فيكون مرسلأ.

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) هكذا في الأصل، ويبدو أن هناك سقطاً لانتقال النظر، حيث ذكر فيه الاختلاف على الزهريّ، وقد رواه
عبدالرزاق عن معمر عن الزهريّ قال: بلغني أن النبي ﷺ قال لامرأة... ر: "المصنف" (١٦/١١).

(٣) في الأصل: عبد الله، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته. وكذا فيما سيأتي مثله.

(٥) سقط من الأصل، وفي الأصل: المنكدر.

والمرسل أصح.

قال الشيخ: أصحاب الحديث كلهم يقولون: الشفاء^(١). وقال ابن عفير^(٢): وهي جدتي من قبل آبائي.

* * *

٤٠٥٨- وسئل عن حديث عثمان بن أبي حثمة، عن الشفاء، عن النبي ﷺ،

قال: -وسئل عن أفضل الأعمال- قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور^(*).

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه المسعودي، عن عبد الملك، عن رجل -من آل أبي حثمة-، عن الشفاء.

وقال عبيدة بن حميد: عن عبد الملك، عن عثمان [بن]^(٣) أبي حثمة، عن جدته

الشفاء.

وقال أبو شيبة: عن عبد الملك، عن ابن أبي حثمة، عن أمه، عن جدته.

ويشبهه أن يكون الاضطراب من عبد الملك.

* * *

٤٠٥٩- وسئل عن حديث عبد الله بن [يسر]^(٤)، عن عمته الصماء، قالت:

(١) اختلف في ضبطها، وفي كونها بالألف المقصورة أم المدودة، ر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٢١٧/١) -مع

حاشيته-، "توضيح المشتبه" (١١٤/٥)، والله أعلم.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل!

(*) "الإتحاف" (٩٩٠/١٦)، "المعجم الكبير" (٣١٤/٢٤)، ر: "معرفة الصحابة" (٣٣٧٣/٦).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: بشر. وكذا فيما يأتي مثله، والصواب ما أثبتته.

ففي رسول الله ﷺ عن صوم يوم السبت، وقال: إن لم يجد أحدكم إلا عوداً أخضر فليفطر عليه^(*).

فقال: يرويه معاوية بن صالح، عن ابن عبد الله [بن]^(١) بسر، عن أبيه، عن عمته الصماء، عن النبي ﷺ.

ورواه خالد بن معدان، واختلف عن ثور، [عنه]^(٢):

فرواه يحيى بن نصر بن حاجب، وعباد بن صهيب، وسفيان بن حبيب، وأبو عاصم، وقرّة بن عبد الرحمن، وأصبغ بن زيد، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن [أخته]^(٣) الصماء.

وخالفهم عيسى بن يونس، فرواه عن ثور، عن خالد بن معدان، عن ابن بسر، عن النبي ﷺ، ولم يقل: عن أخته.

ورواه لقمان بن عامر، واختلف عنه:

فحدّث به عنه [الزبيدي]^(٤)، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عيَّاش، عن [الزبيدي]، عن لقمان بن عامر، عن عبد الله بن بسر، عن النبي ﷺ. ولم يقل: عن أخته^(٥).

(*) "التحفة" (١١٨/٢) ح (٢٠١٦) (١٧٠/٤) ح (٥١٩١)، (١٢٥/١١) ح (١٥٩١٠)، "الإتحاف" (٩٩٦/١٦)، "المعجم الكبير" (٣٢٤/٢٤).

(١) في الأصل: عن.

(٢) زيادة للبيان.

(٣) في الأصل: أخيه. وكذا فيما سيأتي. والصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: الزبيدي. وكذا فيما يليه.

(٥) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف عن الزبيدي. وانظر المصادر لمعرفة بقية الاختلاف عليه.

وكذلك رواه حسن بن نوح الحمصي، عن عبدالله بن بسر: أنه سمعه من النبي ﷺ.

والصحيح: عن ابن بسر، عن أخته.

وقال بعض أهل العلم من أهل حمص: إن أخت عبدالله بن بسر الصماء اسمها: بُهيمَة^(١).

* * *

(١) ر: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢٤٦/١).

٤٠٦٠- وسئل عن حديث بسرة، عن النبي ﷺ: في مس الذكر، والوضوء منه، وذكر الخلاف على هشام بن عروة(*) .

فقال: رواه أيوب السخيتاني، ومحمد بن عبدالرحمن الطفاوي، وحماد بن زيد -واختلف عنه-، ويحيى^(١) القطان، وأبان بن يزيد، وعلي بن المبارك، وحماد بن سلمة -واختلف عنه-، وزمعة بن صالح -واختلف عنه-، والدراوردي، وابن أبي حازم، وأبومعشر: بنحيح، -وقيل: عن ابن^(٢) أبي معشر البراء، وليس بمحفوظ-، ومعمرو -واختلف عنه-، وعباد بن صهيب، وسعيد بن عبدالرحمن الجمحي، وأبوعلقمة الفروي، وحفص بن ميسرة، وحاتم بن إسماعيل، وعبد الحميد بن جعفر، ومحمد بن دينار الطاحي، -وقيل: عن عبدالعزيز بن عبدالصمد-، كلهم عن هشام، عن أبيه، عن [بسرة]^(٣) .

وكذلك رواه عبدالله بن بزيع، [عن هشام بن حسان]^(٤)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة.

وخالفه يزيد بن هارون، وعبدالأعلى، وعبد الوهاب الثقفي، وعمرو بن [حمران]^(٥)، وعثمان بن عمرو، روه عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن

(*) "التحفة" (٤٢/١١) ح (١٥٧٨٥)، "الإتحاف" (١٦/٨٨٢)، (٩/١١٣)، "المعجم الكبير" (٢٤/١٩٢)، "السنن" للدارقطني (١/١٤٦)، "أطراف الموطأ" (٤/٢٤٧)، "معركة الصحابة" (٦/٣٢٧)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١/١٣٢)، "الخلافات" (٢/٢٢٣).

(١) في الأصل: ويحيى بن القطان.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: وقيل: عن أبي معشر البراء.

(٣) في الأصل: بشر.

(٤) سقط من الأصل: وقد أسنده الدارقطني بعد.

(٥) في الأصل: حمدان. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "الجرح والتعديل" (٦/٣٢٧).

مروان، عن [بسرة]^(١).

وكذلك رواه ابن حساب.

وخالفه [خلف]^(٢) بن هشام، عن حماد بن زيد، عن هشام، واختلف عنه^(٣):

.....
فرواه العدنيان، وأبو حذيفة، ويحيى بن آدم، وقبيصة، وأبو قرّة، عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن بسرة، وزاد فيه الثوري لفظة حسنة، وهي قوله: حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.

وراه ابن جريج، وربيع بن صالح، وعبد الله بن إدريس، وحماد بن سلمة، وسلام بن أبي مطيع، ووهيب بن خالد، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وإسماعيل بن عياش، ومالك بن أنس - واختلف عنه -، وشعيب بن إسحاق، وعمر بن عليّ المقدميّ، وابن هشام بن عروة، وأبو أسامة - واختلف عنه -، وعليّ بن مسهر، وأبو ضمرة: أنس بن عياض، ومعمّر، وأبو علقمة الفرويّ - واختلف عنه -، ومحمد بن إبراهيم بن دينار - من أهل المدينة، صندل لقبه -، ويحيى بن هاشم الغسانيّ، روه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة.

وقال عبد الحميد بن جعفر، ومحمد بن دينار الطاحي في هذا الحديث: من مسّ ذكره، أو أثنيّه، أو رفعه، فليتوضأ.

وكذلك قال أبو حميد المصيصي، عن حجاج، عن ابن جريج، عن هشام.

(١) في الأصل: ميسرة.

(٢) سقط من الأصل، وستأتي روايته بعد.

(٣) هكذا في الأصل، ولا شك في وجود سقط، وأيضاً فيما بعده حيث ذكر الاختلاف على الثوري، والله أعلم.

وكل من قال هذا عن هشام [وهم]^(١) في رفعه إلى النبي ﷺ؛ لأن المحفوظ عن هشام ما قال أيوب السخيتاني، ومالك بن أنس، ومن تابعهما أن ذكر الأتئين، والرفع من قول عروة غير مرفوع إلى النبي ﷺ، ولا إلى بسرة^(٢).

ورواه داود بن عبدالرحمن العطار، عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وكذلك قال البزاز، عن عبيد بن إسماعيل الهباري، عن أبي أسامة، عن هشام. والمحفوظ: عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة. وليس فيه: عبدالله بن أبي بكر.

ورواه همام بن يحيى، عن هشام، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة. ويُذكر ذلك في أحاديث عبدالله بن أبي بكر بعد هذا. وكذلك ما رواه هشام بن زياد -أبوالمقدام-، عن هشام، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس.

ورواه يحيى [بن]^(٣) أيوب المصري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وكذلك قيل: عن الدراوردي -رفعا جميعاً- عن عائشة، عن النبي ﷺ. ولا يصح هذا القول، عن هشام.

ورواه عثمان بن [سعد]^(٤) الكاتب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة بلفظ آخر.

(١) زيادة للبيان.

(٢) ر: "الفصل" للخطيب (٣٤٣/١-٣٤٨).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبتته. وهو من رجال التهذيب.

[وعثمان]^(١) هذا متروك الحديث.

فلما اختلف على هشام بن عروة في إسناد هذا الحديث، فرواه عنه جماعة من الرفعاء الثقات، منهم: أيوب السخيتاني، ويحيى القطان، ومن قدمنا ذكره معهم، فرووه عن هشام، عن أبيه، عن بسرة.

وخالفهم جماعة من الرفعاء الثقات أيضاً، منهم: سفيان الثوري، وهشام بن حسان، وعبدالله بن إدريس وغيرهم [من]^(٢) قدّمنا ذكره معهم، روه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن [بسرة]^(٣).

فلما ورد هذا الاختلاف عن هشام أشكل أمر هذا الحديث، وظنّ كثير من الناس من [المعني]^(٤) النظر في الاختلاف أن هذا الخبر غير ثابت؛ لاختلافهم فيه، ولأن الواجب في الحكم أن يكون القول قول من زاد في الإسناد؛ لأنهم ثقات؛ [فزيادتهم]^(٥) مقبولة، فحكم قوم من أهل العلم بضعف الحديث؛ لطعنهم على مروان. فلما نظرنا في ذلك، وبجشنا عنه وجدنا جماعة من الثقات الحفاظ، منهم: شعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيعة بن عثمان التيمي، والمنذر بن عبدالله الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد الكوفي، وعليّ بن مسهر القاضي الكوفي، وحמיד بن الأسود -أبو الأسود البصري-، وزهير بن معاوية الجعفي، فرووا هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث أن عروة قال: ثم لقيت بسرة بعد، فسألته عن الحديث، فحدثني به عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها.

(١) في الأصل: عبدالرحمن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: من. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: عمرة!

(٤) في الأصل: المنعم. وقد يكون الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: فزيادته.

فدلّ ذلك من رواية هؤلاء نفر على صحة الروایتين الأولین جميعاً، وزال الاختلاف، والحمد لله، وصحّ الخبر، وثبت أن عروة سمعه من بسرة، شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها.....^(١) الشرطيّ إليها.

ومما يقوّي ذلك، ويدلّ على صحته، وأن هشاماً كان يحدث به مرّة: عن أبيه، عن مروان، عن بسرة. عن السماع الأول عن عروة، وكان يحدث به تارة أخرى: عن أبيه، عن بسرة، على مشافهة عروة لبسرة وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها - ما قدّمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحماد بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفرويّ، وسعيد الجمحيّ، وابن أبي الزناد، ومعمر، وهشام بن حسنّ، فإنهم رووه عن هشام على الوجهين جميعاً، وكان هشام ربما نشط فحدث به على الوجهين جميعاً في وقت آخر، كما رواه شعيب بن إسحاق، ومن تابعه.

(١) كلمة أو كلمتان لم أستطع قراءتهما - رسمهما -: الدسالة. ولعل الصواب. بعد إرساله. والله أعلم.

ذكر رواية عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، والخلاف فيه عنه

ورواه مالك بن أنس، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.
واختلف عن مالك:

فرواه القعني، ومعن، ويحيى بن يحيى، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك كذلك.
وخالفهم عبدالوهاب بن عطاء، ورواه عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن
عروة، عن بسرة. ولم يذكر فيه: مروان.
والأول أصح.

ورواه إسماعيل بن عُلَيَّة، عن عبدالله بن أبي بكر، واختلف عنه:
فرواه أبو عبيد القاسم بن سلام، عن ابن عُلَيَّة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة،
عن بسرة.

وخالفه غير واحد، رَوَاهُ عن ابن عُلَيَّة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن
مروان، عن بسرة.

وكذلك رواه سفيان بن عيينة، وعمرو بن الحارث، عن عبدالله بن أبي بكر، عن
عروة، عن مروان، عن بسرة.

[و^(١) رواه سفيان الثوري، واختلف عنه:

فرواه أبو حذيفة، عن الثوري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان،
عن بسرة.

(١) زيادة على الأصل.

ورواه عباد بن موسى - [أبو عقبة] ^(١) القرشي - عن الثوري، عن هشام، وعبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن عائشة.

ورواه قبيصة بن عقبة، واختلف ^(٢) عنه:

فرواه إبراهيم بن هانئ، عن قبيصة، عن الثوري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن بسرة. ولم يتابع قبيصة على هذا القول، وهو وهم منه.

ورواه الضحاك بن عثمان، وابنه: عثمان بن الضحاك، [وعمر] ^(٣) بن محمد بن زيد، وعبدالله بن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، وأبي الأنصاري، عن النبي ﷺ.

ورواه محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن بسرة.

ورواه شعبة، واختلف عنه:

فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة. قال ذلك أبو قلابة عنه.

ورواه أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن عبدالله بن أبي بكر، أو أخيه محمد بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه معاذ بن معاذ، و غندر، والنضر بن شميل، عن شعبة، عن محمد بن أبي بكر. بغير شك.

(١) في الأصل: وأبو عقبة. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تهذيب الكمال" (١٦٥/١٤).

(٢) في الأصل بعدها: بن عقبة واختلف عنه. فلذا حذفت المكرر.

(٣) في الأصل: وعمر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) هكذا قرأتهما من الأصل، وسيأتي مثلها.

ورواه محمد بن مسلم الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، واختلف عنه:
 فرواه يونس، وعقيل، والليث بن سعد -واختلف عنه-، [وعبدالرحمن]^(١) بن
 خالد بن مسافر، وإسحاق بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد
 [الرصافي]^(٢)، وهبار بن عقيل، وعبدالرحمن بن يزيد بن [نميم]^(٣)، والوليد بن محمد
 الموقري، روه عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.
 ورواه قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة. وأسقط من
 الإسناد: عبدالله بن أبي بكر.

ورواه الأوزاعي، عن الزهري، واختلف عنه:
 فرواه محمد بن كثير المصيصي، وعقبة بن علقمة، عن الأوزاعي، عن الزهري،
 عن عروة.

[ورواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري.....]^(٤).
 قال ذلك هشام بن عمار، وابن أبي الحواري، وقاسم [الجوعى]^(٥)، عن الوليد
 ابن مسلم.

وخالفهم [دحيم]^(٦)، فرواه عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن حزم
 -ولم يسمه-، عن عروة، عن بسرة.

(١) في الأصل: وعبدالله. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل طمس بالخير عليها. وما أثبتته من (ص)، (خ).

(٣) في الأصل: نميم. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) استظهرت سقطه لما سيأتي بعده.

(٥) في الأصل: الجرعي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٦) كأنها في الأصل: دحيم. ورواية دحيم عند الطبراني في "الكبير" (١٩٤/٢٤) إلا أنها: عن أبي بكر بن محمد بن

ورواه الوليد بن سويد^(١)، وإسماعيل بن عبدالله بن سماعة، وعمر بن عبد الواحد، وأبو المغيرة، وابن أبي العشرين، وشعيب بن إسحاق، وعمرو بن أبي سلمة، ورواد بن الجراح، ويحيى البابلتي، ومحمد بن بشر التنيسي، روه عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

ورواه النعمان بن راشد، عن الزهري، عن أبي بكر بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

واختلف عن معمر:

فرواه عبد الرزاق، وعبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه سعيد بن أبي عروبة - وقيل: عن شعبة^(٢) -، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن بسرة.

ورواه عبد الرحمن بن [نمر]^(٣) اليحصبي، عن الزهري، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وقال عبدالله بن ذكوان، وعمرو بن خالد: عن الوليد، عن ابن نمر، عن الزهري، عن عروة، عن بسرة. ولم يذكر: مروان.

ورواه ابن أخي الزهري، عن الزهري، قال: أخبرني عروة، عن بسرة. ووهم في قوله؛ لأن الزهري إنما سمعه من عبدالله بن أبي بكر، عن عروة.

وروى هذا الحديث ابن جريج، واختلف عنه:

(١) هكذا اسمه.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) سقط من الأصل.

فرواه أبوقرة، والبرساني، عن ابن جريح، عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، وعن زيد بن خالد جميعاً.

وكذلك قال ابن السري، وسلمة بن شبيب، عن عبدالرزاق، عن ابن جريح، عن الزهري.

وقال غيرهما عن عبدالرزاق في هذا الحديث بهذا الإسناد: أو زيد بن خالد بالشك.

وكذلك قال حجاج الأعور، ومخلد بن يزيد، عن ابن جريح.

ورواه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد -وحده-، عن النبي ﷺ.

ورواه [برد]^(١) بن سنان، ومحمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن الزهري، عن بسرة مرسلًا.

ورواه ابوالزناد، عن عروة، عن بسرة.

ورواه عمر بن قيس، عن الزهري، وهشام، وعطاء، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه سعيد بن أبي هلال، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة^(٢).

وروي عن سليمان بن موسى مرسلًا، عن مروان بن الحكم، عن بسرة.

وروي عن سليمان التيمي مرسلًا، عن مروان بن الحكم، عن بسرة.

(١) في الأصل: بردة.

(٢) بعده في الأصل: ورواه سعيد بن أبي هلال... أعاد الإسناد مرة أخرى لانتقال النظر، فلذا حذفته.

ورؤى عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن بسرة.

حدّث به عمرو بن شعيب، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن المؤمل المخزومي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده،

عن بسرة بنت صفوان.

قال ذلك عليّ بن حرب، عن زيد بن الحباب عنه.

وخالفه محمد بن بشر العبدى، ومعاذ بن هانى، ومعن بن عيسى، روه عن

ابن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن بسرة سألت النبي ﷺ.

ورواه المثني بن الصباح، واختلف عنه:

فرواه مكّي بن إبراهيم، وأبو قرّة: موسى بن طارق، وهيب بن خالد، وصدقة

ابن طارق^(١) الدمشقي، عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن

المسيب، عن بسرة.

وكذلك روى عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب،

عن بسرة.

ورواه ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن ابن عمر، عن بسرة.

قال ذلك الشافعي، عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج.

وخالفه عبدالرزاق، رواه عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن بسرة مرسلًا.

ورؤى عن ابن عمر، عن بسرة.

يرويه نافع، واختلف عنه:

(١) هكذا، ولعل الصواب: خالد. وسأني مستندًا.

فرواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه حفص بن عمر العدني - ويعرف بالفرخ، ضعيف -، عن مالك، عن نافع،

عن ابن عمر، عن بسرة، عن النبي ﷺ.

وحدث به شيخ لأهل خراسان، عن أبي مصعب، عن مالك، عن نافع، عن

ابن عمر، عن بسرة أيضاً.

ولا يصح عن ^(١) أبي مصعب.

وروي عن عبدالله بن عمر العمري، وابن عجلان، وجويرية بن أسماء، وصخر بن

جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وروي عن حمزة النصيبي، عن نافع، عن ابن عمر، عن صفية بنت أبي عبيد،

عن عائشة، عن النبي ﷺ. ولا يصح.

والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر، قوله. غير مرفوع.

وروي عن موسى بن داود، عن عبدالله بن الموصلي، عن [ابن] ^(٢) أبي مليكة

مرسلاً، عن بسرة.

وروي هذا الحديث عن الزهري من وجه آخر عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن الزهري:

فروي عن شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن عمرو بن شعيب ^(٣)،

عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

(١) مكررة في آخر اللوح، وأول الذي يليه.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) بعدها في الأصل: عن الزهري. ويبدو أن لا وجه لها.

وخالفه [عمر]^(١) بن سعيد بن سريج، رواه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

حدث به عنه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة.

رواه عنه ابن أبي أويس، وإسحاق الفروي، وابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة^(٢).

ووهم في قوله: عن ابن أبي ذئب؛ وإنما رواه عن [ابن]^(٣) أبي فديك، عن إبراهيم ابن إسماعيل، عن عمر بن سريج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وكذلك رواه [أبو وهب]^(٤): عبيد الله بن [عمرو]^(٥) الكلاعي، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، [بلفظ]^(٦) آخر.

حدث به عنه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - رحمها الله -: أن النبي ﷺ أعاد الوضوء، وقال: إني حككت ذكري.

واختلف عن عبد الصمد:

(١) في الأصل: عمرو. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "التاريخ الكبير" (١٥٩/٦)، "الجرح والتعديل" (١١١/٦) وفيهما: سريج، والصواب: سريج، ر: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١٢٧٢/٣)، "تصحيفات المحدثين" (٥٠٤/٢)، "المؤتلف والمختلف" لعبد الغني ص (٧٦).

(٢) هكذا ورد الإسناد، وقد يكون هناك سقط أو تحريف بالمقارنة بما قبله وما بعده.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: ابن وهيب. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٦) في الأصل: بلفظة. ولعل الصواب ما أثبتته.

فرواه هارون الحمّال عنه مرسلًا.

وكذلك قال أبو معمر، عن عبد الوارث، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهري مرسلًا.

وقال عبد الوهاب الخفاف: عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الزهري مرسلًا. لم يذكر فيه: المهاجر بن عكرمة.

وخالفه شعيب بن إسحاق^(١)، رواه عن هشام، عن يحيى، [عن]^(٢) المهاجر بن عكرمة: أن عبد الله بن أبي بكر حدثه: أن النبي ﷺ.

وخالفه عبد العزيز بن أبان، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبيد الله بن عليّ الحنفّي، وشعيب بن إسحاق، رَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

ورواه عبد الوهاب بن عطاء، وأبوداود، عن هشام، عن يحيى، عن رجل، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه شيبان، عن يحيى، عن رجل، عن عروة، عن عائشة.

ورواه أبو أمية البصري -وهو: أيوب بن خوط-، عن يحيى، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن يحيى مرسلًا، عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه [عمر]^(٣) بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا.

ورواه يحيى بن أيوب البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن

النبي ﷺ.

(١) هكذا في الأصل، وستأتي روايته بعد، وهي الموافقة لمصادر الحديث. والله أعلم.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: عمرو. ولعل ما أثبتته الصواب.

قال ذلك جامع بن شداد، عن زياد بن يونس.

ورواه عبد الحميد بن عبد الحكيم^(١) الكريزي، عن الدراوردي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

ورواه عثمان بن سعد الكاتب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً. وقال فيه: من مسّ فرجه، أو إبطه، أو رفعه، فليتوضأ. وهذا محفوظ من رواية هشام، عن أبيه، من قوله. ليس فيه: عائشة.

ورواه هشام بن زياد -أبوالمقدام-، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس.

ورواه الوازع بن [نافع]^(٢) عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

ورؤي عن عبدالله بن عمر، عن عائشة موقوفاً.

ورؤي عن الزهري من وجوه أخرى.

وروي إسحاق بن أبي فروة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبد القاري، عن

أبي أيوب، عن النبي ﷺ.

قاله عبدالسلام بن حرب، عن إسحاق. وإسحاق متروك.

ورواه [العلاء]^(٣) بن سليمان الرقي، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وكذلك روي عن عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن

سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

والصحيح: عن سالم، عن أبيه، من قوله. غير مرفوع. وكذلك رواه نافع.

(١) في "الجرح والتعديل" (١٧/٦): عبدالحليم.

(٢) كأنها في الأصل: مسافع.

(٣) كأنها في الأصل: العلى. أو: الملى.

وروى عمر بن يونس اليمامي حديثاً بإسناد متصل لا أحفظه الساعة، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: ما أبالي مسسته، أو مسست أنفي.

ورواته مجهولون، لا تثبت بهم حجة.

حدثنا إبراهيم بن حماد القاضي، قال: حدثنا أحمد بن عبيد الله العنبري، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا مس أحدكم ذكره، أو رفعه، أو أنثيه، فليتوضأ. حدثنا ابن مبشر، والمحاملي، ومحمد بن محمود، قالوا: حدثنا أبو الأشعث، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مس ذكره فليتوضأ.

وكان عروة يقول: إذا مس [رفغيه]^(١)، أو أنثيه، أو ذكره، فليتوضأ.

وذكر أبو محمد بن صاعد، عن أبي الأشعث: أن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: من مس ذكره فليتوضأ.

حدثنا المحاملي -أبو عبد الله-، والقاسم -أخوه-، قالوا: حدثنا يعقوب، وحفص ابن عمرو، قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ. لم يذكر أبو عبيد^(٢).....^(٣).

(١) في الأصل: رفعها. أو: رفعها.

(٢) هو القاسم المحاملي شيخ الدارقطني.

(٣) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: الرمال. والله أعلم.

حدثنا المحامليّ -أبو عبد الله-، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرقي، وعبد الله

ابن محمد بن سنان،

وحدثنا^(١) عليّ بن عبد الله [القراطيسيّ]^(٢)، قال: حدثنا جعفر بن أبي عثمان

الطيالسيّ، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا عليّ بن المبارك، عن [هشام]^(٣)

ابن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال:

حدثنا عبد الرحمن بن مهديّ، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه،

عن بسرة بنت صفوان: أن النبيّ ﷺ قال: من مسّ فرجه -أو ذكره- فليتوضأ.

حدثنا ابن مفلح قال: حدثنا محمد بن زبير المكيّ، قال: حدثنا ابن أبي حازم،

عن هشام، عن أبيه، عن بسرة: أنها سمعت النبيّ ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره

فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، وعثمان بن أحمد الدقاق، قالا: حدثنا يحيى بن

أبي طالب، قال: أخبرنا عبد الوهاب، قال: أخبرنا أبو معمر المدني، عن هشام بن عروة،

عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قالت: ذكر رسول الله^(٤) ما يتوضأ منه، فذكر: من

مسّ فرجه فليتوضأ.

(١) لعل القائل هو المحاملي، فهو من شيوخه.

(٢) في الأصل: الفرعساتي -هكذا قرأها-، ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ بغداد" (٤٤٢/١٣).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل بعدها: من مسّ فرجه فليتوضأ، حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن مبشر... أعاد الحديث الذي مرّ قبل؛

لاتنقل النظر، ثم استدرك فعلم بـ: لا... إلى. إشارة لحذف ما بينهما.

حدثنا علي بن الفضل بن طاهر، قال: حدثنا إسحاق بن [الهيلاج]^(١)، قال: حدثنا محمد بن حفص، قال: حدثنا أبو معشر - هو يوسف بن يزيد، كذا قال في الحديث -، عن هشام، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا الحسين بن القاسم بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن موسى الدولابي، قال: حدثنا عباد بن صهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ.

حدثنا الحسين بن محمد المطبقي، قال: حدثنا [الربيع]^(٢) بن سليمان، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن عبد الرحمن [الجمحي]^(٣)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان - وقد كانت صحبت النبي ﷺ -: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبو علقمة [الفروي]^(٤)، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل، قال: حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: أخبرنا هشام بن عروة، [عن أبيه]^(٥)، عن

(١) غير مكتملة في الأصل؛ لكونها في آخر السطر، وفي (ص) (خ) ما أثبتته.

(٢) غير مكتملة في الأصل؛ لكونها في آخر السطر. وأثبتها من (ص) (خ)، وتبعاً لكون الربيع من شيوخ الحسين. ر: "تاريخ بغداد" (٦٦٥/٨).

(٣) غير مكتملة في الأصل؛ لكونها في آخر السطر. وفي (ص) (خ): الحجري. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: العدوي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) سقط من الأصل. ر: "السنن" للدارقطني (١/٤٨)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٠٠).

بسرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ ذكره، أو أنثيه، أو رفعه، فليتوضأ.

حدثنا إبراهيم بن أحمد [القرميسي^(١)]، قال: حدثنا محمد بن معاذ بن الحارث ابن حماد التستري، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبيد الله بن بزيع، عن هشام ابن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره، أو أنثيه، فعليه الوضوء.

حدثنا ابن بطلون، قال: حدثني أبي،

وحدثنا ابن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان القطان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كنت عند مروان بن الحكم جالساً، فتذاكرنا مسّ الذكر، فلم نرَ عليه وضوءاً، فدعا مروان بعض شرطه، فأرسلوا إلى بسرة بنت صفوان، فسألها، فأخبرته أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم فرجه -أو ذكره- فليتوضأ.

في حديث ابن سنان: فلم أرَ عليه وضوءاً. ولم يذكر: الأثنين.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا أحمد بن [محمد^(٢)] بن يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا عثمان بن عمر، عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كنت عند مروان بن الحكم، فسألهم عن مسّ الذكر، فلم أرَ عليه إعادة الوضوء، فدعا مروان بعض شرطه، فأرسله إلى بسرة بنت صفوان يسألها عن ذلك، فأخبرته أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا خلف بن هشام البزاز، قال: حدثنا

(١) في الأصل: العرسي. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ بغداد" (٥٠٣/٦).

(٢) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبتته.

حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، [عن أبيه: أنه كان]^(١) عند مروان بن الحكم، [فسئل]^(٢) عن مسّ الذكر، فلم يرَ به بأساً، فقال عروة: إن بسرة بنت صفوان حدثني أن رسول الله ﷺ قال: إذا أفضى أحدكم إلى ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ. فبعث مروان حرسياً إلى بسرة، فرجع الرسول، وقال: نعم. فقال: كان أبي، يقول: إذا مسّ أحدكم رفعه، أو قال: أنثيه، أو: فرجه، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا سفیان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة، عن النبي ﷺ -مثل حديث قبله: قال رسول الله ﷺ-: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي الرجال الصلحي، قال: حدثنا أبو[حميد]^(٣) المصيصي: عبد الله بن أحمد بن تميم^(٤)، قال: سمعت حجاجاً، يقول: قال ابن جريج: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان -وقد كانت صحبت النبي ﷺ-: أن النبي ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره أو أنثيه، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن محمد بن سابق القرشي، قال: حدثنا ابن إدريس، عن هشام بن عروة^(٥)، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

(١) في الأصل: عن هشام بن عروة، أن عند مروان.... ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: سئل.

(٣) في الأصل: أحمد. ولعل الصواب ما أثبت. ر: "السنن" للدارقطني (١٤٨/١).

(٤) في الأصل بعدها: بن إبراهيم بن أبي الرجال... كرر الإسناد مرة أخرى. ولا وجه له. وهو على الصواب في

(ص)، وفي (خ) كالأصل.

(٥) هشام بن عروة. مكررة في الأصل.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، قال: حدثنا عفان،

وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هاني، قال: حدثنا حجاج،

وحدثنا ابن عبدك، قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل

-أبوسلمة-، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه: أن

مروان بن الحكم قال: من مسّ فرجه -قال عفان: ذكره- فليتوضأ. فأنكر ذلك عليه

عروة بن الزبير، فقال مروان: حدثنا^(١) شرطي. اذهب إلى بسرة بنت صفوان

[فاسألها]^(٢): كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ فرجه -وقال عفان: ذكره-

فليتوضأ؟.

وقال حجاج في حديثه: اتت بسرة فاسألها؛ فإنها سمعت النبي ﷺ.

حدثنا أبو عبيد، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال:

حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم،

عن بسرة بنت صفوان -وكانت قد صحبت النبي ﷺ-: أن رسول الله ﷺ قال:

إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي، قال: حدثنا

عبدالعزیز -يعني: الأويسي- قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه،

عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان -وقد كانت صحبت النبي ﷺ- قالت:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن الورد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا

(١) هكذا في الأصل، وهي مهمة.

(٢) في الأصل: فاسألها.

عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ فرجه أو ذكره، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا أبوذرّ بن الباغندي، قال: حدثنا عبيدالله بن سعد الزهريّ، قال: حدثنا سليمان الهاشمي، قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان -وقد كانت صحبت النبي ﷺ-، عن النبي ﷺ: أنه قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

قال هشام: قال عروة: إذا مسّ أحدكم ذكره، أو رفعه، أو أنشيه، أو فرجه، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا جعفر بن محمد القلانسيّ، قال: حدثنا سليمان بن عبدالرحمن، قال: حدثنا ابن عيّاش، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ الرجل ذكره فليتوضأ، وإذا مسّت المرأة فرجها فلتوضأ.

حدثنا محمد بن أحمد بن عبدك، قال: أخبرني علي بن الحسين بن الجنيد، قال: حدثنا هارون بن أبي علقمة [الفروي] (١)، قال: حدثنا أبي، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة: أن النبي ﷺ قال: من مسّ فرجه فقد وجب عليه الوضوء.

وهذا غريب؛ لم يروه غير هارون -وهو هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي-، عن أبيه موسى بن أبي علقمة، عن مالك. وهو منسوب في الإسناد إلى جدّه

(١) في الأصل: الفروي. ولعل الصواب ما أثبتته.

أبي علقمة. ومن روى هذا الحديث عن أبي علقمة الفروي، عن مالك، فقد وهم. بلغني أن القيراني^(١) حدّث به عن شيخ له، عن آخر، عن أبي علقمة، عن مالك، عن هشام. وهذا وهم.

حدثنا [أبو]^(٢) عبدالله المحامليّ، قال: حدثنا أحمد بن إسماعيل^(٣)، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أنه كان يقول: من مسّ ذكره فقد وجب عليه الوضوء.

حدثنا عبدالله بن محمد بن ناصح، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن محمد بن عبد الصمد، قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان - وكانت صحبت النبي ﷺ - أن النبي ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ.

[حدثنا]^(٤) محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، قال: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه - مثل حديث الزهريّ، عن عروة -: تذاكر هو ومروان الوضوء من مسّ الفرج، فقال مروان: حدثني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: أمرنا بالوضوء من مسّ الفرج.

قال: وكان عروة لم يرفع بحديثه رأساً، فأرسل مروان إليها شرطياً، فرجع فأخبرهم أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالوضوء من مسّ الفرج.

حدثنا عبدالله بن محمد بن ناصح، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد، قال:

(١) هكذا قرأتها من الأصل. ويمكن أن تقرأ: القيراني. ر: "المعجم الأوسط" (١٥٣/١).

(٢) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) ر: "تاريخ مدينة السلام" (٣٥/٥).

(٤) سقط من الأصل.

حدثنا سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن أبي فروة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ. مثل حديث شعيب [بن] ^(١) إسحاق.

حدثنا إبراهيم بن أحمد [القرميسي] ^(٢)، قال: حدثنا أبو طاهر القاسم بن عبدالله بن مهدي، قال: حدثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر، قال: حدثنا محمد [بن] ^(٣) إبراهيم بن دينار، عن هشام بن عروة ^(٤)، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا عبدالله بن محمد البغوي، قال: حدثنا الحكم بن موسى، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، قال: أخبرني هشام، عن أبيه: أن مروان حدثه، عن بسرة - قال: وكانت صحبت النبي ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال: إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ. قال: فأنكر ذلك عروة، فسأل بسرة، فصدقته.

حدثنا محمد بن عمر بن القاسم النيسابوري الشافعي، قال: حدثنا محمد بن أحمد ابن راشد الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن الأصبع بن الفرغ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا المنذر بن عبدالله الحزامي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، عن النبي ﷺ، قال: من مس ذكره فليتوضأ. فأنكره عروة، فسأل بسرة، فصدقته.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن علي الوراق،

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها: و. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: القرميسي. وما أثبتته الصواب. وقد مر قبل.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) لعل الصواب بعدها: عن أبيه.

وحدثنا الشافعي، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن، قال: حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: أخبرني مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ. فأنكرت ذلك عليه، فأرسل إليها فحدثته عن رسول الله ﷺ، وأنا حاضر.

حدثنا جعفر بن أحمد بن محمد الواسطي، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا هارون الحمالي، قال: حدثنا أحمد بن محمد الأزرق، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان - وكانت قد صحبت النبي ﷺ -: أن النبي ﷺ قال: إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

قال هارون: فذكرت هذا لأحمد بن حنبل، فقال: أرى لقول شعبة أصلاً؛ قال يحيى بن سعيد، قال [شعبة]^(١): هشام بن عروة لم يسمع حديث مس الذكر من [أبيه]^(٢).

حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا بمصر، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، قال: حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباري، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام بن عروة، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن عروة: أنه كان عند مروان بن الحكم، فتذاكروا مس الفرج، فلم يكن عند عروة في ذلك شيء، فقال مروان: إن بسرة تحدث في ذلك بحديث. فأرسلوا إلى بسرة، فجاء الرسول،

(١) في الأصل: شعيب. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل غير واضحة. وكأنها: فيه.

فأخبر عنها أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا محمد بن معلى، قال: حدثنا محمد بن عبدالله المحرمي، قال: حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة، قال: حدثنا مالك، [عن^(١) عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: دخلت على مروان بن الحكم، فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: من مسَّ الذكر الوضوء. فقال عروة: ما علمت ذلك. فقال مروان: أخبرني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسَّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، وابن [السَّمَاك]^(٢)، قالوا: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا عبد الوهاب، قال: أخبرنا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: إذا مسَّ أحدكم ذكره فليتوضأ. حدثنا المحاملي، قال: حدثنا عبدالله بن أيوب المحرمي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: ذكره عبدالله بن أبي بكر...^(٣).

حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني، قال: حدثنا محمد بن زنجويه، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: ذكره عبدالله بن أبي بكر....

وحدثنا أحمد بن محمد، عن عروة^(٤): أن مروان أخبره عن بسرة بنت صفوان: أن النبي ﷺ قال: من مسَّ فرجه فليتوضأ. قال: فأرسل إليها رسولا سمعه منها، وأنا

(١) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: السماط. وما أثبتته من (ص)، (خ)، وهو الصواب. ر: "تاريخ بغداد" (١٩٠/١٣).

(٣) هكذا في الأصل، وهكذا ينتهي الحديث. ولعل المقصود ما روي عن ابن عيينة في جرح عبدالله بن أبي بكر.

ر: "شرح معاني الآثار" (٧٢/١)، "الإمام" (٢٤٩/٤)، وكذا فيما يأتي بعده.

(٤) هكذا الإسناد في الأصل، وفيه: عرة - بدل: عروة -.

حاضر، فجاء من عندها بذلك.

حدثنا عبدالله بن العباس بن جبريل، قال: حدثنا محمد بن صالح [الذارع]^(١)،
و^(٢)عبدالله بن موسى القرشي^(٣)، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن هشام بن عروة،
وعبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ:
من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا المحاملي^(٤)، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا
سفيان، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ:
من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا ابن بطلون، قال: حدثنا أبي،

وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا علي بن سهل البزاز،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا علي بن سهل، ومحمد بن إسحاق، قالوا: حدثنا

قبيصة، قال: حدثنا سفيان، [عن^(٥) عبدالله بن أبي بكر، عن [عروة]^(٦)، عن بسرة بنت
صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

في حديث ابن بطلون: قال لي رسول الله ﷺ.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي،

(١) في الأصل: الذارع. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ بغداد" (٣/٣٣٣).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: عن.

(٣) هكذا نسبته.

(٤) حدثنا المحاملي، مكررة في الأصل.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) في الأصل: عمرة. ولعل الصواب ما أثبتته.

[و] ^(١) حدثنا الصفار، قال: حدثنا موسى بن الحسن [الصقلي] ^(٢)، قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا عبدالعزيز بن [محمد] ^(٣) الدراوردي، قال: حدثني الضحاك بن عثمان، عن عبدالله بن أبي بكر، عن محمد ^(٤) بن عروة بن الزبير: أنه دخل على أبيه وهو ^(٥) أمير المدينة، فذكروا ما يجب منه الوضوء، فقال عروة: أخبرني بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم [الصلحي] ^(٦)، قال: حدثنا محمد بن عبيدالله بن يزيد الحزامي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عثمان بن عمرو بن ساج، قال: أخبرني عثمان بن الضحاك القرشي، عن عبدالله بن أبي بكر، [عن] ^(٧) عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ الذكر الوضوء.

حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبار، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا عبدالمملك بن محمد، عن عمرو بن محمد بن زيد، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يتوضأ الرجل من مسّ الذكر.

حدثنا أحمد بن المطلب، قال: حدثنا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا أبو الوليد القرشي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرني عمر بن محمد، ومالك بن أنس، عن

(١) أثبتتها لكيلا تتداخل الأسانيد. والصفار من شيوخ الدارقطني. ر: "تاريخ بغداد" (٣٠١/٧).

(٢) في الأصل: النفلي. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ بغداد" (٤٣/١٥).

(٣) كأنها في الأصل: عمر.

(٤) هكذا في الأصل.

(٥) هكذا قرأت العبارة في الأصل، وقد يكون الصواب: وهو عند أمير المدينة.

(٦) في الأصل: الطلحي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٧) في الأصل: بن.

عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، عن رسول الله ﷺ نحوه.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا يوسف بن يزيد -أبو يزيد-، [قال: حدثنا] ^(١) النضر بن عبد الجبار، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة بن الزبير، قال: حدثني مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا علي بن محمد المصري، قال: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان، وأبي الأنصار ^(٢)، عن النبي ﷺ، قال: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا محمد بن هارون [الحضرمي] ^(٣)، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن [مروان] ^(٤)، عن بسرة بنت صفوان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، قال: حدثنا أحمد بن خالد [الوهبي] ^(٥)، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

(١) زيادة لازمة على الأصل.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) في الأصل: الجعفي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: هارون.

(٥) في الأصل: الدسي. ولعل الصواب ما أثبتته.

حدثنا عبدالرحمن بن سعيد الأصبهاني -أبو صالح-، قال: حدثنا عقيل بن يحيى، وأبوسعود، قالا: حدثنا أبوداود، قال: أخبرنا شعبة، عن عبدالله، أو محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة بن الزبير، قال: أرسل مروان إلى بسرة بنت صفوان، فسألها عن حديثها، قالت: قال رسول الله ﷺ: -أو قالت: سمعت رسول الله ﷺ:- من مسّ فرجه فليتوضأ. أو قال: فليعد الوضوء.

حدثنا الحسين، والقاسم ابنا إسماعيل، قالا: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، يحدث عن عروة بن الزبير، قال: بعث مروان إلى بسرة بنت صفوان -زاد الحسين: أو^(١) أم بسرة، قالا: وهي جدة مروان- فقالت: قال رسول الله ﷺ: إذا مسّ أحدكم ذكره توضأ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي، وأحمد بن عبدالرحمن ابن وهب، قالا: حدثنا عبدالله بن وهب، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان بن الحكم -وهو أمير على المدينة- أنه يتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه بيده. فأنكرت ذلك عليه، وقلت: لا وضوء على من مسّه. قال مروان: بل أخبرني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويتوضأ من مسّ الذكر.

قال عروة: فلم أزل أنا ومروان، حتى دعا رجلاً من حرسه، فأرسله إلى بسرة، فسألها عما حدثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: و.

حدثنا أبو طالب أحمد بن نصر، ومحمد بن أحمد بن عمرو البزار، وإبراهيم بن أحمد بن الحسن القرميسيني، قالوا: حدثنا أبو الطاهر القاسم بن عبد الله بن مهدي الإخميمي القاضي، قال: حدثنا^(١) محمد بن مهدي، قال: حدثنا يزيد بن يونس بن يزيد، عن أبيه، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه يده، فأنكرت ذلك، وقلت: لا وضوء على من مسّه. فقال مروان: بل أخبرني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: يتوضأ من مسّ الذكر. فقال عروة: فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسه، فأرسله إلى بسرة، فسألها عما حدثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هاني،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قالوا: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه يده، فأنكرت ذلك، فقلت: لا وضوء على من مسّه، فقال مروان: بلى، أخبرني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويتوضأ من مسّ الذكر. فقال عروة: فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسه، فأرسله إلى بسرة يسألها عما حدثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

(١) كلمة في الأصل، غير واضحة، وكأنها: عمر. فلعله سقط "أبو" منها. ولعله المترجم في "الجرح والتعديل" (١٠٦/٦)، "الثقات" (٩٩/٩، ١٢٢)، فيكون الصواب: أبو عمر محمد بن مهدي.

حدثني الحسين بن محمد المطبقي، والنيسابوري، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، قال: حدثني سلامة بن عقيل، قال: حدثني محمد بن مسلم، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان -وهو في إمرته على المدينة- أنه يُتوضأ من مسّ الذكر، فأنكرت ذلك، وقلت: لا يُتوضأ من مسّه. فقال مروان: أخبرتني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويُتوضأ من مسّ الذكر.

فقال عروة: فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسه، فأرسله إلى بسرة يسألها عما حدثته من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثه مروان بن الحكم.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا عبدالله بن صالح، وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا أبو صالح، وأبو بكر، قالا: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يُتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه يده، فأنكرت ذلك، وقلت: لا وضوء على من مسّه. فقال مروان: حدثتني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يُتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويُتوضأ من مسّ الذكر.

فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسه، فأرسله إلى بسرة، فسألها عما حدثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان.

[حدثنا ابن مبشر قال: حدثنا أحمد بن سنان^(١)، قال: حدثنا موسى بن داود،

(١) في الأصل: حدثنا أحمد بن مبشر بن سنان. ولعل الصواب ما أثبت.

قال: أخبرنا الليث، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر [بن] ^(١) عمرو، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم: أنه قال: الوضوء من مسّ الذكر، أخبرني بسرة بنت صفوان. فأرسل إلى بسرة، فقالت: ذكر رسول الله ﷺ ما يتوضأ منه، فذكر مسّ الذكر. حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا عبدالله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان بن الحكم: أنه قال: الوضوء من مسّ الذكر، فقال مروان: أخبرني بسرة بنت صفوان، فأرسلوا إلى بسرة، فقالت: ذكر رسول الله ﷺ ما يتوضأ منه، فذكر مسّ الذكر.

حدثنا أحمد بن بن منصور ^(٢)، قال: حدثنا أبو صالح عبدالله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عبدالرحمن بن خالد [بن] ^(٣) مسافر، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه يده، فأنكرت ذلك، وقلت: لا وضوء من مسّه. فقال مروان: بل أخبرني بسرة بنت صفوان، أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويتوضأ من مسّ الذكر. فقال عروة: فلم أزل أراجع مروان في ذلك، حتى دعا رجلاً من حرسه، فأرسله إلى بسرة بنت صفوان يسألها عما حدثته من ذلك، فأرسلت بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل شيخ الدارقطني سقط اسمه، أو يكون عطف على الإسناد السابق، فيكون بواسطة أبي بكر النيسابوري.

(٣) في الأصل: عن.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا جدي^(١)، عن الزهري، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته... فذكر نحوه.

حدثنا أحمد بن نصر -أبوطالب-، قال: حدثنا أبو حمزة إدريس بن يونس بن [يناق]^(٢) الفراء الحارثي^(٣)، قال: حدثنا أبو هوزة أحمد بن عبد الملك بن خصاص، قال: حدثنا أبي عبد الملك بن خصاص^(٤) بن عبد الرحمن بن أخي خصيف بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سيار بن عقيل -وهو ابن هبيرة الحضرمي الخزاعي-، عن محمد بن مسلم الزهري، قال: حدثنا عبدالله بن أبي بكر: أنه سمع عروة يقول: ذكر مروان في إمارته... الحديث.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هاني،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر [بن]^(٥) عمرو بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير يقول: ذكر مروان في إمارته... فذكر نحوه.

حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه، قال: حدثنا محمد بن هارون -[أبونشيط]^(٦)،

(١) هكذا قرأنا.

(٢) في الأصل: ينار.

(٣) ر: "الأسامي والكنى" لأبي أحمد الحاكم (٥٦/٤)، "الكنى" لابن منده ص (٢٦٣).

(٤) ر: "توضيح المشتبه" (٤٣٠/٣).

(٥) في الأصل: فذكر!.

(٦) كأنها في الأصل: ابونشيط. والصواب ما أثبتته.

قال: حدثنا أبوالمغيرة، قال: حدثنا عبدالرحمن [بن]^(١) يزيد بن عليم، قال: حدثني الزهري، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته... فذكر الحديث بنحوه.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: الوضوء من مسّ الذكر.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن بسرة: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: يتوضأ الرجل من مسّ ذكره.

حدثنا الحسين، والقاسم المحامليان، قالا: حدثنا يعقوب الرومي^(٢)،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي،

وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا أحمد بن عمر [السمسار]^(٣)، قالوا: حدثنا محمد بن

مصعب القرقيساني، [قال]^(٤): حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ ذكره، وأنثيه، فليتوضأ.

في حديث السمسار: أو أنثيه.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني أبي، قال:

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا قرأنا، وأحسنى أن تكون محرفة عن: الدورقي. ر: "تهذيب الكمال" (٣١٣/٣٢).

(٣) في الأصل: السيار.

(٤) في الأصل: قالا.

حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: يتوضأ من مسّ الذكر.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا العباس بن عبد الله [الترقي] ^(١)،

وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هاني، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: يتوضأ الرجل من مسّ الذكر.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور،

وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير: أنه تذاكر هو ومروان الوضوء من مسّ الذكر، فقال مروان: حدثني بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء من مسّ الفرج. وكان عروة لم يرفع بحديثه رأساً، فبعثوا إليها شرطياً، فرجع فأخبرهم بذلك.

قال الزهري، عن معمر ^(٢): وقال: إنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر... ^(٣).

حدثنا محمد بن نوح، قال: حدثنا هلال بن العلاء، قال: قال لي أبي: هذا سماع جدك من الخليل [بن] ^(٤) مرة،..... ^(٥) أصل جدّه، عن الخليل بن مرة، عن سعيد، عن

(١) في الأصل: الرقي.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) هكذا ينتهي في الأصل، والمراد واضح.

(٤) كأنها في الأصل: من.

(٥) كلمة لم أستطع قراءتها - رسمها - : وصاه.

معمر، عن الزهري، عن عروة، عن بسرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا أفضى أحدكم يده إلى فرجه فليتوضأ. قال: فحدث عروة مروان، فأرسل إليها، فأخبرته.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، وابن السمّك، قالا: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: أخبرنا سعيد، عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا أفضى أحدكم يده إلى فرجه فليتوضأ.

قال: فحدث به مروان بن الحكم، فأرسل إليها حرسياً، فحدثه بذلك.

حدثنا محمد بن نوح الجنديسابوري، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عبدالعزيز الجنديسابوري، قال: حدثنا عبد الله بن رُشيد^(١)، قال: حدثنا أبو.....^(٢)، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أفضى أحدكم يده إلى فرجه فليتوضأ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أبو الأزر،

وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج، قالا: حدثنا يعقوب بن

إبراهيم بن سعد،

وحدثنا أبو ذر، قال: حدثنا عبد الله بن سعد، قال: حدثنا عيسى، قال: حدثنا

ابن أخي ابن شهاب، عن عمّه، قال: أخبرني عروة: أنه سمع بسرة بنت صفوان تقول: سمعت النبي ﷺ يقول: من مسّ ذكره فليتوضأ.

قال أبو الأزر: إنما سمعت رسول الله ﷺ يقول:...

(١) ر: "الثقات" (٣٤٣/٨)، "اللسان" (٤٧٧/٤).

(٢) غير واضحة في الأصل، كأنها: عمرة. أو: حمزة. ولعل الصواب: أبو عبيدة. وهو جماعة بن الزبير، يروي عنه ابن رُشيد، وهو عن معمر.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا أبو إسماعيل البطيحي: محمد بن عبد الله بن منصور

الفقيه،

وحدثنا أبو هريرة الأنطاكي: محمد بن علي بن حمزة، [قال: حدثنا] ^(١) محمد بن

إبراهيم الصوري، قالوا: حدثنا محمد بن أبي السري،

وحدثنا [أبو] ^(٢) سهل بن زياد، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا

سلمة بن شبيب، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب،

عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة - زاد سلمة: ولم يسمع ذلك منه -، عن بسرة،

وزيد بن خالد الجهني: قال رسول الله ﷺ - والبطيحي: عن النبي ﷺ، قال: - إذا مسّ

أحدكم ذكره فليتوضأ.

أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه،

وحدثنا النيسابوري، والمحاملي، قالوا: حدثنا الحسن بن أبي الربيع،

وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعائي،

قالوا: حدثنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبد الله بن

أبي بكر، عن عروة: أنه كان يحدث عن بسرة بنت صفوان، أو عن زيد بن خالد:

أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

قال ابن زنجويه: أخبرني ابن شهاب، وقال: من مسّ ذكره.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أبو حميد المصيصي،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا يوسف بن سعيد، قالوا: حدثنا حجاج، قال:

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبت.

قال ابن جريج: أخبرني ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة - ولم يسمع ذلك منه -: أنه كان يحدث عن بسرة، أو عن زيد بن خالد: قال رسول الله ﷺ: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ.

قوله: لم يسمع ذلك منه. يعني: أنه لم يسمع ذلك الزهري من عروة. حدثنا أحمد بن عيسى بن السكن، قال: حدثنا عبد الحميد بن محمد بن [الحسين السمسار]^(١)، قال: حدثنا خالد بن يزيد، قال: حدثنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، قال: كان يحدث عن بسرة بنت صفوان، أو عن زيد بن خالد الجهني: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مس الرجل ذكره فليتوضأ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهني: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مس فرجه فليتوضأ.

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان،

وحدثنا المحاملي، قال: كتب إلينا^(٢) أبو بدر عباد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن الصلت، قال: حدثنا أبو شهاب، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد: قال رسول الله ﷺ: من مس فرجه فليتوضأ.

أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي قراءة عليه، قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد

(١) في الأصل: بن المسام. ولعل ما أثبتته الصواب. ر: "تاريخ بغداد" (٣٤٥/١٢).

(٢) غير واضحة في الأصل، وهي واضحة في (ص) (خ).

ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد: قال النبي ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ. حدثنا هُشَل بن دارم، قال: حدثنا أحمد بن ملاعب، قال: حدثنا ورد بن عبد الله، قال: حدثنا [عدي]^(١) بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهني، عن رسول الله ﷺ: إذا مسّ أحدكم فرجه فليعد الوضوء.

حدثنا أحمد بن العباس البغوي، قال: حدثنا [أبو بدر: عباد بن الوليد الغبري]^(٢)، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا حاتم بن وردان، قال: حدثنا برد - أبو العلاء -، عن الزهري^(٣)، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ. حدثنا ابن مخلد^(٤)، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحرّبي، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد - هو: ابن عمير -، عن الزهري، عن بسرة: أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ - تقول: إحدانا تمس فرجها -، قال: تتوضأ.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا أبو الأسود: أنه سمع عروة بن الزبير يذكر عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ فرجه فليتوضأ. حدثنا المحاملي، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا عبد الله بن صالح

(١) غير واضحة في الأصل، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: أبو زيد وعباس بن الوليد العبدي. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٥٠٢/٥).

(٣) هكذا مرسلًا عن بسرة، وكذا ما يليه.

(٤) غير واضحة في الأصل.

-أبو صالح-، قال: حدثني الليث، قال: حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ قبل أن يصلي.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا بكر^(١) بن سهل، قال: حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: حدثنا الهيثم بن حميد، قال: حدثنا ابن وهب، عن سليمان بن موسى، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا ابن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سليمان التيمي، قال: بلغني أن مروان بن الحكم أرسل إلى بسرة يسألها عن مسّ الذكر، فقالت: توضأ رسول الله ﷺ، وأمرنا بالوضوء.

حدثنا محمد بن أحمد بن صالح الأزدي، قال: حدثنا الزبير بن بكار، قال: حدثنا عمارة بن عمرو، عن مسور بن عبد الملك، عن عثمان بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: إذا أفضى أحدكم إلى فرجه فليتوضأ، والمرأة كذلك.

حدثنا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطي، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا زيد بن الحباب^(٢)، قال: حدثنا عبدالله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن بسرة بنت صفوان: أنها سألت النبي ﷺ عن المرأة تضرب بيدها إلى فرجها، قال: فيه الوضوء.

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) زيد بن الحباب، مكرر في الأصل.

حدثنا أحمد بن العباس البغوي، قال: حدثنا عباد بن الوليد، قال: حدثنا معاذ بن هاني، قال: حدثنا عبدالله بن المؤمل المكي، قال: حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: دخلت بسرة بنت صفوان على أم سلمة، فدخل النبي ﷺ فقال: من هذه عندك، يا أم سلمة؟ فقالت بسرة: يا نبي الله، المرأة التي ترى أنها مع زوجها. قال: إذا وجدت الماء فاغتسلي يا بسرة. قالت: فالمرأة تضرب يدها على فرجها. قال: توضئي يا بسرة. قالت أم سلمة: فضحت النساء يا بسرة! فقال لها رسول الله ﷺ: دعيها تسأل عما بدا لها، تربت يمينك.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا يعقوب بن محمد الزهري،

وحدثنا الصفار، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا معن بن عيسى، قال: حدثنا عبدالله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: قالت بسرة: يا رسول الله، المرأة -تعني: تمرّ يديها في ما هنالك-، قال: توضئي يا بسرة.

حدثنا أحمد بن المطلب، قال: حدثنا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا أحمد بن شقيق^(١) النسائي، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، عن أبي قرّة، عن المثني: أنه حدثه عن عمرو بن شعيب: أنه حدثه عن سعيد بن المسيب، عن بسرة، عن النبي ﷺ مثله.

حدثنا أحمد بن إسحاق بن نioxاب^(٢) الطيبي، قال: حدثنا الحسن بن علي بن زياد السدي، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا أبو قرّة، عن المثني بن

(١) هكذا.

(٢) ر: "تاريخ بغداد" (٥٩/٥).

الصباح، عن عمرو بن شعيب: أنه حدثه عن سعيد بن المسيّب: أنه حدثه عن بكرة بنت صفوان - إحدى نساء كنانة^(١)، خالة مروان بن الحكم: - أنها قالت: يا رسول الله....^(٢) بإحداها إذا مست فرجها بعد ما تتوضأ؟ فقال لها رسول الله ﷺ: توضئي يا بكرة إذا مست. فأرسل إليها مروان بن الحكم يسألها عن ذلك، فقالت: نعم، سألت رسول الله ﷺ عن ذلك - وعنده فلان وفلان، وعبد الله بن عمرو-، فأمرني بالوضوء.

حدثنا علي بن محمد السّوّاق، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا هشام ابن عمار، قال: حدثنا [صدقة]^(٣) بن خالد، عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيّب، عن بكرة بنت صفوان: أنها سألت النبي ﷺ في نفر من [أصحابه]^(٤)، قال: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا يوسف بن يزيد -أبو يزيد-، قال: حدثنا النضر بن عبد الجبار، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب: أن سعيد بن المسيّب حدثه: أن بنت صفوان - إحدى نساء بني كنانة، خالة مروان بن الحكم: - أنها سألت رسول الله ﷺ عن مسّ الفرج، فقال: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش، قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: قال أبو عبد الله الشافعيّ: أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب: سمع

(١) هكذا استظهرت قرأها.

(٢) كلمة غير واضحة - رسمها: - برا.

(٣) في الأصل: صرفة.

(٤) في الأصل: من أصحابنا به.

ابن عمر بسرة يحدثها^(١) عن النبي ﷺ في مس الذكر؛ فلم يدع الوضوء منه حتى مات. كذا قال: ابن عمر^(٢).

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني، قال: أخبرنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب: أن بسرة بنت صفوان، قالت: قلت: يا رسول الله، إحدانا تتوضأ للصلاة، فتفرغ من وضوئها، ثم تدخل يدها في درعها، فتمس فرجها، أيجب عنها الوضوء؟ قال: نعم، إذا مست فرجها فلتعد الوضوء. قال: وعبدالله بن عمرو جالس فلم [يترك]^(٣) ذلك عبدالله بن عمر^(٤) بعد.

حدثنا أحمد بن إسحاق بن هلول، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا موسى بن داود، عن عبدالله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة: أن رسول الله ﷺ دخل على أم سلمة، وعندها بسرة بنت صفوان، فقالت بسرة: يا رسول الله، إحدانا تضرب بيدها على فرجها، فقال: توضئي يا بسرة، فقالت أم سلمة: فضحت النساء، فقال: دعيها تسأل عما بدا لها، تربت يمينك.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو داود السجستاني، قال: قلت لأحمد بن حنبل: حديث بسرة في مس الذكر ليس بصحيح؟ قال: بل هو صحيح، وذلك أن مروان حدثهم عنها، ثم جاءهم الرسول عنها بذلك.

* * *

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) هكذا.

٤٠٦١- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن بسرة بنت صفوان: أن النبي ﷺ
أُتي بكتف شاة، وسكين، فأقيمت الصلاة وهو يأكل، فقام إلى صلاته، ولم يتوضأ(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه أبو كرز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة. ووهم فيه.

والصحيح: عن الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه.

سألته عن أبي كرز هذا؟

قال: هو قاضي الموصل: عبدالله بن عبد الملك الفهري.

قلت: ثقة؟

قال: لا، ولا كرامة.

* * *

(*) ر: "مرويات الزهري" (٢٠٧٩/٤).

٤٠٦٢ - وستل عن حديث أم كلثوم بنت عقبة - والدة حميد بن عبدالرحمن ابن عوف -، عن النبي ﷺ: ليس بكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً، أو نهي خيراً(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه أيوب، ومعمّر، ومالك، وعبيدالله بن أبي زياد، وعبدالرحمن بن إسحاق، وسفيان بن حسين، وابن عينة، وعبدالرحمن بن يزيد بن أبي حبيب^(١)، عن الزهري^(٢). وزاد كلمة لم يأت بها غيره، قال: ثم تلى هذه الآية: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ...﴾ [البقرة: ٢٢٤] الآية.

ورواه الزبيدي، وصالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة، والجراح بن المنهال، عن الزهري بهذا الإسناد. وزاد فيه: قال: ولم يرخص في شيء مما يقول الناس: إنه كذب، [إلا]^(٣) في ثلاث. ويقال: إن هذا ليس من حديث النبي ﷺ، وإنما هو من كلام الزهري، ومن قال فيه: قالت: ولم يرخص... فقد وهم. وإنما هو: قال: ... يعني: الزهري.

وكذلك روي عن يعقوب [بن]^(٤) عطاء، عن الزهري.

وكذلك رواه إسماعيل بن عياش، وعمرو بن قيس، عن الزهري.

(*) "التحفة" (٢٠٦/١٢) ح (١٨٣٥٣)، "الإتحاف" (٣٠٤/١٨)، "المعجم الكبير" (٧٤/٢٥)، "مشكل الآثار"

(٣٥٨/٧)، "الفصل" للخطيب (٢٦٧/١)، "العلل" (٣٠٣/٧)، "مرويات الزهري" (٢٠١٩/٤).

(١) هكذا الاسم، وأظن فيه تداخلاً.

(٢) أي: روه عن الزهري، عن حميد، عن أمه.

(٣) زيادة لازمة.

(٤) في الأصل: عن. ولعل ما أثبتته الصواب.

وروى هذا الحديث عبد الوهاب بن أبي بكر، عن الزهري، عن حميد، عن أمه: أنها سمعت النبي ﷺ لا يرخص في شيء من الكذب، إلا في ثلاث، كان النبي ﷺ لا يعدّه كذباً، وذكر الثلاثة. وهذا منكر، ولم يأت بالحديث المحفوظ الذي عند الناس. ورواه ابن جريج، عن الزهري في نحو رواية عبد الوهاب، فإنه روي عنه حديث غير هذا.

وقيل عن ابن جريج في هذا: حَدَّثْتُ^(١) عن الزهري، فدل على صحة ما قلناه. ورواه معاوية بن يحيى الصديقي، عن الزهري، فوهم في إسناده؛ جعله: عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أمه. والصحيح أنه: عن حميد بن عبد الرحمن. ورواه جعفر بن برقان، واختلف عنه: فرواه كثير [بن]^(٢) هشام، عن جعفر، عن الزهري، عن أم كلثوم مرسلًا. وخالفه زهير بن معاوية؛ رواه عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن أم كلثوم.

واختلف عن صالح بن كيسان: فرواه إبراهيم عنه، عن الزهري، عن حميد، عن أمه. وخالفه أسامة بن زيد، فقال: عن صالح بن كيسان، عن [سعد]^(٣) بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أم كلثوم. والصحيح حديث أيوب السخيتاني، ومن تابعه.

* * *

(١) هكذا استظهرت قراءتها.

(٢) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: سعيد، ولعل ما أثبتته الصواب.

٤٠٦٣- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أمّه أم كلثوم: قال رسول الله ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:
فرواه ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن حميد، عن أمّه.
وخالفه مالك، فقال: عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، من قوله.
وقول مالك أشبه.

* * *

٤٠٦٤- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أمّه أم كلثوم: قال رسول الله ﷺ: أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:
فرواه ابن عيينة، واختلف [عنه]^(١):
فقال الحميدي، عن ابن عيينة: أخبروني عن الزهري.
وتابعه إبراهيم بن بشار الرمادي، عن ابن عيينة.
ورواه محمد بن الصباح، ومحمد بن ميمون الخياط، عن ابن عيينة، عن الزهري.
ورواه حجاج بن أرطاة، عن الزهري.
قال مرة: عن حكيم [بن]^(٢) بشير، عن أبي أيوب الأنصاري.

(*) "التحفة" (٢٠٧/١٢) ح (١٨٣٥٤)، "الإتحاف" (٣٠٥/١٨)، ر: "مرويات الزهري" (٢٥٢/١).
(**) "الإتحاف" (٣٠٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٨٠/٢٥)، ر: "علل الحديث" (٥١٥/١)، "العلل" (١١٨/٦)، "مرويات الزهري" (٢٠٩٤/٤).

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته. وكذا فيما يليه.

وقال مرة: عن أيوب [بن] بشير، [عن حكيم]^(١) بن حزام.
وكلاهما غير محفوظ.

* * *

٤٠٦٥- وسئل عن حديث أم كلثوم بنت أبي بكر: أن رسول الله ﷺ قال:
إني لأكره أن أرى الرجل ثائراً فريض رقبته^(٢)، قائماً على امرأة يضربها^(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وليث بن سعد، وعبدالرحمن بن سليمان، وجريز، عن يحيى، عن
[حميد]^(٣) بن نافع، عن أم كلثوم بنت أبي بكر.

ورواه عدي بن الفضل، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة. ووهم فيه.

والصحيح حديث حميد بن نافع، عن أم كلثوم.

وكذلك رواه أبو الأسود - [يقيم]^(٤) عروة -، عن حميد بن نافع.

* * *

٤٠٦٦- وسئل عن حديث أم الحصين الأحمسية، عن النبي ﷺ: أنها رآته
في حجة الوداع يخطب على المنبر، عليه برد له، قد التفع به من تحت إبطه،
يقول: يا أيها الناس، اتقوا، واسمعوا، وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي،

(١) زيادة لازمة على الأصل.

(٢) المراد: عصب الرقبة وعروقها؛ لأنها هي التي تثور عند الغضب. ر: "النهاية" (٤٣١/٣).

(*) "الإتحاف" (٣٠٢/١٨)، "الطبقات" لابن سعد (٢٠٤/٨).

(٣) في الأصل: حميل.

(٤) في الأصل: يهم بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

ما أقام لكم كتاب الله (*).

فقال: يرويه يونس بن أبي إسحاق، [عن^(١)] العيزار بن حريث.

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن^(٢) العيزار، واختلف عنه:

فرواه [يوسف^(٣)] بن إسحاق بن أبي إسحاق، وعنبسة بن سعيد، عن أبي إسحاق،

عن [العيزار^(٤)] بن حريث، عن أم الحصين.

وكذلك قال النضر بن شميل، عن إسرائيل.

واختلف عن إسرائيل:

فقال عبيد الله بن موسى: عن إسرائيل، عن أبي [إسحاق^(٥)]، عن يحيى بن

أم الحصين، عن جدته أم الحصين.

وكذلك قال ورقاء بن [عمر^(٦)]، وحديج بن معاوية، وأبو بكر بن عيَّاش،

واختلف عنه:

فرواه منصور بن أبي مزاحم، عن أبي بكر، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن

حريث، ويحيى بن أم الحصين، عن أمه^(٧).

(*) "التحفة" (١٧٧/١٢) ح (١٨٣١٠، ١٨٣١١، ١٨٣١٣)، "الإتحاف" (٢٤٦/١٨)، "المعجم الكبير" (١٥٦/٢٥)،

"مرويات أبي إسحاق" ص (٩٤٤).

(١) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: عن غير العيزار. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: يونس. ر: "مرويات أبي إسحاق" ص (٩٤٤).

(٤) في الأصل: العيزار.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: عمرو.

(٧) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على أبي بكر.

وكذلك قال إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل.

وكذلك قال محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن العيزار، ويحيى -جميعاً-، عن

أم الحصين.

والقولان محفوظان عن أبي إسحاق.

ورواه شعبة، وزيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين.

* * *

٤٠٦٧- وسئل عن حديث حمدة بنت جحش، عن النبي ﷺ: في الاستحاضة(*).

فقال: يرويه عبدالله بن محمد بن عقيل، واختلف عنه:

فرواه أبو أيوب الأفرقي: عبدالله بن علي، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن

جابر. ووهم فيه.

وخالفه عبيدالله بن [عمرو]^(١)، و[شريك]^(٢)، وابن جريج، وعمرو بن [ثابت]^(٣)،

وزهير بن محمد، وإبراهيم بن أبي يحيى، روه عن ابن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن

طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حمدة بنت جحش. وهو الصحيح.

* * *

(*) حديث حمدة: "التحفة" (٦٧/١١) ح (١٥٨٢١)، "الإتحاف" (٩٢٠/١٦)، حديث جابر: "المعجم الأوسط" (١٦٧/٢).

(١) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) كأنها في الأصل: يزيد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: بن أبي ثابت. ولعل الصواب ما أثبتته.

حديث أم هانئ بنت أبي طالب، عن النبي ﷺ

٤٠٦٨- وسئل عن حديث عبدالله بن الحارث، عن أم هانئ: أن النبي ﷺ صلى الضحى ثمانى ركعات (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن الزهري، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن أم هانئ^(١).

وهذا أشبه بالصواب.

ورواه مكحول، عن عبدالله بن الحارث، عن أم هانئ.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن [فضاء]^(٢)، عن ابن عيينة، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن عبدالله بن الحارث، عن أم هانئ.

وخالفه أصحاب ابن عيينة، فرووه عنه، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث. وهو الصواب.

وكذلك رواه موسى بن أعين، وجريير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد.

* * *

٤٠٦٩- وسئل عن حديث ابن أم هانئ، عن أم هانئ: أن النبي ﷺ

(*) "التحفة" (٨/١٢) ح (١٨٠٠٤)، "الإتحاف" (٧/١٨-١١)، "المعجم الكبير" (٤٢٢/٢٤).

(١) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على الزهري، ولا شك في وجود سقط وتداخل في الأسانيد بسبب انتقال النظر، ولمعرفة الاختلاف على الزهري انظر مصادر الحديث.

(٢) في الأصل: مصفى، لكني قرأتها من "أطراف الغرائب" (ق/٣٣٣/أ): فضاء. ولعله الصواب.

دخل عليها وهي صائمة، فأتي ياناء، [فشرب] ^(١)، ثم ناولني، فشربت، فقلت: يا رسول الله، كنت صائمة، وكرهت أن أردّ سؤرك، فقال رسول الله ﷺ: إن كان من قضاء فاقضي يوماً آخر مكانه، وإن كان تطوعاً فإن شئت فاقضيه، وإن شئت فلا تقضيه ^(*).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، وأبو الأحوص -من رواية مسدد عنه-، عن سماك، عن هارون بن بنت أم هانئ، عن أم هانئ.

وقال غير مسدد: عن أبي الأحوص، عن سماك، عن ابن أم هانئ.

وقال أبو عوانة: عن سماك، عن ابن أم هانئ، عن أم هانئ.

وقال الوليد بن أبي ثور: عن سماك، عن يحيى بن جعدة، عن جدته أم هانئ.

وقال سعيد بن سماك بن حرب: عن أبيه، عن جعدة، عن أم هانئ.

وقال أبو حمزة السكري: عن شيخ له، عن سماك، عن رجل عن ^(٢) آل حمزة ^(٣)،

عن أم هانئ.

واختلف عن شعبة:

فرواه معاذ بن معاذ، عن شعبة، عن [جعدة] ^(٤) مراسلاً.

(١) زيادة للبيان.

(*) "التحفة" (٦/١٢) ح (١٨٠٠١، ١٨٠٠٥)، "الإتحاف" (١٦/١٨)، "المعجم الأوسط" (٣٤٨/٧)، "المعجم الكبير" (٤٠٧/٢٤)، "السنن" للدارقطني (١٧٣/٢-١٧٥)، "أطراف الغرائب" (٤١٠/٥).

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: من.

(٣) هكذا في الأصل: ولعل الصواب: جعدة.

(٤) في الأصل: جعد. وكذا فيما يأتي مثله.

ورواه أبوداود، عن شعبة، عن سماك، عن ابن أمّ هانئ. قال شعبة: فلقيت أحدهما^(١) -يقال له: جعدة-، فأخبرنا عن أمّ هانئ: أن النبي ﷺ قال: الصائم المتطوع أمين^(٢) نفسه: إن شاء صام، وإن شاء أفطر.

قال شعبة: فقلت [لجعدة]: أسمعته [من]^(٣) أمّ هانئ^(٤)؟

وقال غندر: عن شعبة، عن جعدة، عن أمّ هانئ.

وقال [حاتم]^(٥) بن أبي صغيرة: عن سماك، عن أبي صالح، عن أمّ هانئ. والاضطراب فيه من سماك بن حرب.

* * *

٤٠٧- وسئل عن حديث مجاهد، عن أمّ هانئ: صلى رسول الله ﷺ ركعتين

أو أربعاً، ثم لم يعد.

فقال: اختلف على مجاهد:

فرواه إبراهيم بن مهاجر، وخصيف، وابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أمّ هانئ.

وهو أشبه^(٦).

* * *

٤٠٧١- وسئل عن حديث أبي مرة -مولى عقيل بن أبي طالب-، عن

(١) هكذا.

(٢) هكذا.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) هكذا بدون جواب، وفي مصادر الحديث: قال: لا، ولكن حدثني أبو صالح وأهلنا عن أمّ هانئ.

(٥) كأنها في الأصل: حاكم. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٦) هكذا ينتهي الجواب. وانظر "المعجم الكبير" (٢٤/٤٣٠، ٤٣٨).

أم هانئ، قالت: [أَجَرْتُ] ^(١) هوين من المشركين يوم فتح مكة، فدخل علي بن أبي طالب ليقتلها... الحديث. وفي آخره: قد أجرنا من أجرت ^(*).

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه زيد بن الحباب، وابن وهب، وآدم بن أبي إياس ^(٢)، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي مرة -مولى عقيل-، عن أم هانئ.

وخالفهم سفيان الثوري، رواه عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي فاختة، عن أم هانئ. ووهم في ذلك.

والأول أصح.

ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن المقبري، عن كثير، عن أم هانئ.

والصحيح قول من قال: عن المقبري، عن أبي مرة، عن أم هانئ.

* * *

٤٠٧٢- وسئل عن حديث عروة، عن أم هانئ: أن رسول الله ﷺ قال:

اتخذوا الغنم؛ فإنها بركة ^(**).

فقال: يرويه هشام، واختلف عنه:

(١) في الأصل: اجدت.

(*) "التحفة" (١٥/١٢) ح (١٨٠/١٨)، "الإتحاف" (١٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٤١٧/٢٤، ٤٣١).

(٢) ر: "المعجم الكبير" (٤١٧/٢٤).

(**) "التحفة" (١١/١٢) ح (١٨٠/١٨)، "الإتحاف" (١٨/١٨)، "مسند إسحاق" (٢٨/٥)، "المعجم الكبير"

(٤٢٦/٢٤)، ر: "النكت الطراف".

فرواه أبو معاوية الضرير، والقاسم بن معن، وجعفر بن عون، عن هشام، عن أبيه، عن أم هانئ.

ورواه عثمان بن مكل، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ جاء إلى أم هانئ، فقال لها ذلك. فيكون مرسلًا.

ورواه ابن الهاد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.
والصحيح قول من قال: عن هشام، عن أبيه، عن أم هانئ.

* * *

٤٠٧٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أم هانئ: قال رسول الله ﷺ: إن أمي لن يخرّوا ما أقاموا شهر رمضان... بطوله (*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:
فرواه أبو طيبة الجرجاني، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أم هانئ.
وخالفه عبيد الله بن عبد الله^(١) بن أبي مليكة، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
وكلاهما غير ثابت.

* * *

(*) "علل الحديث" (٥٨٠/١)، "الكامل" (٢٥٧/٥)، "المعجم الأوسط" (١١٢/٥)، "فضائل رمضان" لابن شاهين ص (١٥١)، "تاريخ بغداد" (١٨٣/١٢).

(١) هكذا في الأصل، وابن أبي مليكة المشهور هو عبد الله بن عبيد الله، لكنه وقع في مكان آخر في "العلل" (١٢٨/١٠): عبيد الله بن عبد الله. وغيره محققه إلى: عبد الله بن عبيد الله، وفي "تاريخ جرجان" ص (٢٩٩) - وقد روى الحديث من طريق خلف بن خليفة -: عبد الله بن عبيد الله، لكن هل روى ابن أبي مليكة عن الأعمش، وقد مات قبله بثلاثين سنة تقريباً، وطبقته أعلى منه؟ الله أعلم.

٤٠٧٤- وسئل عن حديث أبي فاختة، عن أمّ هانئ: أن النبي ﷺ أهديت له حلة حرير سرياء، فأعطاهما عليّاً، فراح وهي عليه، فقال: إنما كسوتكها لتجعلها خمرة^(١) بين الفواطم، فإني أكره لك ما أكره لنفسي^(*).

فقال: يرويه برد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن أمّ هانئ. ورواه أخوه يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن جعدة بن هبيرة، عن عليّ. وهو الصحيح.

سئل أبو الحسن عن أبي فاختة؟ فقال: سعيد بن علاقة. قيل له: [من عني]^(٢) بالفواطم؟ فقال: فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وفاطمة بنت حمزة، وفاطمة بنت أسد -والدة عليّ، رضي الله عنه-.

* * *

٤٠٧٥- وسئل عن حديث يحيى بن [جعدة]^(٣)، عن أمّ هانئ، قالت: كنت أسمع قراءة رسول الله ﷺ، وأنا على عريشي بمكة^(**). فقال: يرويه مسعر، واختلف عنه^(٤):

(١) في المصادر: خمرًا.

(*) "الإتحاف" (٣١٠/١١)، "مسند إسحاق" (٢٦/٥)، "المعجم الكبير" (٣٥٧/٢٤، ٤٣٧)، ر: "العلل" (١٣٤/٣) ح (٣٢١).

(٢) في الأصل: مرعى. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: حمزة.

(**) "التحفة" (١٤/١٢) ح (١٨٠/١٦)، "الإتحاف" (١٢/١٨)، "مسند إسحاق" (٢٠/٥)، "المعجم الكبير" (٤١١/٢٤)، "أطراف الغرائب" (٤١٠/٥).

(٤) واختلف عنه، مكررة في الأصل.

فرواه عليّ بن حرب، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عمرو بن دينار، عن يحيى ابن جعدة، عن أمّ هانئ. ووهم فيه.

والمحفوظ: عن مسعر، عن أبي العلاء -وهو: هلال بن خباب-، عن يحيى بن جعدة، عن أمّ هانئ.

كذلك قال وكيع، وابن المبارك^(١)، وعبدالله بن داود الخريبيّ، وعبيدالله بن موسى، وأبونعيم، عن مسعر.

وكذلك رواه قيس بن الربيع، وفضيل بن [منبوذ]^(٢)، عن هلال بن خباب. وهو الصحيح.

* * *

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) كأنها في الأصل: معبوذ. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "المجرح والتعديل" (٧٦/٧).

ومن حديث أم عطية، عن النبي ﷺ

٤٠٧٦- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أم عطية، قالت: غسلنا بنت رسول الله ﷺ، فقال لنا: اغسلنها ثلاثاً بالسدر، فإن أنجت، وإلا فخمساً، وإلا فأكثر من ذلك. فرأيت أكثر من ذلك سبعا^(*).

فقال: يرويه همام بن يحيى، واختلف عنه: فرواه محمد بن سنان [العوفي]^(١)، عن همام، عن قتادة، عن أنس: أنه كان يأخذ ذلك عن أم عطية. وغيره يرويه عن همام، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن أم عطية. وهو الصواب.

* * *

٤٠٧٧- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أم عطية: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال: اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثر من ذلك إن رأيته بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً... الحديث^(**).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه: فرواه مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وجريز بن حازم، وابن جريج، وسفيان ابن عيينة، وفليح بن سليمان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أم عطية. ورواه يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد، عن حفصة، عن أم عطية.

(*) "التحفة" (٧٢/١٢) ح (١٨١٠٧)، "الإتحاف" (٩٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٤/٢٥).

(١) في الأصل: العوفي. ولعل الصواب ما أثبت.

(**) "التحفة" (٦٧/١٢) ح (١٨٠٩٤، ١٨١٠٠، ١٨١٣٣)، "الإتحاف" (٩٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٥٠-٤٥/٢٥)،

ر: "التمهيد" (٣٧٢/١).

ورواه حماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، وابن عُلَيَّة، وحماد بن سلمة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن [أم] ^(١) عطية. وقالوا فيه: قال أيوب: عن حفصة، عن أم عطية: اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً.

فكان أيوب سمعه من ابن سيرين، وسمعه من أخته حفصة، وزادت حفصة على أخيها محمد في الرواية العدد.

ورواه سلمة بن علقمة، عن محمد، عن بعض أخواته، عن أم عطية. ولم يسمّها. وهو صحيح من حديث أيوب، عن محمد، وعن أخته حفصة. حدثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قال: حدثنا عبدالله بن عبد الصمد بن أبي خدّاش، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، عن سفيان، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، قالت: توفيت بنت النبي ﷺ، فقال لنا: اغسلنها ثلاثاً بالسدر، أو خمساً، أو أكثر من ذلك إن رأيتم، و[اجعلن] ^(٢) في الآخرة كافوراً، أو شيئاً من كافور، ثم آذنتني. فأذناه، فأرسل إلينا بحقه، فقال: أشعرها إياه.

أخبرنا علي بن محمد البراق ^(٣)، قال: حدثنا إبراهيم بن راشد، قال: حدثنا سريج بن النعمان، قال: حدثنا فليح، عن أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية العدوية، قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ... الحديث بنحوه.

* * *

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: اجعلوا.

(٣) هكذا قرأنا من الأصل. ولعل الصواب: السواق. ر: "تاريخ بغداد" (٥٤١/١٣).

٤٠٧٨- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أم عطية: قال رسول الله ﷺ: مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى (*).

فقال: يرويه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه أبوهمام المخزومي، عن وهيب، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أم عطية.

والصحيح: عن أيوب، عن محمد، عن [سلمان] ^(١) بن عامر، عن النبي ﷺ.

* * *

٤٠٧٩- وسئل عن حديث حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، قالت: أمر

رسول الله ﷺ الحيض، وذوات الخدور أن يشهدن جماعة المسلمين يوم العيد، ويعتزلن الحيضُ مصلى المسلمين (**).

فقال: يرويه إسماعيل بن مسلم، عن ابن سيرين، عن أخته، عن أم عطية.

وكذلك [رواه] ^(٢) الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن محمد، عن حفصة، عن أم عطية.

وخالفهم أشعث بن سوار؛ رواه عن ابن سيرين، عن أم عطية.

وكذلك رواه منصور بن زاذان، وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن

أم عطية. وهو الصحيح.

* * *

(*) حديث سلمان: "التحفة" (٥٣٦/٣) ح (٤٤٨٥)، "الإتحاف" (٥٧٣/٥).

(١) في الأصل: سليمان. والصواب ما أثبتته.

(**) "التحفة" (٦٨/١٢، ٧٦) ح (١٨٠٩٥، ١٨١١٨)، "الإتحاف" (٩٣/١٨).

(٢) زيادة على الأصل.

ومن حديث فاطمة بنت قيس، عن النبي ﷺ

٤٠٨٠- وسئل عن حديث ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس، عن النبي ﷺ:

أنه لم يجعل لها^(١) سكنى، ولا نفقة، حين طلقها زوجها ثلاثاً^(*).

فقال: يرويه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه:

فرواه الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس.

حدّث به عنه سهل بن يوسف، وعبدالواحد بن زياد.

واختلف عن عبدالواحد:

فقال معلى بن أسد: عن عبدالواحد، عن حجاج.

وقيل: عن حرمي بن جعفر^(٢)، عن عبدالواحد، عن ليث، عن عطاء، عن

ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس.

والمحفوظ: عن حجاج.

ورواه عمرو بن دينار، عن عطاء، عن فاطمة بنت قيس. ولم يذكر فيه:

ابن عباس. وهو أشبه بالصواب.

وروي عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس.

* * *

٤٠٨١- وسئل عن حديث أبي بكر بن عبدالله بن أبي الجهم، عن فاطمة بنت

(١) في الأصل: له.

(*) "الإغاف" (٣٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٦٥/٢٤).

(٢) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: بن حفص. ر: "تهذيب الكمال" (٤٥٢/١٨).

قيس: قصة طلاقها، وفيه خطبة معاوية، وأبي جهم إياها، وقول النبي ﷺ: انكحي أسامة(*) .

فقال: يرويه شعبة، والثوري، وأبو عَميس، عن أبي بكر بن أبي الجهم: أنه سمعه من فاطمة بنت قيس.

وقيل: عن الثوري، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس^(١).

* * *

٤٠٨٢ - [وسئل عن حديث فاطمة بنت قيس]^(٢)، عن النبي ﷺ، عن تميم الداري: حديث [الجماسة]^(٣)(**).

فقال: يرويه عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن فاطمة. وخالفه بشير بن المهاجر، فرواه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وخالفه حسين المعلم، فرواه عن ابن بريدة، عن الشعبي، عن فاطمة.

* * *

٤٠٨٣ - وسئل عن حديث أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، عن النبي ﷺ: حديث الجماسة(***) .

(*) "التحفة" (٢٧/١٢) ح (١٨٠٣٧)، "الإتحاف" (٣٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٧٦/٢٤).

(١) في الأصل بعده: عن النبي ﷺ عن تميم الداري... ولا شك في انتقال النظر، فلذا فصلته وأثبت ما رأيت أنه سقط.

(٢) استصوبت سقطه نظراً لما ذكرته في آخر السؤال السابق.

(٣) في الأصل: الحماسة.

(**) حديث فاطمة: "التحفة" (٢٠/١٢) ح (١٨٠٢٤)، "الإتحاف" (٤٦/١٨)، ر: "علل الحديث" (٢٥٥/٣).

(***) "التحفة" (٣٩/١٢) ح (١٨٠٣٩)، "الإتحاف" (٤٦/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٧١/٢٤).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة [بن] ^(١) عبدالرحمن، عن فاطمة.
وخالفه عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، رواه عن الزهري، عن عمرة بنت
عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس.
حديث أبي سلمة أصح.

* * *

٤٠٨٤- وسئل عن حديث الشعبي، عن فاطمة بنت قيس: قال رسول الله ﷺ:
إن [في] ^(٢) المال حقاً سوى الزكاة. ثم قرأ: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَىٰ حَيْثِهِ ذَوِيَ الْقُرْبَىٰ
وَأَلْبَسْنَاهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ١٧٧] ^(*).

فقال: يرويه أبو حمزة [ميمون] ^(٣)، عن الشعبي ^(٤)، عن فاطمة بنت قيس، عن ^(٥)
النبي ﷺ.

وكلاهما ضعيفان.

* * *

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٢٤/١٢) ح (١٨٠-٢٦)، "الإتحاف" (٣١/١٨)، ر: "الأحاديث التي ذكر الترمذي فيها اختلافاً" ص (٧٩١).

(٣) في الأصل: هرون. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) بعده في الأصل: واختلف عنه. إلا أنها شطب عليها بخط أفقي.

(٥) غير واضحة في الأصل، وفوقها "إلى" إلا أنه لم تسبقها "لا"، والثان تستعملان للحذف، وفي (ص) كتب فوق

"الشعبي" "لا" ثم كتب بعدها: عن فاطمة بنت قيس إلى النبي ﷺ، ويظهر من الجواب وجود سقط بسبب انتقال

النظر، وقد روي الحديث مرفوعاً وموقوفاً على الشعبي، ورجح الترمذي الوقف، وقد رواه أبو بكر الهذلي عن

شعيب بن الحبحاب عن الشعبي به مرفوعاً. وانظر: "السنن" للدارقطني (١٠٧/٢).

٤٠٨٥ - وسئل عن حديث عروة، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قلت:

يا رسول الله، طلقني زوجي ثلاثاً، وأخاف أن [يقتحم]^(١) عليّ، فأمرها فتحوّلت^(*).

فقال: حدّث به أبو موسى محمد بن المثني، واختلف عنه:

فرواه ابن مبشر، عن أبي موسى، عن حفص بن غياث، عن هشام، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس.

وكذلك قال أبو بكر بن أبي شيبة، عن حفص.

وحدّث به أبو عليّ المالكّي، عن أبي موسى، عن ابن إدريس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه في الموضعين، والأول أصح.

حدّثنا عليّ بن عبد الله بن مبشر، قال: حدّثنا أبو موسى محمد بن المثني، قال: حدّثنا حفص بن غياث، قال: حدّثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قلت: يا رسول الله، زوجي طلقني ثلاثاً، وأخاف أن [يقتحم]^(٢) عليّ، فأمرها، فتحوّلت.

أخرجه مسلم عن أبي موسى كذلك.

حدّثنا أبو عليّ محمد بن سليمان المالكّي بالبصرة، قال: حدّثنا أبو موسى، قال: حدّثنا ابن إدريس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: جاءت فاطمة

(١) في الأصل: يقيم. ولعل الصواب ما أثبتته.

(*) "التحفة" (٢٦/١٢) ح (١٨٠٣٢)، "الإتحاف" (٣٢/١٨).

(٢) في الأصل: يفتح. ولعل الصواب ما أثبتته.

بنت قيس إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن زوجي طلقني ثلاثاً، وأحاف أن يُقتحم عليّ، فأمرها، فتحولت.

كذلك حدثناه المالكيّ، والذي قبله أصح. والله أعلم.

* * *

٤٠٨٦- وسئل عن حديث عروة، عن فاطمة بنت قيس: أنها أتت النبي ﷺ،

فذكرت أنها تستحاض، فقال: إنما ذلك عرق، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت [فاغسلي] ^(١) عنك الدم، وصلي ^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعيّ، عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه،

عن فاطمة بنت قيس. ووهم فيه.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي حبيش...، وقد

ذكرنا الخلاف فيه في مسند عائشة.

* * *

٤٠٨٧- وسئل عن حديث أبي [عبدة] ^(٢) بن حذيفة، عن عمته فاطمة،

عن النبي ﷺ: أنه حُمّ، فأمر بماء بسقاء فُعَلِقَ على شجرة، ثم اضطجع تحته، فجعل

يقطر على فؤاده ^(٣)، قلت: ادع الله فيكشف عنك. قال: إن أشدّ الناس بلاءً

(١) في الأصل: فاغسلي.

(*) "المعجم الكبير" (٣٦٢/٢٤).

(٢) في الأصل: عمرة. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٣) هكذا قرأها من الأصل.

الأنبياء، ثم الذين يلوفهم (*) .

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن كثير، وشعبة، وزائدة، وعشر، وفضيل، وجري، عن حصين، عن أبي [عبيدة] ^(١) [بن] ^(٢) حذيفة، عن [عمته] ^(٣) .

وقال يوسف القطان: حدثنا جدّي -مرّة^(٤)-، عن حصين، عن خيثمة بن عبدالرحمن، عن ابن حذيفة، عن عمّة له. والأول أصح.

* * *

٤٠٨٨ - وسئل عن حديث فاطمة بنت [عتبة] ^(٥) بن ربيعة بن عبدشمس، عن النبي ﷺ، قال: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من نفسه (**).

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن فاطمة بنت [عتبة] ^(٦) .

(*) "التحفة" (٣٣/١٢) ح (١٨٠٤٤)، "الإتحاف" (٤٩/١٨)، "الأمالي" للمحاملي -رواية ابن مهدي- (ق/٤٥/١)، "معرفة الصحابة" (٣٤١٨/٦).

(١) في الأصل: عبد.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: عتبة!

(٤) هكذا قرأها من الأصل.

(٥) كأنها في الأصل: عبيد. ولعل ما أثبتته الصواب.

(**) "الإتحاف" (٣٠/١٨).

(٦) في الأصل: عمه. ولعل ما أثبتته الصواب.

ورواه أبو بكر بن عيَّاش، عن محمد بن عجلان، عن [أمه]^(١)، عن فاطمة بنت عتبة.

حدثناه محمد بن مخلد، قال: حدثنا عمر بن محمد - [أبو]^(٢) حفص - الشطوي، قال: حدثنا أسيد بن زيد الجمال، قال: حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن محمد بن عجلان، عن أمه، عن فاطمة بنت عتبة، قالت: قلت: يا رسول الله ﷺ، أتى عليّ زمان وما في الأرض قبة أحب إليّ أن تهدم من قبتك، وإني اليوم ما في الأرض قبة أحب إليّ بقاء من قبتك. [فقال]^(٣): أما [إن]^(٤) أحدكم لا يؤمن حتى أكون أحبّ إليه من نفسه.

* * *

٤٠٨٩ - وسئل عن حديث زينب بنت جحش: كان رسول الله ﷺ يتوضأ في مخضب من صفر^(*).

فقال: يرويه الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، واختلف عنه: فرواه إبراهيم بن حمزة، عن الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن محمد بن إبراهيم، عن زينب بنت جحش. وخالفه ابن أبي مذعور، فرواه عن الدراوردي، عن عبيد الله، عن إبراهيم بن عبد الله بن جحش.

(١) في الأصل: أبيه. وهكذا وقع في "معركة الصحابة" (٣٤١٣/٦)، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "تاريخ مدينة السلام" (٥٣/١٣).

(٣) في الأصل: وزيادة. ولعلها محرفة عما أثبتته.

(٤) في الأصل: أرى. ولعلها محرفة عما أثبتته.

(*) "التحفة" (١٠٣/١١) ح (١٥٨٨٢)، "الإتحاف" (٩٦٥/١٦)، "أطراف الغرائب" (٣٧٥/٥)، "المعجم الكبير"

(٥٦/٢٤)، ر: "علل الحديث" (٢٧٣/١).

ورواه محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي، عن الدراوردي، فقال: عن الدراوردي^(١)، عن عبدالله بن إبراهيم بن أبي حبيش^(٢)، عن بعض آل جحش، عن زينب.

وقال ابن أبي [عمر]^(٣) العدني، وخالد بن يوسف [السمي]^(٤): عن الدراوردي، عن عبيدالله، عن إبراهيم بن محمد بن جحش مرسلاً، عن النبي ﷺ. وروى هذا الحديث عبدالله بن عمر العمري، واختلف عنه:

فقال سعيد بن أبي مريم: عن عبدالله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن جحش، عن أبيه: أن زينب كانت تغسل رسول الله ﷺ في مخضب من صفر. وخالفه معاوية بن صالح؛ رواه عن عبدالله بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن جحش، عن أبيه، عن زينب.

وقال قائل: عن عبدالله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد [بن]^(٥) عبدالله بن جحش، عن أبيه^(٦).

والحديث شديد الاضطراب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن أبي مذعور، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عبيدالله بن عمر، عن إبراهيم بن

(١) هكذا ذكر مرة أخرى.

(٢) هكذا في الأصل... ولعل الصواب: عن عبيدالله عن إبراهيم بن جحش عن بعض... والله أعلم.

(٣) في الأصل: عمرو. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: الشعبي. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٦) هكذا ينتهي الإسناد، ولعل المراد: عن زينب. وهي رواية حماد بن خالد.

عبدالله بن جحش، عن زينب بنت جحش، قالت: كان رسول الله ﷺ يتوضأ في مخضبي هذا، وهو من صفر.

قال الشيخ أبو الحسن: لا أعلم رواه عن عبيدالله غير الدراوردي.

* * *

٤٠٩- وسئل عن حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن زينب بنت

جحش: قال رسول الله ﷺ: ويل للعرب من شرّ قد اقترب (*) .

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عينة، عن الزهري، واختلف عن ابن عينة:

فرواه الحميدي، وإبراهيم بن بشار، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وابن مصفى، والحسن بن الصباح، وعبد الجبار بن العلاء، وأبو عبدالله المخزومي، ويحيى بن السري، وأبو يحيى القطان، وسعدان بن نصر، وعبدالله بن أيوب، وابن أخي الأصمعي، ومحمد بن أبي عون، ونصر بن علي، عن ابن عينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش. ذكروا فيه أربع نسوة.

ورواه مسدد، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وجماعة^(١) بن أحمد، عن ابن عينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة. وأسقطوا من الإسناد: حبيبة.

وأظن أن ابن عينة كان ربما أسقطها، وربما ذكرها.

(*) "التحفة" (١٠١/١١) ح (١٥٨٨٠)، "الإتحاف" (٩٦٨/١٦)، "المعجم الكبير" (٥١/٢٤).

(١) هكذا قرأنا من الأصل.

ورواه صالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، والنعمان بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش. ذكروا فيه ثلاث نسوة. ولم يذكروا: حبيبة.

ولم يذكرها في الإسناد عمر بن عيينة^(١) في....^(٢) الرواية عنه.

والمحفوظ عنه قول من لم يذكرها.

وقال الجراح بن منهال: عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت جحش،

قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ... فذكره.

وقيل: عن سعدان بن نصر، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب

بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة -زوج النبي ﷺ-، عن النبي ﷺ.

لم يذكروا فيه: زينب بنت جحش.

* * *

٤٠٩١- وسئل عن حديث زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة بنت جحش:

أما كانت تراق الدم، فأمرها النبي ﷺ أن تتوضأ عند كل صلاة^(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، وعكرمة: أن زينب بنت أم سلمة

اعتكفت، وهي تراق الدم، فأمرها النبي ﷺ أن تغتسل.

قال ذلك الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير.

وقال الباقلي: عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، أو عكرمة، بالشك.

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها -رسما-: اكر، وقد تكون: آخر. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١٠٥/١١) ح (١٥٨٨٦)، "الإتحاف" (٩٧٠/١٦)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٥١/١)، ر: "علل

الحديث" (٢٦٠/١).

ورواه هشام الدستوائي، عن يحيى، [فخالف] ^(١) الأوزاعي.

واختلف عن هشام:

فرواه يزيد بن زريع، عن هشام، عن يحيى، [عن] ^(٢) أبي سلمة، عن زينب

بنت جحش.

وتابعه أبو عمر الحوضي، إلا أنه قال: إن زينب كانت تهراق الدم. ولم يقل:

عن زينب. وسمى زينب، ولم ينسبها.

وقال يحيى القطان، ومسلم بن إبراهيم: عن هشام، عن يحيى، عن [أبي] ^(٣) سلمة:

أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت، فسألت النبي ﷺ.

وقال أبان العطار: عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أم حبيبة بنت جحش.

وكذلك قال معمر، عن يحيى بن أبي كثير.

وقال حسين المعلم: عن يحيى، [عن] أبي سلمة: أخبرني زينب بنت أم سلمة:

أن امرأة عبد الرحمن كانت تهراق الدم.

وهو أشبه الأقاويل بالصواب.

وقول الأوزاعي وهم. ولم [يذكر] ^(٤) أحد من أصحاب يحيى في حديثه: عكرمة،

[غير] ^(٥) الأوزاعي. وهو معروف عن عكرمة.

ورواه عاصم الأحول، وأبو إسحاق الشيباني، عن عكرمة.

(١) كأنها في الأصل: خالف.

(٢) في الأصل: بن، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفين. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: ابن أبي سلمة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) في الأصل: يذكروا. ولعل الصواب ما أثبت. وكذا فيما يأتي مثله.

(٥) كأنها في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبت.

فقال عاصم: عن عكرمة، عن زينب بنت أبي سلمة، قالت: كانت بنت جحش تستحاض.

قاله شريك، عن عاصم. وفي آخره: قال شريك: اسمها حبيبة بنت جحش. وقال الشيباني: عن عكرمة، قال: كانت أمّ حبيبة بنت جحش. ولم [يذكر]: زينب. وقال أبو بشر: عن عكرمة: أن أمّ حبيبة استحيضت. ورواه خالد بن يزيد، عن عبدالرحمن بن حسان، عن عكرمة: أن ابنة جحش. ورفع.

ورواه خالد الحذاء، عن عكرمة: أن امرأة من أزواج النبي ﷺ. وقال مرة: إن أمّ سلمة. ورفع.

واضطرب أصحاب عكرمة في روايتهم عنه. والصحيح قول من قال: عن عكرمة، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن ابنة جحش. وروى هذا الحديث عروة بن الزبير، عن زينب. واختلف عنه: فرواه هشام بن عروة، عن أبيه. واختلف عن هشام: فرواه مالك، وزائدة، وليث بن سعد، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة.

وذكر أمّ سلمة فيه وهم.

ورواه قتادة، وأبو الزناد، عن عروة، عن زينب: أنها رأت بنت جحش. ورواه عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن زينب بنت جحش، قالت: سألت امرأة رسول الله ﷺ.

وهم في قوله: بنت جحش. وإنما أراد: زينب بنت أمّ سلمة.

ورواه يحيى بن سعيد، عن عمرة، وقال: إن حبيبة بنت جحش. ووقفه.

ورواه الزهريّ مرسلًا، عن أمّ حبيبة.

واختلف عن الزهريّ في إسناده، وقد ذكرنا الخلاف على الزهريّ في

مسند عائشة.

ورواه يزيد بن أبي مالك الدمشقي، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

* * *

٤٠٩٢- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أمه أم سليم: أنها كانت في نسوة مع النبي ﷺ، وسائق يسوق بهم، فقال له النبي ﷺ: يا أنجشة، رويدك، سوقك [بالقوارير]^{(١)(*)}.

فقال: يرويه سليمان التيمي، واختلف عنه:

فرواه حماد بن [مسعدة]^(٢)، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن أم سليم. وغيره يرويه عن سليمان التيمي، عن أنس، عن النبي ﷺ. ولا يذكر: أم سليم. وهو الصحيح.

* * *

٤٠٩٣- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أم سليم: أن النبي ﷺ دخل عليهم، فإذا قربة معلقة، فشرب قائماً، فقطعت رأس القربة^(**).

فقال: يرويه عبدالكريم الجزري، واختلف عنه:

فرواه ابن جريح، وعبيدالله بن عمرو، وزهير بن معاوية، عن عبدالكريم، [عن البراء ابن ابنة]^(٣) أنس بن مالك، عن أنس بن مالك، عن أم سليم. ورواه محمد بن راشد، عن عبدالكريم: أنه حدثه من سمع أم سليم. والأول أصح.

* * *

(١) في الأصل: بالقوارير.

(*) حديث أم سليم: "التحفة" (١٨٨/١٢) ح (١٨٣٢٨)، "الإتحاف" (٢٦٧/١٨)، "المعجم الكبير" (١٢١/٢٥)، حديث أنس: "التحفة" (٤٣٢/١) ح (٨٨٣)، "الإتحاف" (٢٩/٢).

(٢) في الأصل: مسرة. ولعل الصواب ما أثبتته. وقد تابعه زهير عند الإمام أحمد، والنسائي في "الكبرى".

(**) "الإتحاف" (٢٦٣/١٨)، "المعجم الكبير" (١٢٧/٢٥).

(٣) وقع في الأصل: رعب - هكذا رسمت -. ولعل الصواب ما أثبتته.

٤٠٩٤ - وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أم سليم: أن رسول الله ﷺ كان يأتيها، فيغتسل عندها، وكان كثير العرق، فكانت تجمععه، وتجعله في الطست، والقوارير^(*).

فقال: يرويه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فرواه وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم.
قاله عفان عنه.

وقال عبد الأعلى: عن وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يزور أم سليم.
وقال عبيد الله بن عمرو: عن أيوب، عن أنس، عن أم سليم.
وقول وهيب أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٩٥ - وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أم سليم: أن النبي ﷺ [سئل]^(١) عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقال: تغتسل إذا رأت بللاً.

فقال: يرويه عبدالعزيز بن [رُفيع]^(٢)، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن أبي قيس، عن عبدالعزيز، عن مجاهد، وعطاء، وأبي سلمة: أن أم سليم قالت: إن رسول الله ﷺ... مرسلًا^(٣).

(*) حديث أم سليم: "التحفة" (١٨٧/١٢) ح (١٨٣٢٥)، "الإتحاف" (٢٦٦/١٨)، حديث أنس: "الإتحاف" (٧٩/٢).
(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: ربيع، ولعل ما أثبتته الصواب.

(٣) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف، ويظهر وجود سقط، وانتقال نظر، ولمعرفة الاختلاف على عبدالعزيز بن ربيع، ر: "مسند إسحاق" (٥٣/٥-٥٤)، "أطراف الموطأ" (٣٢٧/٤)، "المطالب العالية" (٥٠٧/٢).

وكذلك رواه حبيب بن أبي ثابت، عن أبي سلمة: أن أمّ سليم سألت رسول الله ﷺ... مرسلًا.
والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٩٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أم [سليم]^(١): أنها حاضت بعدما أفاضت يوم النحر، فأذن لها رسول الله ﷺ، فخرجت^(٢)(*)
فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أمّ سليم.

وأصحاب "الموطأ" [يروونه]^(٣) عن مالك، وهو: أن أمّ سليم استفتت رسول الله ﷺ. فيكون في روايتهم مرسلًا، وهو المحفوظ عن مالك.

* * *

٤٠٩٧- وسئل عن حديث محمد بن يوسف، عن أمّ سليم، قالت: قرّبت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوّياً، فأكل منه ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ^(**).
فقال: يرويه ابن عون عنه.

(١) في الأصل: سلمة. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٢) هكذا قرأها.

(*) "المعجم الكبير" (١٢٨/٢٥)، ر: "أطراف الموطأ" (٣٢٧/٤).

(٣) في الأصل: يرويه.

(**) "المعجم الكبير" (١٢٧/٢٥).

حدّث به الصلت بن مسعود الجحدريّ، عن سليم بن أخضر، [عن^(١)] ابن عون،
عن محمد بن يوسف، عن أمّ سليم.
ورواه الهيثم بن خلف الدوري، عن الصلت، فقال فيه: عن محمد بن محمد بن
الأسود، عن أمّ سليم.
والأول أصح.

* * *

٤٠٩٨ - وسئل عن حديث تمام بن العباس، عن أمّه أمّ الفضل بنت الحارث:
سمعت النبي ﷺ يقول في المغرب: «وَالطُّورُ. وَكَتَبَ مُسْطُورٌ» [الطور: ١-٢]^(٢) (*).
فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:
فرواه محمد بن عمرو، واختلف عنه:
فرواه يزيد بن هارون، وسعيد بن عامر، [ومحمد]^(٣) بن بشر، وعبد الوهاب بن
عطاء، ومحمد بن عبيد^(٤)، عن محمد بن [عمرو]^(٥)، [عن^(٦)] الزهريّ، عن تمام بن
العباس، عن أمّه.
وكذلك روي عن.....^(٧)، عن محمد بن عمرو.

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها: بن.

(٢) هكذا في الأصل، وفي مصادر الحديث: والمرسلات.

(*) "التحفة" (٤٢/١٢) ح (١٨٠٥٢)، "الإتحاف" (٥٧/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٣، ٢١/٢٥).

(٣) في الأصل: حمد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) هكذا في الأصل.

(٥) في الأصل: عمر.

(٦) في الأصل: بن.

(٧) كلمة لم أستطع قراءتها - رسمها - اررى. والله أعلم.

وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن تمام ابن العباس. ووهم فيه حماد^(١)؛ لكثرة من خالفه.

ورواه أسامة بن زيد، عن أبي رشد بن كريب - [مولى]^(٢) ابن عباس -، عن أم الفضل. وكلاهما وهم.

والمحفوظ عن الزهري ما رواه مالك، وابن عينة، ويونس بن أبي إسحاق^(٣)، وصالح بن كيسان، ومعمّر، ومحمد بن إسحاق، وعقيل بن خالد، وجعفر بن برقان، وأبو أويس، روه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أمه [أم]^(٤) الفضل.

* * *

٤٠٩٩ - وسئل عن حديث [عبد الله بن شداد]^(٥) بن الهاد، عن أم الفضل [بنت]^(٦) حمزة: أن مولى لها كانت أعتقته، [فمات]^(٧) وترك ابنته. وإن رسول الله ﷺ قسم ميراثه بين أم الفضل، وبين ابنته^(*).

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

(١) بعده في الأصل: بن سلمة عن محمد بن عمرو... أعاد الإسناد مرة أخرى. وحذفته لانتقال النظر.

(٢) في الأصل: قول. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) هكذا في الأصل، ولعله أراد: يونس بن يزيد الأيلي. والله أعلم.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: شداد بن عبد الله. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٦) في الأصل: بن.

(٧) في الأصل: مات.

(*) "التحفة" (٢٢٢/١٢) ح (١٨٣٧٢)، "الآحاد والمثاني" (٤٦٨/٥)، "المعجم الكبير" (٣٥٧-٣٥٣/٢٤)، "معرفة الصحابة" (٣٥٤٤/٦).

[فرواه] ^(١) جابر الجعفي، عن عبدالله بن شداد، عن أم الفضل بنت حمزة.
وقال ابن أبي ليلى: عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن بنت حمزة. ولم يكنها.
ورواه شعبة، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، [قال] ^(٢): كانت أختي بنت
حمزة، وأرسله.

وكذلك قال ابن عون، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد.
وكذلك قال [عبدالله] ^(٣) بن أبي الجعد، عن عبدالله بن شداد.
ورواه محمد بن سالم، عن الشعبي، وقال: عن عبدالله بن شداد، عن أبيه: شداد
ابن الهاد. ولم يتابع على هذا القول.

ومحمد بن سالم ضعيف. والمرسل أصح.
حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا
عبدالرحمن، عن سفيان، عن منصور بن حيّان، قال: سمعت عبدالله بن شداد يحدث أن
بنت حمزة أعتقت رجلاً، فمات وتركها، وترك ابنة له، قال: فأعطى النبي ﷺ ابنته
النصف، ومولاته النصف.

وبه عن سفيان، قال: حدثنا سلمة بن كهيل، قال: انتهيت ^(٤) إلى عبدالله بن شداد
وهو يقول: هي أختي، فسألت القوم، فقالوا حديثاً... مثل حديث منصور بن حيّان.

* * *

٤١٠٠- وسئل عن حديث قابوس بن المخارق، عن أم الفضل: أن الحسين

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: قالت.

(٣) في الأصل: عبيد. أو: عبد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) غير واضحة.

ابن عليّ - رضي الله عنه - بال في ثوب النبي ﷺ، فقال: يُصبّ على بول الغلام، ويُغسل بول الجارية (*).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه شريك، وداود بن عيسى، وعمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن قابوس بن المخارق، عن أم الفضل.

ورواه عليّ بن صالح، عن سماك، عن قابوس، عن أبيه، عن أم الفضل.

قال ذلك عثمان بن سعيد [المريّ]^(١)، عن عليّ بن صالح.

وقيل: عن عثمان بن سعيد، عن مسعر، عن سماك.

وقال معاوية بن هشام: عن عليّ بن صالح، عن سماك، عن قابوس مرسلًا.

وروي عن داود بن أبي هند، عن سماك مرسلًا، عن أم الفضل.

والصواب قول من قال: عن سماك، عن قابوس، عن أم الفضل.

* * *

(*) "التحفة" (٤٤/١٢) ح (١٨٠٥٥)، "الإتحاف" (٥٨/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٥/٢٥).

(١) في الأصل: الحوي. ولعل الصواب ما أثبتته.

٤١٠١- وسئل عن حديث سباع بن ثابت، عن أمّ كرز، عن النبي ﷺ:

في العقيقة(*) .

فقال: يرويه عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز.

ولم يذكر فيه: أبا يزيد^(١).

واختلف عن ابن جريج:

فقال عبدالرزاق: عن ابن جريج، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت:

أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره عن أمّ كرز. ووهم فيه.

وخالفه أصحاب [ابن]^(٢) جريج الحفاظ، منهم: حجاج بن محمد، وابن بكر

[البرساني]^(٣)، ويحيى القطان، وابن عُلّية، وأبو عاصم، روه عن ابن جريج، عن يحيى بن

سعيد^(٤)، عن عمرة، عن عائشة مختصراً.

واختلف عن مجاهد:

فرواه الحكم بن عتيبة، عن مجاهد، عن أمّ كرز.

وقال حماد بن سلمة: عن قيس بن سعد، عن مجاهد، عن أمّ كرز.

(*) "التحفة" (٢٠٢/١٢) ح (١٨٣٤٧، ١٨٣٤٩، ١٨٣٥١، ١٨٣٥٢)، "الإتحاف" (٢٩٩/١٨)، "المعجم

الكبير" (١٦٤/٢٥)، "معرفة الصحابة" (٣٥٥١/٦).

(١) هكذا في الأصل، ولا شك من السياق في وجود سقط لانتقال النظر. والكلام في ذكر الاختلاف على عبيدالله،

هل سمعه من أبيه، أم من سباع مباشرة؟ وانظر المصادر.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: اليوناني. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٤) هكذا في الأصل، ويوجد هنا سقط، فهذا الإسناد ليس من رواية هؤلاء، وسيأتي فيما رواه الدارقطني بعد من أسنده

عن ابن جريج هكذا.

وخالفهما ثابت بن عجلان، رواه عن مجاهد، عن أسماء بنت يزيد. والحديث لأم كرز.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، والحسن ابن محمد بن الصباح، وعلي بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان بن [عينة]^(١)، عن عبيدالله ابن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز: أن النبي ﷺ قال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة، لا يضرك ذكرانا [أو]^(٢) إناثا.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن شيان الرملي،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا سعدان بن نصر، والحسن بن محمد بن الصباح،

قالوا: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزعفراني^(٣)، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز: سمعت النبي ﷺ يقول: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لا يضرك ذكرانا كن أو إناثا.

زاد يونس: وسمعته يقول: أقرؤا الطير على مكناتها، قال: سمعت من أم كرز

الكعبيّة تحدّث عن النبي ﷺ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا عفان،

[و]^(٤) حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو داود السجستاني، قال: حدثنا مسدد،

(١) في الأصل: عتبة.

(٢) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) هكذا في الأصل، وقد رواه جمع عن سفيان عن عبيدالله به.

(٤) زيادة لازمة.

قالا: حدثنا حماد بن زيد^(١)، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز: أن رسول الله ﷺ قال في العقيقة: عن الغلام شاتان مثلان، وعن الجارية شاة.

قال عفان: حدثني سباع. وفي حديث [مسدد]^(٢): قال رسول الله ﷺ: عن الغلام. ولم يقل: مثلان.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت: أن محمد ابن ثابت بن سباع أخبره: أن أمّ كرز أخبرته: أنها سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: نعم، عن الغلام شاتان، وعن الأنثى واحدة، ولا يضرّكم ذكراناً كنّ أو إناثاً.

قال أبو بكر: الذي عندي في هذا الحديث أن عبدالرزاق أخطأ فيه؛ لأنه ليس فيه: محمد بن ثابت. إنما هو: سباع بن ثابت ابن [عم]^(٣) محمد بن ثابت؛ لأنه ليس في هذا الحديث^(٤).

حدثنا النيسابوري، قال: حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد: أن سباع بن ثابت -ابن عمّ محمد بن ثابت بن سباع- أخبره: أن أمّ كرز أخبرته: أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: نعم، على الذكر اثنتان، وعلى الأنثى واحدة، ولا يضرّكم أذكراناً كنّ أم إناثاً.

(١) بعدها في الأصل: حدثنا مسدد. وليس لها وجه، فلذا حذفها.

(٢) كأنها في الأصل: مسند. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) كأنها في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) هكذا العبارة.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا محمد بن بكر البرساني، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد: أن سباع بن ثابت -ابن عمّ محمد بن ثابت بن سباع- أخبره: أن أمّ كرز أخبرته: أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: نعم، عن الغلام ثنتان، وعن الجارية واحدة، ولا يضرّكم ذكرنا كُنْ أم إناثاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا يعقوب الدورقي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز، عن النبي ﷺ، قال: عن الغلام شاتان، [و^(١) عن الجارية شاة، لا يضرّكم ذكرنا أو إناثاً.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل بن عُليّة، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن [أبي]^(٢) يزيد، عن سباع بن ثابت، عن الزهري^(٣)، عن أمّ كرز: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عن الغلام شاتان، وعن الجارية واحدة. لا يضرّكم ذكرنا كُنْ أو إناثاً.

حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا علي بن سعيد^(٤) النسائي، وإبراهيم بن مرزوق البصري، قالوا: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز: أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

(١) زيادة على الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) هكذا في الأصل. وسباع حليف بني زهرة.

(٤) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: شعيب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا علي بن شعيب، قال: حدثنا عبد الوهاب، عن أبي الربيع، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أمّ كرز الخزاعية: أنها سألت النبي ﷺ عن ذلك، فقال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة. لم يذكر: أبا يزيد، ولا: سباع.

حدثنا محمد بن سليمان المالكي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى،

وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا علي بن شعيب، والعباس بن يزيد،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، وسعدان بن نصر،

وحدثنا علي بن أحمد بن الهيثم، قال: حدثنا^(١) علي بن حرب،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قالوا: حدثنا سفيان بن

عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن حبيب بن^(٢) ميسرة، عن أمّ كرز، عن

النبي ﷺ، قال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا [محمد بن]^(٣) مخلد، قال: حدثنا طاهر بن خالد بن نزار^(٤)، قال: أخبرني

أبي، عن إبراهيم بن طهمان، قال: حدثني [أبو]^(٥) الزبير، عن عطاء بن أبي رباح،

عن أمّ كرز، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة^(٦).

(١) في الأصل: وحدثنا. ولعل الصواب بدون الواو، فالدارقطني لم يدرك علياً. ر: "تاريخ بغداد" (٣٦٤/١٣).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: حبيبة بنت ميسرة.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) غير واضحة في الأصل.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) في الأصل بعده: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا طاهر بن خالد بن نزار... أعاد الإسناد مرة أخرى، مع وجود سقط فيه؛

فلذا حذفته، إلا أنه فيه في آخره: وعن الغلام شاة -هكذا-.

حدثنا ابن مخلد، قال: سمعت أبا داود السجستاني، يقول: سمعت أحمد بن حنبل، قال: مكافأَتان: متساويتان أو متقاربتان.

حدثنا ابن مبشر، وعبد الملك بن أحمد الزيات، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن حبيبة، عن أمّ بني كرز الكعبية: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام [شأتان] ^(١) مكافأَتان، وعن الجارية شاة. في حديث الزيات: عن أمّ كرز.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن عليّ بن سليمان المروزي، قال: حدثنا عليّ بن حجر، قالا: حدثنا إسماعيل بن علية، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: حدثني حبيبة بنت ميسرة، عن [أمّ] ^(٢) بني كرز الكعبيين: أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عن الغلام شأتان مكافأَتان، وعن الجارية شاة - في العقيقة -. قال ابن عرفة: أخبرني عطاء، عن ^(٣)

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبره عطاء، عن أمّ حبيبة بنت أبي خثيم، عن أمّ كرز: سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شأتان مكافأَتان، وعن الجارية [شاة] ^(٤). قالت: قلت: وما المكافأَتان؟ قال: المثلان، والضأن أحبّ إليّ من المعز. ذكرناها أحبّ إليه من إناثها رأيي ^(٥) منه.

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: أخ.

(٣) بعدما يياض في الأصل بمقدار كلمة، والمراد -والله أعلم- أن ابن عرفة قد صرح في إسناده بالتحديث من ابن جريج.

(٤) يياض في الأصل.

(٥) هكذا قرأناها من الأصل.

حدثنا ابن مبشر، قال: حدثنا إبراهيم^(١) بن سنان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، عن حبيب^(٢) بن ميسرة، عن أمّ كرز الخزاعية: سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا زياد بن أيوب، وحدثنا ابن مبشر، قال: حدثنا محمد^(٣) بن سنان، وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا يزيد^(٤) بن إسماعيل، وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال^(٥): حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاء، عن أمّ عثمان بن خثيم، عن أمّ كرز: أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا يحيى بن عباد، وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عليّ بن سهل البزاز، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عثمان^(٦) بن خثيم، عن أمّ كرز، عن النبي ﷺ نحوه^(٧).

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أحمد.

(٢) لعل الصواب: حبية بنت ميسرة.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أحمد.

(٤) هكذا الاسم.

(٥) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: قالوا.

(٦) هكذا في الأصل، ويمكن: عفان.

(٧) بعده في الأصل: عليّ بن حرب لم ينسب ميسرة.... وهذا متعلق بالحديث الذي بعده، وسيأتي في مكانه على الصواب، وأخشى أن يكون أصل المتن مذكوراً هنا.

حدثنا علي بن أحمد بن الهيثم، قال: حدثنا علي بن حرب،
وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا حيدرة بن إبراهيم، عن حجاج، عن عطاء، عن
ميسرة بن أبي خثيم^(١)، عن أمّ كرز، عن النبي ﷺ نحوه.
علي بن حرب لم ينسب ميسرة. وزاد حيدرة: حجاج، عن عطاء، عن
عائشة مثله.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا محمود بن [خداش]^(٢)، ويعقوب بن
إبراهيم، قالوا: حدثنا هشيم، قال: حدثنا الحجاج، عن عطاء، عن ميسرة^(٣) بن
أبي خثيم: أن أمّ كرز الخثعمية سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان
مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا الفضل بن العباس الرازي، قال: حدثنا أبو مصفى،
وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبوطالب بن سودة، قال: حدثنا محمد بن هاشم،
قالوا: حدثنا سويد بن عبدالعزيز، عن حجاج بن أرطاة، عن عطاء، [عن]^(٤) عبيد بن
عمير، عن أمّ كرز الخزاعية: سمعت رسول الله ﷺ في العقيقة: للغلام شاتان مكافأتان،
وللجارية شاة.

حدثنا أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم الفزاري، قال: حدثنا نصر بن علي،
قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن أمّ كرز: أنها
سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: خراش.

(٣) بعدها في الأصل: حدثنا الحجاج عن عطاء. ولا شك أنها تكرار، فحذفتها.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا أبوسلمة التبوذكي، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن حجاج، عن عطاء عن أم كرز، عن النبي ﷺ، قال: عن الغلام [شأتان] ^(١) مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا محمود بن خداش، ويعقوب بن إبراهيم، قالا: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا منصور، عن عطاء، عن أم كرز: أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شأتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا الطسبي، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، قال: حدثنا شيبان، قال: حدثنا عطية ^(٢) الأصم، عن عطاء، عن أم كرز الخزاعية، قالت: العقيقة... نحوه.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسرائيل الجوهرري، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن أم كرز: قال رسول الله -صلى الله عليه [وسلم] ^(٣) -: العقيقة عن الغلام شأتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد الدورقي، قال: حدثنا أبوسلمة موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبان، قال: حدثنا مطر، عن عطاء، عن أم كرز الخزاعية: أن نبي الله ﷺ كان يقول في العقيقة: عن الغلام شأتان، وعن الجارية شاة. حدثنا [الحسن] ^(٤) بن محمد بن سعدان، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن برد، قال:

(١) في الأصل: شاة.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عقة.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: الحسين. ر: "تاريخ بغداد" (٤٤١/٨).

حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن أمّ كرز، قالت^(١): العقيقة شاتان مكافأتان عن الغلام، وشاة عن الجارية.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب الدروقي، قال: حدثنا عبد الله ابن إدريس، قال: أخبرنا أسلم المنقري، عن عطاء: أن أمّ سباع سألت النبي ﷺ: يا رسول الله، نعقّ عن أولادنا؟ فقال: نعم، عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن عثمان بن سعيد الأحول، وإسماعيل بن الفضل البلخي، قالا: حدثنا عبد الله بن عمر الحنفي، قال: حدثنا عمران بن عينة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: يُعقّ عن الغلام عقيقتان، وعن الجارية واحدة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: حدثنا خالد بن يزيد الطيب، قال: حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن يزيد بن أبي زياد^(٢): قال رسول الله ﷺ: للغلام عقيقتان، وللجارية عقيقة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا عبد الله بن صالح العجلي، قال: حدثنا عبثر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء بن أبي رباح، قال: سألتُ سبيعة [بنت]^(٣) الحارث رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: كبشان للغلام، وكبش للجارية.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، قال: حدثنا محمد بن

(١) هكذا من قولها.

(٢) هكذا انتهى الإسناد. وقد رواه أبو بكر بن عيَّاش بمثل رواية عمران، كما ذكره المزي في "التحفة" (٢٠٤/١٢).

(٣) في الأصل: بن.

خالد^(١)، عن سعيد، عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، عن أمّ كرز الخزاعية، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن^(٢) الجارية شاة.

حدثنا النيسابوري، قال: روى حديث العقيقة ابن جريج، وحماد بن زيد، فخالف ابن عينة، روياه عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمعه من سباع بن ثابت. والقول عندي قولهما.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا علي بن شعيب، قال: حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن طاووس، عن أمّ كرز، عن النبي ﷺ، قال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعود، قال: حدثنا أحمد بن عصام بن عبد المجيد، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا محمد بن أبي حميد، عن عطاء، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: عُقَّ عن الغلام كبشين، [وعن^(٣)] الجارية كبشاً.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن كثير الخزامي، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحمن، قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الكريم البصري، عن عطاء، عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة. يعني: في [العقيقة]^(٤).

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن أبيه - وهو خالد الواسطي. - ر: "المعجم الكبير" (١٦٤/٢٥)، "معرفة الصحابة" (٣٥٥١/٦)، "التحفة" (٢٠٤/١٢) حيث ذكر المزي الاختلاف على سعيد.

(٢) وعن، مكررة.

(٣) في الأصل: وعلى.

(٤) في الأصل: الحقيقة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عليّ بن إشكاب، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أمّ كرز: قالت امرأة من آل عبدالرحمن بن أبي بكر: إذا ولدت امرأة عبدالرحمن نحرنا جزوراً. فقالت عائشة: لا، بل السنّة شاتان مكافأتان عن الغلام، وشاة عن الجارية، تطبخ جزولاً^(١)، لا يكسر^(٢) لها عظم، فناكل، ونطعم، وتتصدق، ويكون ذلك يوم السابع.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا عليّ بن المديني، قال: سألت يحيى بن سعيد، عن حديث عبد الملك العزمي، عن عطاء، قال: قالت امرأة عند عائشة: لو ولد لعبدالرحمن بن أبي بكر نحرنا جزوراً. قال يحيى: أخاف أن يكون عطاء بلغه هذا عن يوسف بن ماهك.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد، [قال: حدثنا]^(٣) أبو سلمة التبوذكي، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن الحجاج: أن عطاء حدّثه عن يوسف بن ماهك: أنه قيل لعائشة: لو قد ولدت عائشة - إن شاء الله - لعققنا عن ولدها جزوراً. فقالت: أمرنا رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا أحمد بن محمد بن عليّ الديباجي، وابن مخلد، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله ابن زياد الدباح^(٤)، قال: حدثنا عمرو بن جبلة^(٥)، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن يوسف بن ماهك، عن أبيه^(٦)، قالت: سألت عائشة عن

(١) هكذا قرأناها من الأصل، رَ: "القاموس" - جزل -.

(٢) هكذا استظهرت قراءتها.

(٣) في الأصل: حدثنا العباس حدثنا العباس بن محمد أبو سلمة... وأثبت ما أراه صواباً.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الحداد. رَ: "تاريخ بغداد" (٣٥٤/٥).

(٥) هكذا في الأصل، رَ: "تاريخ بغداد" (٣٥٦/٥).

(٦) هكذا في الأصل.

العقيقة، فقالت: لا خير في العقوق. قلت: الصبيّ يولد، فقالت: قال رسول الله ﷺ:
عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا أحمد بن محمد
الأزديّ المكيّ، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن أبي خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن
حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، عن عائشة، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ بالعقيقة:
عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا [أبي، قال:
حدثنا] ^(١) بشر بن المفضل، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، قال:
دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن: أخبرتنا أن عائشة أخبرتها: أن رسول الله ﷺ قال:
عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

قال: وحدثنا عبدالله بن أحمد: قال أبي: وافقه حماد بن سلمة على رفعه.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا
حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت
عبد الرحمن، عن عائشة: أمرنا رسول الله ﷺ بالفرع ^(٢) من كل خمسين شاة، قالت:
وأمرنا أن نعقّ عن الغلام شاتين، وعن الجارية.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سنان المسعودي، قال: حدثنا
روح بن القاسم، عن حفصة بنت عبد الرحمن، عن عائشة: أمرنا رسول الله ﷺ أن نعقّ
عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة.

(١) استظهرت سقطه.

(٢) الفرع: هو أول نتاج الإبل والغنم، كان أهل الجاهلية يذبحونه لأصنامهم. وقيل: الفرع: ذبح، كانوا إذا بلغت الإبل
ما تمناه صاحبها ذبحوه. وقيل غير ذلك. ر: "المحكم" (٨٨/٢).

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا سعيد بن يحيى بن محمد الأموي،
قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن جريج،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا علي بن عمرو الأنصاري، قال: حدثنا يحيى بن سعيد
الأموي، عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ:
عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة. زاد سعيد: لا يضركم أنثى كان
أو ذكراً.

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، قال: حدثنا
عبد الجبار بن الورد، قال: سمعت ابن أبي مليكة، يقول: نُس لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ
بَغْلَامٌ، فَقِيلَ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، عَقِّي عَنْهُ جُزُوراً. فقالت: معاذ الله! ولكن كما قال
رسول الله ﷺ: شاتان مكافأتان.

حدثنا البغوي، قال: حدثنا ابن أبي مسرة^(١)، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشام،
عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن بعض أهله: أنه سمع عائشة،
تقول: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة. ولا يضركم ذكراً كان أو أنثى، فذلك عن
النبي ﷺ - تقول: سمعته -.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن غالب بن حرب، قال: حدثنا محمد بن
زياد بن فروة، قال: حدثنا عبد المجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد،
عن عمرة، عن عائشة: في العقيقة^(٢).

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن فضيل [الرسعي]^(٣)، قال:

(١) هكذا استظهرت قراءتها من الأصل.

(٢) ر: "العلل ومعرفة الرجال" (١٩/٣) عن يحيى بن معين.

(٣) في الأصل: الراسي. ولعل ما أثبتته الصواب.

حدثنا عبدالمجيد [بن] ^(١) عبدالعزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، قال: يُعَقَّ عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية ^(٢). قالت: وعَقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين يوم السابع شاتين لكل واحد، وقال: اذبحوا على اسمه، وقولوا: بسم الله، اللهم منك وإليك، هذه عقيقة فلان.

وكانوا زمان الجاهلية يحملون قطنة في دم العقيقة، يجعلونها على رأس المولود، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا إسحاق -لعله ابن أبي إسرائيل-، قال: حدثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن يحيى ابن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ بمثله. وزاد فيه: فأمرنا أن [نميط] ^(٣) عن رأسه الأذى، وقال: اذبحوا على اسم الله، وقولوا: بسم الله، الله أكبر... والباقي مثله.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن زرعة بن شداد البلخي، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، قال: حدثنا هشام بن سليمان، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: يعق عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

قالت: وعَقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن شاتين، وعن الحسين شاتين.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا مسلم بن الحجاج، قال: حدثنا أبو الطاهر، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني محمد بن عمرو الغافقي ^(٤) -من أهل اليمامة-، عن

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا ينتهي.

(٣) في الأصل: غمط، وكذا فيما يأتي بعده.

(٤) هكذا، ولعل الصواب: الياضي. ر: "تذيب الكمال" (٢٢٦/٢٢٦).

ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: عقّ رسول الله ﷺ عن حسن وحسين -عليهما السلام- [يوم^(١)] السابع، وسماههما، وأمرنا أن [نميط] عن رؤوسهما الأذى.

حدثنا ابن السماك، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن أسيد^(٢) الأصبهاني، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم السواق، قال: حدثنا محبوب بن الحسن، قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحكم بن عتيبة، قال: حدثني الثقة -قال: قلت من هذا الثقة؟ قال: حدثني مجاهد- عن أمّ كرز، عن النبي ﷺ، قال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مجاهد، ويعقوب بن إبراهيم البزاز، قالا: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ثابت بن عجلان، عن مجاهد، عن أسماء بنت يزيد، قال رسول الله ﷺ في العقيقة: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل ابن عليّة، عن ابن جريج، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن رجل، عن [عائشة]^(٣): قال رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، ولا يضرّكم ذكراناً كنّ أم إناثاً.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى،

[و]^(٤) حدثنا المحاملي، قال: حدثنا عليّ بن شعيب، والعباس بن يزيد،

وحدثنا محمد بن سليمان المالكي، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثني، قالوا:

(١) في الأصل: يروى.

(٢) ر: "طبقات المحدثين بأصبهان" (٦١٥/٣)، "ذكر أخبار أصفهان" (٦٥/٢).

(٣) غير واضحة في الأصل.

(٤) زيادة لازمة.

حدثنا سفيان بن عيينة، قال: [حدثنا أبو موسى^(١)]، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز الكعبية: سمعت النبي ﷺ يقول: أقرّوا الطير على مكناتها.

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا هارون بن عبيد الله،

وحدثنا المحاملي، قال: حدثنا عليّ بن شعيب،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة،

عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز، عن النبي ﷺ، قال: ذهبت النبوة، وبقيت المبشرات.

* * *

٤١٠٢- وسئل عن حديث عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أمّ حكيم بنت

الزبير: أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة، فنهس من لحم كتف، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ(*).

فقال: يرويه قتادة، وداود بن أبي هند، واختلف عنهما:

فأما قتادة، فاختلف عنه أصحابه:

فرواه ابن أبي عروبة، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبد الله الواسطي، وعبد الله بن نمير، عن سعيد، عن قتادة، عن

عبد الله بن الحارث، -قال خالد: عن أمّ حكيم، وقال ابن نمير: عن النبي ﷺ-: أنه دخل على ضباعة.

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب بدونها.

(*) "الإتحاف" (٢٤٩/١٨)، ر: "التاريخ الكبير" (٣٩٤/١)، "الآحاد والثاني" (٤٦٥/٥)، "المعجم الكبير" (٨٤/٢٥)،

"معرفة الصحابة" (٣٤٨٢/٦)، "تاريخ دمشق" (٢٣٥/٨-٢٤٠).

وقال خالد بن الحارث، وابن أبي عديّ، ويزيد بن هارون، وروح بن عباد، عن سعيد، عن قتادة، عن صالح -أبي الخليل-، عن عبدالله بن الحارث، عن أمّ الحكم، عن أختها ضباعة^(١).

حدثناه الشافعي، عن الكديمي.

وقال هشام الدستوائي: عن قتادة، عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث، عن أمّ حكيم بنت الزبير، عن النبي ﷺ.

وقال محمد بن بشير^(٢): عن هشام، عن قتادة، عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث، عن جدّته أمّ الحكم، عن أختها ضباعة بنت الزبير، عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه همام بن يحيى، عن قتادة.

وقال موسى بن خلف العمّي: عن قتادة، عن إسحاق بن عبدالله، عن أمّ عطية، عن أختها ضباعة، عن النبي ﷺ.

ووهم في قوله: أمّ عطية، وإنما هي: أمّ الحكم.

وقيل: عن خلف بن موسى، عن أبيه^(٣)، عن قتادة، عن أبي المليح، عن إسحاق ابن عبدالله، ولا يصح فيه: أبوالمليح.

وأما داود بن أبي هند، فرواه جعفر بن سليمان، وعليّ بن عاصم، عن داود، عن إسحاق، عن أمّ حكيم، عن النبي ﷺ.

(١) هكذا ذكر من مسند ضباعة، وقد وقفت على روايتهم: خالد، وابن أبي عدي، ويزيد، وروح، فرووه عن سعيد به، وفيه: عن أمّ حكيم: أن رسول الله ﷺ دخل على أختها ضباعة....

(٢) هكذا في الأصل. ولم يذكر الدارقطني أنه اختلف على هشام. وأخشى أن يكون محرفاً، وقد ذكر ابن حجر في "الإصابة" (٢٢٥/٨) عن إبراهيم الحربي أن سعيد بن بشير رواه عن قتادة عن إسحاق عن جدّته أمّ الحكم. قال: فوهم.

(٣) هكذا استظهرتها من الأصل.

وقال جعفر: عن صفية.

وخالفه هلال بن حق، ومحبوب بن الحسن، ويزيد بن هارون، فرووه عن داود،
عن إسحاق بن عبدالله مرسلًا.

ورواه عمار بن أبي عمار، عن أمّ حكيم، عن النبي ﷺ.

والمرسل في حديث داود أصح.

ويشبه أن يكون قتادة حفظه عن أبي الخليل، [و^(١) عن إسحاق بن عبدالله.

* * *

٤١٠٣- وسئل عن حديث فريعة بنت مالك بن سنان -أخت أبي سعيد

الخدري-، عن النبي ﷺ: حين خرج زوجها في أعبد له أبقوا، فقتلوه، فجاءت إلى
رسول الله ﷺ تسأله عن النقلة عن مسكنها، فقال: لا، حتى يبلغ الكتاب أجله:
أربعة أشهر وعشرًا^(*).

فقال: يرويه [سعد]^(٢) بن إسحاق بن كعب بن عجرة، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وحماد بن زيد، وشعبة، ويحيى بن سعيد القطان،
والدراوردي، وعبدالله بن أبي بكر، وعبيدالله بن عمر، عن سعد بن إسحاق، عن عمته
زينب بنت كعب بن عجرة -وكانت تحت أبي سعيد الخدري-، عن فريعة^(٣).

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

(١) استظهرت سقطها.

(*) "التحفة" (٣٤/١٢) ح (١٨٠٤٥)، "الإتحاف" (٥٠/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٣٩/٢٤)، "معرفه الصحابة"

(٣٤٢١/٦)، "أطراف الموطأ" (٣١٨/٤)، ر: "مرويات الزهري" (١٤٧٧/٣).

(٢) في الأصل: سعيد. وكذا فيما سيأتي بعده. ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "التعريف" (٥٥١/٣).

(٣) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف، ولعل سقطاً حصل. ر: "أطراف الموطأ" (٣١٩/٤).

فرواه ابن إدريس، عن يحيى، عن سعد، عن عمته زينب مرسلًا.
 وقال جرير: عن يحيى بن سعيد، عن سعد، عن عمته زينب مرسلًا أيضًا.
 وقال سويد بن عبدالعزيز: عن يحيى، عن [سعد]، عن فريعة. ولم يذكر: زينبًا.
 وقال يزيد بن هارون: عن يحيى، عن إسحاق بن سعد، وإنما أراد: سعد بن
 إسحاق.

وروى هذا الحديث الزهريّ، واختلف عنه:
 فرواه الجراح بن المنهال، عن الزهريّ: أن سعد بن إسحاق أخبره عن زينب،
 عن فريعة.
 والزهريّ لم يسمع من سعد.
 ورواه يونس، عن الزهريّ، قال: حدثني مالك بن أنس.
 وخالفه ابن وهب، فرواه عن يونس، عن الزهريّ، قال: حدثني من سمع سعد بن
 إسحاق. ولم يسمّه.
 وقال معمر: عن الزهريّ: بلغني عن سعد بن إسحاق.
 والصحيح قول من قال: عن سعد بن إسحاق، عن عمته زينب، عن الفريعة،
 عن النبي ﷺ^(١).

* * *

٤١٠٤- [وسئل عن حديث.....: أمرنا النبي ﷺ^(٢) بسبع، وهما عن سبع:
 أمرنا بعبادة المريض، واتباع الجنّازة، وتشميت العاطس، وإفشاء السلام، ونصرة

(١) بعده في الأصل: عن النبي ﷺ بسبع -هكذا- وهما... ولعل الناسخ انتقل نظره إلى الحديث الذي يليه، فنقله،
 فتداخل، فلذلك فصلتهما.

(٢) استظهرت سقطه لانتقال النظر. وانظر آخر السؤال السابق.

المظلوم، وإجابة الدعوة، وإبرار المقسم. وثمنا عن خواتيم الذهب، وآنية الذهب والفضة، وعن الميثرة^(١)، والقسي^(٢)، وعن الحرير، والدياج^(*).

فقال: يرويه سوار بن مصعب، عن عمرو بن قيس، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن عمته^(٣)، بذلك. ووهم فيه.

والصواب: عن أشعث، عن معاوية بن سويد بن [مقرن، عن البراء]^(٤). كذلك رواه [الشيبياني]^(٥)، ومسعر، وشعبة، وليث بن أبي سليم، عن أشعث.

* * *

٤١٠٥- وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن أمّ حرام الأنصارية: كنت عند النبي ﷺ، وهو نائم، فضحك، فاستيقظ، فسألته، فقال: عُرض عليّ قوم من أمتي يركبون البحر.... الحديث^(**).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه [حفص بن]^(٦) ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أمّ حرام.

(١) هي وطاء يوضع على سرج الفرس أو رحل البعير، كانت النساء تصنعه لأزواجهن من الأرجوان الأحمر ومن الدياج، وكانت مراكب المعجم. وقيل غير ذلك. رَ: "فتح الباري" (٢٩٣/١٠).

(٢) هي ثياب من كتان مخلوط بحرير، يوتي بها من مصر، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر. رَ: "النهاية" (٥٩/٤).

(*) حديث البراء: "التحفة" (٧٢/٢) ح (١٩١٦)، "الإتحاف" (٥٢٤/٢).

(٣) قيل: هي رهم بنت الأسود. ولم أر لها ترجمة في كتب الصحابة. رَ: "مذهب الكمال" (٦٦/٣٥). ولم أر الحديث من روايتها. والله أعلم.

(٤) في الأصل: معدن بن البرار. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: الشمان. ولعل الصواب ما أثبتته.

(**) "التحفة" (١٧٤/١٢) ح (١٨٣٠٧)، "الإتحاف" (٣٦٣/١٨)، "المعجم الكبير" (١٣٤/٢٥).

(٦) غير واضحة في الأصل، وكأنها صارت كلمة واحدة.

قال ذلك زهير بن عباد عنه.

وقال ابن وهب: عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، أو^(١) امرأة كانت عند النبي ﷺ، وأمّ فضل^(٢) أمّ حرام.

وقال معمر: عن زيد بن أسلم، عن عطاء: أن امرأة حذيفة^(٣) قالت: نام رسول الله ﷺ. ووهم فيه؛ وإنما هي: أم حرام بنت ملحان - امرأة عبادة بن الصامت -.

* * *

٤١٠٦ - وسئل عن حديث أمّ [أيمن]^(٤)، قالت: قام رسول الله ﷺ من الليل إلى فخارة في البيت، فبال فيها، ثم قمت من الليل، وأنا عطشانة، فشربت ما فيها، وأنا لا أعلم، فضحك النبي ﷺ، وقال: أما إنك لا [تتجعين]^(٥) بطنك أبداً^(*).

فقال: يرويه أبو مالك النخعي - واسمه: عبد الملك بن حسين -، واختلف عنه: فرواه شهاب، عن أبي مالك، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العتري، عن أمّ أيمن. وخالفه سلم بن قتيبة، وقرّة بن سليمان، فروياه عن أبي مالك، عن يعلى بن [عطاء]^(٦)، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن أمّ أيمن. وأبو مالك ضعيف، والاضطراب فيه من جهته.

* * *

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن امرأة.

(٢) هكذا في الأصل - مهمة -.

(٣) هكذا قرأها من الأصل، وفي "المسند" (٤٣٥/٦): أن امرأة حدثته... ولعله الصواب.

(٤) في الأصل: أنس.

(٥) غير واضحة في الأصل، وأثبت ما في "المعجم الكبير" (٩٠/٢٥)، وهي في الأصل قرية منها.

(*) "المعجم الكبير" (٨٩/٢٥)، "المستدرک" (٦٣/٤).

(٦) غير واضحة في الأصل.

٤١٠٧- وسئل عن حديث أم خالد [بنت] ^(١) الأسود بن عبد يغوث، عن النبي ﷺ: أنه دخل عليهم، فقال: من هذه؟ قالوا: أم خالد بنت الأسود بن عبد يغوث، فقال: الحمد لله الذي يخرج الحي من الميت.

فقال: يرويه ابن المبارك، عن معمر، واختلف عنه:
فرواه نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، [عن] ^(٢) خالدة ^(٣) [بنت] الأسود، قالت: أتيت النبي ﷺ، فقال: من هذه؟ ^(٤)...
وقال معاوية بن حفص الشعبي: عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري مرسلًا ^(٥).

والمرسل أصح.

* * *

٤١٠٨- وسئل عن حديث أم روقة بنت [عبد الله] ^(٦) بن الحارث الأنصاري: أن النبي ﷺ أذن لها أن تؤم أهل دارها ^{(٧) (*)}.

(١) في الأصل: بن. وكذا فيما يأتي مثله لاحقاً.

(٢) في الأصل: بن. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: أم خالد.

(٤) هكذا ذكرت رواية نعيم، وهي تخالف ما في "المعجم الكبير" (٩٦/٢٥)؛ حيث رواه مرسلًا.

(٥) أيضاً رواية معاوية تخالف ما في "المعجم الكبير" (٩٦/٢٥)، و"معرفه الصحابة" (٣٤٩٣/٦)، حيث رواه موصولاً،

وكذا ذكر روايته ابن حجر في "الإصابة" (٥٩/٨).

(٦) غير واضحة في الأصل، وكأنها: عبد الملك.

(٧) بهامش الأصل تعليق طويل ذكر فيه أسانيد الحديث عند ابن الجارود وابن خزيمة والدارقطني.

(*) "التحفة" (٢١٦/١٢) ح (١٨٣٦٤)، "الإتحاف" (٣٢٣/١٨)، "السنن" للدارقطني (٢٧٩/١)، (٤٠٣)، "المعجم

الكبير" (١٣٤/٢٥)، "معرفه الصحابة" (٣٥٧٢/٦).

فقال: يرويه الوليد بن عبدالله بن جميع، واختلف عنه:

فرواه أبو أحمد الزبيري، عن الوليد، عن أمه، عن أم ورقة.

ورواه عبدالله بن داود الخريبي، عن الوليد بن جميع، عن ليلي بنت مالك، عن أبيها.

وعن عبدالرحمن بن خلاد الأنصاري، عن أم ورقة.

وقال أشعث بن عطف - وهو رازي، لا بأس به -، عن الوليد، عن جدته، عن أم ورقة.

وعن عبدالرحمن بن خلاد، عن أم ورقة.

وقال جعفر بن سليمان: حدثنا أبو خلاد الأنصاري، عن أم ورقة.

وأبو خلاد هذا يشبه أن يكون عبدالرحمن بن خلاد الذي ذكره الخريبي، والله أعلم.

وقال محمد بن فضيل: عن الوليد بن جميع، عن عبدالرحمن بن خلاد، عن أم ورقة بهذا الحديث، وفيه طول.

* * *

٤١٠٩ - وسئل عن حديث جابر بن عبدالله، عن أم مبشر، عن النبي ﷺ، قال:

ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان، أو دابة، أو طائر، أو سبُع، إلا كانت له صدقة (*).

فقال: اختلف فيه على جابر:

(*) حديث أم مبشر: "التحفة" (٢٠٩/١٢) ح (١٨٣٥٧)، "الإتحاف" (٣١٠/١٨)، "المعجم الكبير" (١٠٠/٢٥)،

حديث جابر: "التحفة" (٤٥٤/٢) ح (٢٩٢٧)، "الإتحاف" (١٩٣/٣)، (٤٥٩).

[فرواه] ^(١) الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ.

وكان القلب إلى رواية أبي الزبير أميل.

وروى أبو سفيان، عن جابر -أيضاً-، عن أم مبشر: حديث عذاب القبر.

وأبو الزبير يروي هذا الحديث عن جابر، عن النبي ﷺ. ولا يذكر فيه: أم مبشر.

وقول أبي الزبير فيه أشبه بالصواب.

وكذلك يروي عن سليمان اليشكري، عن جابر: أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر في حديث الزرع. وهذا يقوي رواية أبي الزبير.

وكذلك روي عن الحسن، عن جابر، عن النبي ﷺ.

وروي عن ابن أبي السري، عن جابر، عن أم مبشر، عن النبي ﷺ ^(٢).

* * *

٤١١ - [وسئل عن حديث أم مبشر، عن النبي ﷺ] ^(٣): أنه أكل، ثم صلى،

ولم يتوضأ.

فقال: يرويه يحيى بن أيوب المصري، عن محمد بن ثابت البناني، عن محمد بن

المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ. وهو الصواب ^(٤).

* * *

(١) في الأصل: ورواه.

(٢) بعدها في الأصل: أنه أكل ثم صلى. وهذا متعلق بالسؤال اللاحق.

(٣) استظهرت سقطه من الأصل.

(٤) هكذا ينتهي الجواب، والسقط بائن. ر: "المعجم الأوسط" (٣٠/٢).

٤١١١- وسئل عن حديث حصين بن محصن، عن [عمته]^(١): قال لي رسول الله ﷺ: أذات زوج أنت؟ قلت: نعم. فقال: كيف أنت له؟....^(٢) أحسن؛ فإنه جنتك ونارك^(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن محصن: أخبرني عمي، عن النبي ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير، [عن]^(٣) حصين، عن عمته.

وقال نصر بن علي، عن ابن عيينة: أخبرته عمته أسماء. وليس ذلك بمحفوظ.

وقال الأوزاعي، وليث بن سعد، ويعلى بن عبيد: عن يحيى، [عن]^(٤) بشير، عن

حصين، عن عمته. غير أن في حديث الأوزاعي: عن عبدالله بن محصن. وإنما هو: حصين بن محصن.

ورواه مالك بن أنس، ويحيى القطان، وعبد الوهاب الثقفي، وأبو خالد الأحمر،

وزيد بن هارون، عن يحيى، عن بشير، عن حصين: أن عمته أتت النبي ﷺ.

فصار في [روايتهم]^(٥) مراسلاً.

* * *

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها: عقبة.

(٢) في أصل الحديث جوابها.

(*) "التحفة" (٢٢٠/١٢) ح (١٨٣٧٠)، "الإتحاف" (٣٢٦/١٨).

(٣) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: روايته. ولعل الصواب ما أثبتته.

٤١١٢- وسئل عن حديث قُتَيْلَة بنت صَيْفِي الجُهَنِيَّة، عن النبي ﷺ: أنه جاءه يهودي فقال: تقولون: لا، والكعبة، وتقولون: ما شاء الله، [و] ^(١) شئت... ^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن يسار، عن قُتَيْلَة، واختلف عنه:

فرواه معبد بن خالد، عن عبدالله بن يسار، عن قُتَيْلَة.

وخالفهما ^(٢) مغيرة بن مقسم، رواه عن معبد [بن] ^(٣) خالد، عن قُتَيْلَة. ولم يذكر:

[عبدالله] ^(٤) بن يسار. وذكر فيه: عائشة. وأما سألت النبي ﷺ.

ورواه جابر الجعفي، عن عبدالله بن يسار، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

ولم تذكر قُتَيْلَة من رواية مسعر، والمسعودي، عن [معبد] ^(٥) بن خالد ^(٦).

* * *

٤١١٣- وسئل عن حديث الرِّبِّيع بنت معوذ: أنها [اختلفت] ^(٧) على عهد

النبي ﷺ، فأمرها أن تعتد بحِيضَة ^(**).

فقال: رواه الثوري، واختلف عنه:

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٣٦/١٢) ح (١٨٠٤٦)، "الإتحاف" (٥٣/١٨)، "السنن الكبرى" للنسائي (٣٦٢/٩)، "المعجم الكبير" (١٤/٢٥).

(٢) هكذا في الأصل، وهي مع السياق تشير إلى وجود سقط. والله أعلم.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: عبدالرحمن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٦) هكذا قرأت العبارة من الأصل، وهي تخالف ما في مصادر الحديث. والله أعلم.

(٧) في الأصل: اختلف.

(**) "التحفة" (٧٨/١١) ح (١٥٨٣٥)، "الإتحاف" (٩٤٣/١٦).

فرواه الفضل بن موسى، عن الثوري، عن محمد بن عبدالرحمن -مولى آل طلحة-، عن سليمان بن يسار، عن الربيع بنت معوذ. ورفعته إلى النبي ﷺ. وخالفه وكيع، فرواه عن الثوري كذلك، ولم يقل: على عهد رسول الله ﷺ، وقال: فأمرت أن تعتدّ بحمضة. وهو الصحيح.

* * *

٤١١٤- وسئل عن حديث دُرّة بنت أبي لهب، قلت: يا رسول الله، من خير الناس؟ قال: أتقاهم للرب، وأوصلهم للرحم^(*).

فقال: يرويه شريك، عن سماك، واختلف عنه: فرواه أبو بكر، وعثمان، عن شريك، عن سماك، عن زوج دُرّة، عن دُرّة، عن النبي ﷺ.

وقال منجاب: عن شريك، عن سماك، عن رجل، عن زوج دُرّة، قال: سمعت النبي ﷺ. ولم يقل: عن دُرّة.

وقال يحيى الحماني، وابن الأصبهاني: عن شريك، عن سماك، عن عبدالله بن عميرة^(١)، عن زوج دُرّة بنت أبي لهب، عن دُرّة. وهو الصواب.

* * *

٤١١٥- وسئل عن حديث أم قيس بنت محسن الأسديّة، قالت: دخلت على رسول الله ﷺ [بابن]^(٢) لي، قد أعلقت [عليه]^(٣) من العُدرة، فقال: علام تدغرن

(*) "الإتحاف" (٩٣٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٥٨/٢٤)، "معرفة الصحابة" (٣٣٢٤/٦).

(١) في الأصل: عمير. ولعل ما أثبتته الصواب.

(٢) في الأصل: بأمر.

(٣) في الأصل: عنه.

أودلاكن بهذا [الإعلاق] (١)؟... الحديث، وفيه: [أنه] (٢) بال في حجر النبي ﷺ،
فدعا بماء، فرشته عليه (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أم قيس مرسلًا.

وخالفه ابن عيينة، وابن جريج، ومعمّر، وزياذ بن سعد، ويونس بن يزيد، روه

عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن [عتبة] (٣)، عن أم قيس. وهو أصح.

وفي حديث معمّر: عن الزهري، عن عبيد الله: أن أم قيس أتت النبي ﷺ، فيكون

مرسلًا. والمتصل أصح.

* * *

٤١١٦- وسئل عن حديث أم طارق -مولاة سعد بن عباد-، عن النبي ﷺ:

أنه أتاهم، فسلم عليهم مراراً، فلم يردوا عليه، فرجع، فقال سعد: انني

رسول الله ﷺ، وأعلميه أنا لم نرد عليه ليزيدنا من السلام، قالت: فأنا عند النبي ﷺ،

إذ جاءني (٤)، فسلم على الباب، أسمع صوته، ولا أراه، قال رسول الله ﷺ: من أنت؟

فقال (٥): أنا أم مِلْدَم، فقال رسول الله ﷺ: لا مرحباً بك، ولا أهلاً (**).

(١) في الأصل: الاعلان.

(٢) في الأصل: اوجه.

(*) "التحفة" (١٩٩/١٢) ح (١٨٣٤٢)، "الإتحاف" (٢٩٦/١٨)، "المعجم الكبير" (١٧٨/٢٥)، "معرفة الصحابة"

(٣٥٤٦/٦)، ر: "مرويات الزهري" (٦٦٠/٢).

(٣) في الأصل: عيينة.

(٤) هكذا يمكن أن تقرأ من الأصل.

(٥) هكذا في الأصل.

(**) "الإتحاف" (٢٧٤/١٨)، "المعجم الكبير" (١٤٤/٢٥).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن [جعفر]^(١) بن عبد الرحمن، عن أم طارق - مولاة سعد -.

وخالفه جرير، فرواه عن الأعمش، عن جعفر بن يزيد، عن أم طارق.
وقول جرير أشبه بالصواب.

وسئل عن جعفر بن يزيد هذا، فقال: لا أعرفه.

وقال يعلى بن عبيد: عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمن، عن أم طارق.

* * *

٤١١٧- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة، عن أم ولد شيبة، قالت:

رأيت رسول الله ﷺ وهو يسعى بين الصفا والمروة، ويقول: اسعوا، فإن الله كتب عليكم السعي^(*).

فقال: يرويه بديل بن ميسرة، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، وأبو عامر^(٢): صالح بن رستم الخزاز، عن بديل، عن صفية، عن أم ولد شيبة.

وخالفهما حماد بن زيد، فرواه عن بديل، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية، عن أم ولد شيبة. وقول حماد أشبه.

(١) في الأصل: حصين. ولعل ما أثبتته الصواب. وما في "تاريخ واسط" ص (٧٤، ١٠٠) ما أراه إلا محرفاً، والطبعة مليئة بذلك. والله أعلم.

(*) "الإتحاف" (٨٩٧/١٦)، (٣٧٥/١٨)، "مسند إسحاق" (١٩٤/٥)، "الكامل" (١٣٧/٤)، ر: "علل الحديث" (٥٨٦/١).

(٢) في الأصل: وأبو عامر وأبو صالح بن رستم الخزاز. ولعل الصواب ما أثبتته.

ورواه منصور بن صفية، عن أمه نحو ذلك.
 ورواه عطاء بن أبي رباح، عن [صفية]^(١)، قالت: أخبرتني فلانة بنت أبي تجرة.
 حدث به عبدالله بن المؤمل المخزومي، واختلف عنه:
 فرواه الشافعي، ومحمد بن سنان العوفي، ويونس المؤدّب، عن عبدالله بن المؤمل،
 عن عطاء^(٢).
 والصحيح قول من قال: عن ابن محيصن، عن عطاء، عن صفية، عن حبيبة بنت
 أبي تجرة. وهو الصواب.

* * *

٤١١٨- وسئل عن حديث حواء -وكانت من المبايعات-، عن النبي ﷺ:
 أسفروا بالفجر، فكلما أسفرتن كان أعظم للأجر^(*).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:
 فرواه إسحاق الحيني، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد
 الأنصاري، عن جدته: حواء -وكانت من المبايعات-، ووهم فيه.
 ورواه يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن زيد بن أسلم، عن أنس. وهم فيه أيضاً.
 والصحيح: عن زيد بن أسلم، عن عاصم [بن عمر]^(٣) بن قتادة، عن محمود بن
 لييد، عن رافع بن [خديج]^(٤).

* * *

(١) في الأصل: أم صفية، ولعل ما أثبتته الصواب.
 (٢) هكذا ذكرت روايتهم. وهذا يخالف ما في المصادر، وسياق الكلام ينم عن سقط، والله أعلم.
 (*) حديث حواء: "الآحاد والمثاني" (١٦٠/٦)، "المعجم الكبير" (٢٢٢/٢٤).
 (٣) في الأصل: عن عمرو. ولعل الصواب ما أثبتته.
 (٤) في الأصل: جرير.

٤١١٩- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن بُجيد، [عن جدّته]^(١): قيل: يا رسول الله، إن المسكين ليقوم ببائي، لا أجد شيئاً أعطيه إياه. فقال ﷺ: إن لم تجدي إلا ظلف شاة محرق فابعثي^(٢) إليه في يده، ثم قال: يا نساء المسلمين، لا تحقروا جارة لجارقتها، ولو [فرسن]^(٣) شاة^(*).

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن جعفر، [عن]^(٤) سعيد المقبري، عن عبدالرحمن بن بجيد، عن جدّته أم بجيد.

وتابعه محمد بن إسحاق، عن سعيد. قال ذلك عنه حماد بن سلمة.

وخالفه حماد بن زيد، رواه عن ابن إسحاق، عن عبدالرحمن بن بجيد. لم يذكر فيه: سعيداً المقبري، ولعلّه سقط على بعض الرواة. ورواه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري مرسلاً، عن النبي ﷺ.

ورواه يونس بن عبيد، عن محمد - ولم ينسبه، قيل: هو ابن عجلان -، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ولا يصح عن أبي هريرة.

ورواه المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن عبدالرحمن بن بجيد، عن جدّته.

(١) زيادة على الأصل.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) غير واضحة في الأصل.

(*) "التحفة" (١٧١/١٢) ح (١٨٣٠٥)، "الإتحاف" (٩٢٢/١٦)، (٢٣٦/١٨)، (٣٣١)، "التاريخ الكبير" (٢٦٢/٥)،

"المعجم الكبير" (٢٢٠/٢٤)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص (١٤٣)، "التمهيد" (٣٠٠/٤)، "أطراف

الموطأ" (٣٣٣/٤ - ٣٤٠).

(٤) في الأصل: بن.

نحواً من قول المقبري.

ورواه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه هشام بن سعد، وحفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد،

عن جدته.

وخالفه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فقال القعني: عن مالك، عن زيد، عن عمرو بن معاذ، عن جدته.

وقال محمد بن الحسن: عن مالك، [عن^(١)] زيد بن أسلم، عن معاذ بن عمرو بن

سعد بن معاذ، عن جدته. ولفظهما: عن النبي ﷺ: لا تحقرن إحداكن لجارتها،

ولو كراع شاة عرق^(٢). فقط.

وروى مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد، عن جدته، عن النبي ﷺ: لا تردوا

السائل، ولو بظلف محرق.

وخالفه حفص بن ميسرة، وهشام بن سعد، قالوا: عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد:

لا تحقرن... فقط.

وقال حفص بن ميسرة، وهشام بن سعد: عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن معاذ،

عن جدته، عن النبي ﷺ: لا تردوا السائل، ولو بظلف محرق.

وروى هذا الحديث منصور بن حبان، فقال: عن ابن [بجاد]^(٣)، عن جدته: قال

رسول الله ﷺ: ردّوا السائل، ولو بظلف شاة.

* * *

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا قرأها.

(٣) في الأصل: ابجاد.

٤١٢٠- وسئل عن حديث [معبد]^(١) بن كعب بن مالك، عن أمّه، عن النبي ﷺ: البذاذة من الإيمان^(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن ابن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن عبدالله بن أبي أمامة الأنصاري، عن أمّه، وهو أشبه بالصواب^(٢).

* * *

٤١٢١- وسئل عن حديث معبد بن كعب، عن أمّه، عن النبي ﷺ: أنه فُي عن الخليطين: التمر والرطب أن ينبذا، وقال: انتبذوا كل واحد منهما على حدته^(**).

فقال: يرويه ابن إسحاق، عن معبد. واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وأبو شهاب، وعبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن أمّه.

ورواه عقيل بن خالد، عن معبد بن كعب، عن أخيه عبدالله بن كعب [بن]^(٣)

(١) في الأصل: سعد. ولعل الصواب ما أثبتّه.

(*) حديث أبي أمامة: "التحفة" (٧٥١/١) ح (١٧٤٥)، "الإتحاف" (١١/١٤).

(٢) هكذا ينتهي الجواب في الأصل، ولعل سقطاً حصل، فقد رواه ابن عيينة، عن ابن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن عمّه، أو عن أمّه، كما رواه الحميدي عنه (٣٥٠/١)، ورواه محمد بن سلمة عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن كعب، عن أبي أمامة الأنصاري به. كما أخرجه أبو داود في "السنن"، والله أعلم. ر: "كشف المعلول" ص (١٢٦).

(**) "المسند" (١٨/٦)، "المعجم الكبير" (١٤٧/٢٥).

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتّه.

مالك، عن امرأة: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.
وقول عقيل أشبه بالصواب.

* * *

٤١٢٢- وسئل عن حديث أمّ جندب، عن النبي ﷺ: ارموا الجمرة بمثل
حصي الخذف (*).

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد، واختلف عنه:

فرواه شعبة، واختلف عنه:

فقال سليمان بن حرب: عن شعبة، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو، عن جدته.

وقال غندر: عن شعبة، عن يزيد، عن سليمان، عن أمّه.

وقال عمرو بن مرزوق: عن شعبة، عن يزيد، عن سليمان، قال: سمعتُ امرأة

سمعتِ النبي ﷺ. ولم يُنسب إليها.

وروى مفضل بن فضالة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو، قال:

حدثني أمّي: أمّ جندب.

ورواه الثوري، وابن إدريس، وابن عيينة، وابن فضيل، وجريّر، وعبيدة بن حميد،

[وعبدالرحيم] ^(١) بن سليمان، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمّه.

ولم يذكروا كنيّتها، إلا عبدالرحيم فإنه كَنّاها.

والصحيح: عن أمّه: أمّ جندب، كما قال مفضل بن فضالة.

* * *

(*) "التحفة" (١٧٣/١٢) ح (١٨٣٠٦)، "الإتحاف" (٢٤١/١٨)، "المعجم الكبير" (١٥٩/٢٥).

(١) في الأصل: وعبدالرحمن. والصواب ما أثبتته.

٤١٢٣- وسئل عن حديث [أم] ^(١) فروة: سئل رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال، فقال: الصلاة [لأول] ^(٢) وقتها ^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن عمر، وأخوه عبيدالله، [عن] ^(٣) القاسم بن غنام. فأما عبيدالله، فقال معتمر: عنه، عن القاسم بن [غنام] ^(٤)، عن جدته، عن أم فروة.

وقال محمد بن بشر: عن عبيدالله، عن القاسم، عن بعض أهله، عن أم فروة. لم يذكر بينهما أحداً ^(٥).

وخالفهما أبو نعيم، وعبدالله بن سعيد بن عبد الملك -أبو صفوان-، وحماد الحناط، ويزيد بن هارون، ووكيع، وإسحاق بن سليمان الرازي، وأبو عاصم، وعثمان بن عمرو، ورواه عن عبدالله بن عمر، عن القاسم بن غنام، عن بعض أهله، عن أم فروة. وقال عيسى بن يونس: عن العمري، عن القاسم بن غنام، عن بعض عمّاته، عن بعض أمّهاته، عن النبي ﷺ.

(١) في الأصل: بن.

(٢) في الأصل: الأولى.

(*) "التحفة" (١٩٧/١٢) ح (١٨٣٤١)، "الإتحاف" (٢٨٩/١٨)، "المعجم الكبير" (٨١/٢٥)، "الضعفاء" (١١٦٠/٣).

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: عفان.

(٥) هكذا في الأصل، ويبدو أن سقطاً حصل بسبب انتقال النظر من "أم فروة" في إسناده محمد بن بشر إلى "أم فروة" في الإسناد الأول في ذكر الاختلاف على عبدالله بن عمر. ولعل الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على عبدالله بن عمر في ذكر واسطة بين القاسم وبين أم فروة أو لا، فذكر رواية اثنين -أحدهما الوليد بن مسلم، كما في "السنن" للدارقطني (٢٤٧/١)- وهي بدون واسطة، ثم أتبع برواية الجماعة في مخالفتها بذكر الواسطة. والله أعلم.

وقال محمد بن مناذر الشاعر: عن العمري، عن القاسم، عن بعض جدّاته، عن أم فروة.

وقال منصور بن سلمة: عن عبدالله بن عمر، عن القاسم، عن جدّته الدنيا، عن أم فروة.

وكذلك قال الليث بن سعد، عن العمري.

وقال أبو عقيل يحيى بن المتوكل: عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

ورواه الضحاك بن عثمان، عن القاسم بن غنام، عن امرأة من [المبايعات] ^(١)

- ولم يسمّها-، عن النبي ﷺ.

والقول قول من قال: عن القاسم بن غنام، عن جدّته، عن أم فروة.

* * *

٤١٢٤- وسئل عن حديث خولة بنت حكيم، عن النبي ﷺ: أنه سئل عن

المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقال: ليس عليها غسل حتى تُنزل ^(*).

فقال: يرويه عليّ بن زيد بن جدعان، وعطاء الخراساني، واختلف عنهما:

فأما عليّ بن [زيد] ^(٢)، فرواه عنه سفيان الثوري، وعمارة بن راشد الغواصي ^(٣)،

روياه عن عليّ بن زيد، عن ابن المسيّب، عن خولة بنت حكيم.

ورواه عبد الوارث، عن عليّ بن زيد، عن سعيد بن المسيّب، قال: سألت خالتي:

خولة بنت حكيم النبي ﷺ بهذا مرسلًا.

(١) في الأصل: المتابعات.

(*) "التحفة" (٧٤/١١) ح (١٥٨٢٧)، "الإتحاف" (٩٢٨/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٤٠/٢٤).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل. أو: الغواقي. ولم أر له ترجمة.

ورواه إسماعيل بن عيَّاش، عن عطاء الخراساني، عن ابن المسيب، عن خولة بنت حكيم: أنها سألت النبي ﷺ.

وقال عبد الجبار بن عمر: عن عطاء الخراساني: حدثني خولة بنت حكيم^(١)، عن أم سليم الرُّمَيْصَاء -وهي أم أنس بن مالك-: أنها قالت لرسول الله ﷺ. وعبد الجبار بن عمر ضعيف، ولا يصح قوله. والحديث لخولة بنت حكيم.

* * *

٤١٢٥- وسئل عن حديث سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم، عن النبي ﷺ، قال: من نزل منزلاً، ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات... لم يضره شيء، حتى يرحل من منزله^(*).

فقال: يرويه يعقوب بن عبد الله بن الأشج، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

فرواه الليث بن سعد، وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن [يعقوب]^(٢)، عن يعقوب بن الأشج، عن [بسر]^(٣) بن سعيد، [عن سعد]^(٤) بن أبي وقاص، عن خولة.

ورواه ابن عجلان، عن يعقوب بن الأشج، واختلف عنه:

فقال وهيب: عن ابن عجلان، عن يعقوب بن الأشج، عن سعيد بن المسيب،

(١) في الأصل بعده: أنها سألت النبي ﷺ. وقال عبد الجبار بن عمر... فلعل الناسخ انتقل نظره إلى رواية إسماعيل فتكرر ما بعده. فلذا حذفته.

(*) "التحفة" (٧٣/١١) ح (١٥٨٢٦)، "الإتحاف" (٩٢٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٣٧/٢٤).

(٢) في الأصل: يعقوب.

(٣) في الأصل: بشر. وكذا فيما يأتي مثله.

(٤) استصوبت سقطه من الأصل، أو يكون: عن [بسر]، [عن سعد] بن أبي وقاص.

عن سعد، عن خولة. ولم يقل: [بسر] بن سعيد.

هذه رواية أحمد بن إسحاق الحضرمي، ومعلّى بن أسد، وإسحاق بن إدريس،

عن وهيب.

ورواه عطاء، [عن^(١)] وهيب، عن [ابن^(٢)] عجلان، عن يعقوب، عن سعيد بن

المسيب، عن خولة. ولم يذكر بينهما: سعد بن أبي وقاص.

ورواه ابن عيينة، ويحيى القطان، وحاتم بن إسماعيل، عن [ابن] عجلان، عن

سعيد بن المسيب مرسلًا، عن النبي ﷺ.

ورواه ليث بن سعد، عن بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، [وبسر بن

سعيد^(٣)]، قالوا: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، [فقال^(٤)]: لدغني عقرب، فقال

رسول الله ﷺ: لو قلت حين أمسيت... الحديث مرسلًا.

والقول الأول أصح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، وأحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل، قالوا: حدثنا

عمر بن شبة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن

الأشج، عن سعيد بن المسيب، قال: شكى رجل إلى رسول الله ﷺ لدغة العقرب،

فقال: أما إنك لو قلت قبل أن تلدغك: أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما

خلق، لم يضره^(٥) شيء حتى يخرج منه.

* * *

(١) في الأصل: بن.

(٢) سقط من الأصل، وكذا فيما يليه بين المعقوفتين.

(٣) استظهرت سقطه من الأصل، كما رواه النسائي في "الكبرى" (٢٠٨/٩)، وبدلالة: قالوا.

(٤) زيادة للبيان.

(٥) هكذا بضمير الغائب.

٤١٢٦- وسئل عن حديث خولة، عن النبي ﷺ: في الظهار (*).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، عن أبي العالّة، عن خولة.

ورواه سليمان التيمي، عن أبي العالّة، عن ابن عباس: أن^(١) خولة أتت النبي ﷺ،

فقالت:...

ورواه ابن إسحاق، عن معمر بن عبدالله، [عن^(٢) يوسف بن عبدالله بن سلام،

قال: حدثني خولة بنت مالك بن ثعلبة. فذكر هذا الحديث.

* * *

٤١٢٧- وسئل عن حديث خولة بنت قيس، عن النبي ﷺ، قال: الدنيا حلوة

خَضِرَة، فمن أخذها بحقّها بارك الله فيها، وربّ متخوِّض في مال الله ورسوله له النار يوم يلقاه (**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، وابن عينة، ويحيى القطان، وعمرو بن الحارث، وليث بن

سعد، وداود العطار، وحماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن كثير بن أفلح، عن عبيد، عن خولة.

ورواه الثوري، عن يحيى بن سعيد. فلم يُقَمِّ إسناده؛ قال: عن يحيى، عن عمرو

ابن فلان، عن رجل، عن خولة. وإنما أراد: عمرو بن كثير بن أفلح، عن عبيد سنوطا.

(*) حديث ابن سلام: "التحفة" (٧٢/١١) ح (١٥٨٢٥)، "الإتحاف" (٩٣٤/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٤٧/٢٤).

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) في الأصل: بن.

(**) "التحفة" (٧٥/١١) ح (١٥٨٢٩، ١٥٨٣٠)، "الإتحاف" (٩٣١/١٦)، (٩٢٦/١٦)، "المعجم الكبير"

(٢٤٢، ٢٢٧/٢٤).

وروى هذا الحديث سعيد المقبري، عن عبيد سنوطا، عن خولة بنت قيس.

حدّث به ليث بن سعد، عنه بهذا الإسناد.

وقال إسماعيل بن أمية، عن سعيد المقبري، قالت^(١): أتينا امرأة كانت لحمزة بن

عبدالمطلب -يقال لها: خولة بنت قيس-، عن النبي ﷺ، عبيد سنوطا^(٢).

وقول الليث أصح.

ورواه معاذ بن رفاعة [بن]^(٣) رافع، عن خولة.

وروي عن حبيب بن أبي ثابت، عن خولة.

ورواه [أبو]^(٤) الأسود، عن النعمان بن أبي عيَّاش، عن خولة بنت ثامر، عن

النبي ﷺ.

* * *

٤١٢٨- وسئل عن حديث القاسم بن محمد، عن عبدالرحمن، ومجمع ابني^(٥)

يزيد بن [جارية]^(٦): قصة الخنساء، وردّ النبي ﷺ نكاحها، حتى تزوجت أبا لبابة^(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن القاسم، واختلف عنهما:

فرواه عليّ بن مسهر، ويزيد بن هارون، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وسفيان بن

(١) هكذا في الأصل، ومن السياق يعرف الإسناد.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: ولم يذكر: عبيد سنوطا.

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: ابني عن يزيد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٦) في الأصل: حارثة. وكذا فيما سيأتي.

(*) "التحفة" (٧٠/١١) ح (١٥٨٢٣)، "الإتحاف" (٩٢٤/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٥٤/٢٤)، "العلل" (٢٦٨/٤)،

(٢٧٤/٩)، "معرفة الصحابة" (٣٣١٨/٦)، أطراف الموطأ" (٢٩٨/٤).

عينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عبدالرحمن، ومجمع [ابن]^(١) يزيد ابن [جارية].

وقال أبو معاوية: عن يحيى، عن القاسم، عن مجمع بن يزيد. ولم يذكر: عبدالرحمن.

وقال سفينة^(٢)، ويحيى القطان: عن يحيى بن سعيد، عن القاسم مرسلاً.

ورواه عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه.

واختلف عن مالك:

فرواه القعني، وعبدالرحمن بن مهدي، والنفيلي، ومحمد بن الحسن، عن مالك،

عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبدالرحمن، ومجمع ابني يزيد، عن خنساء بنت خدام.

وقال ابن مهدي: [إن]^(٣) خنساء.

ورواه ابن وهب، عن مالك، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، وقال: عن

عبدالرحمن، ويزيد ابني مجمع.

وكذلك قال أبو مسعود، عن معن، عن مالك. وكلاهما وهم.

والصواب: عن عبدالرحمن، ومجمع ابني يزيد.

ورواه ابن عينة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه: أن خنساء. ولم يذكر:

عبدالرحمن، ولا مجمعا.

ورواه الثوري، عن عبدالرحمن بن القاسم، وقال: عن عبدالله بن يزيد بن وداعة،

عن خنساء بنت خدام.

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: شعبة.

(٣) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبتته.

والمحفوظ عن القاسم ما قاله عليّ بن مسهر، ومن تابعه، عن يحيى بن سعيد عنه.

وروى هذا الحديث أبو سلمة بن عبد الرحمن، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن [رُفيع]^(١)، واختلف عن عبدالعزيز:

فرواه شعبة، واختلف عن شعبة:

فرواه عن مسلم بن إبراهيم، عن [شعبة]^(٢)، عن عبدالعزيز بن [رُفيع]، عن

أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدريّ. وليس بمحفوظ.

والصحيح: عن شعبة، عن عبدالعزيز بن [رُفيع]، عن أبي سلمة مرسلًا.

وكذلك رواه عاصم الأحول، وإسرائيل بن يونس، وأبو الأحوص، عن عبدالعزيز

ابن [رُفيع]، عن أبي سلمة مرسلًا.

ورواه أبو حنيفة، عن عبدالعزيز بن [رُفيع]، فوهم فيه على عبدالعزيز؛ رواه عن

عبد العزيز بن [رُفيع]، [عن مجاهد، عن ابن عباس]^(٣).

ورواه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه [السكن بن أبي السكن]^(٤)، عن حجاج - [هو]^(٥) الصواف -، عن يحيى،

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه أبو الأسباط، عن يحيى.

وكذلك قال الوليد بن مسلم، عن شيبان، عن يحيى.

(١) في الأصل: ربيع، وكذا فيما سيأتي.

(٢) في الأصل: شقيق. والصواب ما أثبتته.

(٣) في الأصل: عن أبي سلمة مرسلًا، ولعل الناسخ انتقل نظره، ولعل الصواب ما أثبتته. ر: "أطراف الغرائب"

(٣/٣٢١)، "مسند أبي حنيفة" ص (١٧١) وفيه تحريفات.

(٤) في الأصل: السكن بن أبي السكن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبتته.

وخالفه هشام الدستوائي، وأبان بن يزيد العطار، ومعمر، ورواه عن يحيى، عن أبي سلمة مرسلًا. وهو الصواب عن يحيى.

وقال أبو حنيفة: عن شيان، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة^(١).

ورواه عمر بن أبي سلمة، واختلف عنه:

فرواه أبو يعقوب الأفتس، عن هشيم، عن [عمر]^(٢) بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وغیره يرويه عن هشيم مرسلًا.

ورواه سلمة بن أبي [سلمة بن]^(٣) عبدالرحمن، عن أبيه مرسلًا.

حدّث عنه مكحول، واختلف [عنه]^(٤):

فرواه ابن المبارك، ويزيد بن أبي الزرقاء، عن محمد بن راشد، عن مكحول، عن سلمة بن أبي سلمة، عن أبيه: أن خنساء بنت خدام.

ورواه أحمد بن يونس، عن محمد [بن]^(٥) راشد، عن مكحول مرسلًا.

لم يجاوز به.

والمرسل في حديث سلمة بن [أبي سلمة بن]^(٦) عبدالرحمن أصح.

* * *

(١) ر: "مسند أبي حنيفة" ص (٢٦).

(٢) في الأصل: عن عمرو بن عمر بن أبي سلمة. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) استظهرت سقطه من الأصل.

(٤) زيادة على الأصل.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) استظهرت سقطه من الأصل.

آخر مسند النساء من كتاب العلل. وهو آخر الكتاب.
والحمد لله كما هو أهله. وصلى الله على محمد خاتم النبيين.
كتبه الفقير إلى رحمة ربه : علي بن محمد بن عنان الدنديلي الشافعي، غفر
الله له، ولصاحب هذا الكتاب، ولمؤلفه، ولجميع المسلمين.
وكان الفراغ من نسخه عشية يوم الجمعة الحادي عشر من شعبان المكرم سنة
ثمان وسبعمائة، أحسن الله خاتمتها.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
حديث ابن عمر، عن عائشة.....	٣
حديث ابن عباس، عن عائشة.....	٤
حديث جابر، عن عائشة.....	٥
حديث عبدالله بن الزبير، عن عائشة.....	٦
حديث أنس بن مالك، عن عائشة.....	٩
ومن حديث عروة، عن عائشة.....	١٠
الزهرري، عن عروة.....	١٠
هشام بن عروة، عن عروة.....	٣٦
ومن حديث الأسود، عن عائشة.....	٦٩
حديث خثمة، عن عائشة.....	٨١
حديث ربيعة، عن عائشة.....	٨١
حديث سعد بن هشام، عن عائشة.....	٨٢
حديث سليمان بن يسار، عن عائشة.....	٨٣
حديث سواء الخزاعي، عن عائشة.....	٨٣
حديث سالم، عن عائشة.....	٨٤
حديث طلحة بن عبدالله، عن عائشة.....	٨٥
حديث عبدالله بن شداد، عن عائشة.....	٨٦
حديث عبدالله بن دينار، عن عائشة.....	٨٧
حديث عبدالله بن شقيق، عن عائشة.....	٨٧

- ٨٨ حديث عبدالله بن بريدة، عن عائشة.
- ٩٠ حديث عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.
- ٩٢ حديث عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وابنه أبي بكر، عن عائشة.
- ١٠٣ حديث عليّ بن الحسين، عن عائشة.
- ١٠٤ حديث عبيد بن عمر، عن عائشة.
- ١٠٥ حديث عمرو بن ميمون الأودي، عن عائشة.
- ١٠٦ حديث علقمة بن قيس، عن عائشة.
- ١٠٩ حديث عكرمة، عن عائشة.
- ١٠٩ حديث عامر بن سعد الزهري، عن عائشة.
- ١١٠ حديث عطية العوفي، عن عائشة.
- ١١٠ حديث عابس بن ربيعة: أنه سأل عائشة.
- ١١١ حديث عطاء بن أبي رباح، عن عائشة.
- ١١٧ حديث فروة بن نوفل، عن عائشة.
- ١١٩ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن عائشة.
- ١٣١ حديث مجاهد، عن عائشة، وابن عمر.
- ١٣١ حديث مسروق، عن عائشة.
- ١٣٩ حديث محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة.
- ١٤٠ حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة.
- ١٤٦ حديث أبي روق الهمداني، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة.
- ١٤٧ حديث أبي عطية، عن عائشة.
- ١٤٩ حديث أبي قلابة، عن عائشة.
- ١٥٠ حديث عمرة، عن عائشة.

- ١٥٨ حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة.
- ١٥٩ حديث صفية بنت أبي عبيد، عن عائشة.
- ١٦٠ حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة.
- ١٦٢ حديث زينب السهمية، عن عائشة.
- ١٦٢ حديث عائشة بنت طلحة، عن عائشة.
- ١٦٤ حديث أم الحسن البصري، عن عائشة.
- ١٦٤ حديث لميس، عن عائشة.
- ١٦٥ حديث علي بن زيد بن جدعان، عن جدته، عن عائشة.
- ١٦٧ حديث يلحق بحديث الزهري، عن عروة، عن عائشة.
- ١٦٩ ومن حديث سيّدة العالمين: فاطمة بنت رسول الله ﷺ.
- ١٩٣ ومن حديث حفصة بنت عمر بن الخطاب - أم المؤمنين -.
- ٢٠٥ ومن حديث أم سلمة - زوج النبي ﷺ -.
- ٢٠٥ حديث ابن عباس، عن أم سلمة.
- ٢٠٦ حديث سفينة - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.
- ٢٠٧ حديث قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة.
- ٢٠٩ حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أم سلمة.
- ٢١٦ حديث عبدالله بن رافع، عن أم سلمة.
- ٢١٦ حديث أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أم سلمة.
- ٢١٩ حديث عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة.
- ٢١٩ حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أم سلمة.
- ٢٢١ حديث عاصم بن أبي عبيد، عن أم سلمة.
- ٢٢١ حديث الشعبي، عن أم سلمة.

- ٢٢٣ حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أم سلمة.
- ٢٢٤ حديث عبدالله بن صفوان، عن أم سلمة.
- ٢٢٥ حديث المعرور بن سويد، عن أم سلمة.
- ٢٢٥ حديث عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أم سلمة.
- ٢٢٦ حديث علي بن سفينة، عن أم سلمة.
- ٢٢٧ حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أم سلمة.
- ٢٢٧ حديث عكرمة، عن أم سلمة.
- حديث وهب بن عبدالله بن زمعة - وقيل: عبدالله بن وهب بن زمعة -
- ٢٢٨ عن أم سلمة.
- ٢٢٩ حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أم سلمة.
- ٢٢٩ حديث سائبة - مولاة بني مخزوم -، عن أم سلمة، وعائشة.
- ٢٣٠ حديث عبيدالله بن القبطية، عن أم سلمة.
- ٢٣٠ حديث نافع بن جبير بن مطعم، عن أم سلمة.
- ٢٣١ حديث السائب - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.
- ٢٣١ حديث نيهان - مكاتب لأم سلمة -، عن أم سلمة.
- ٢٣٣ حديث حبيب بن أبي ثابت، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة.
- ٢٣٤ حديث أبي كثير - مولى أم سلمة -، عن أم سلمة.
- ٢٣٥ حديث أبي العالية، عن أم سلمة.
- ٢٣٥ حديث أبي صالح، عن أم سلمة.
- ٢٣٦ حديث أبي رافع، عن أم سلمة.
- ٢٣٧ حديث أبي عبدالله الجدلي، عن أم سلمة.
- ٢٣٧ حديث عائشة - أم المؤمنين -، عن أم سلمة.

- ٢٣٩ حديث أم مبشر الأنصاريّة، عن أم سلمة.
- ٢٤٠ حديث زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة.
- ٢٤٧ حديث أم الحسن البصري - واسمها خيرة -، عن أم سلمة.
- ٢٥١ حديث محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن أمّه، عن أم سلمة.
- ٢٥٢ حديث هند بنت الحارث، عن أم سلمة.
- ٢٥٤ حديث أم حكيم بنت أميّة بن الأخنس، عن أم سلمة.
- ٢٥٥ حديث فاطمة بنت المنذر، عن أم سلمة.
- ٢٥٦ حديث حفصة ابنة عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة.
- ٢٥٧ حديث أم الهذيل، عن أم سلمة.
- ٢٥٨ ومن حديث أم المؤمنين: ميمونة.
- ٢٧١ ومن حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان - أم المؤمنين، رضي الله عنها -.
- ٢٨٧ ومن حديث أم المؤمنين: سودة بنت زمعة، عن رسول الله ﷺ.
- ٢٨٩ ومن حديث أم المؤمنين: صفية بنت حيّ، عن رسول الله ﷺ.
- ٢٩٢ ومن حديث جويرية بنت الحارث - أم المؤمنين -، عن رسول الله ﷺ.
- ٢٩٥ ومن حديث أسماء بنت أبي بكر.
- ٣٠٢ ومن حديث أسماء بنت عُميس.
- ٣٠٥ حديث شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد.
- ٣٠٦ حديث عائشة، عن جُدّامة بنت وهب.
- ٣٠٦ حديث سبيعة بنت الحارث.
- ٣٠٨ حديث صفية بنت شيبة بن عثمان.
- ٣٠٨ حديث الشّفاء ابنة عبد الله.
- ٣١٠ حديث عبد الله بن بسر، عن عمّته الصّماء.



- ٣١٣ حديث بسرة.
- ٣٥٨ حديث أم كلثوم بنت عقبة -والدة حميد بن عبدالرحمن ابن عوف-....
- ٣٦١ حديث أم كلثوم بنت أبي بكر.
- ٣٦١ حديث أم الحصين الأحمسية.
- ٣٦٣ حديث حمنة بنت جحش.
- ٣٦٤ حديث أم هانئ بنت أبي طالب.
- ٣٧١ ومن حديث أم عطية.
- ٣٧٤ ومن حديث فاطمة بنت قيس.
- ٣٧٨ حديث أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته فاطمة.
- ٣٧٩ حديث فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبدشمس.
- ٣٨٠ حديث زينب بنت جحش.
- ٣٨٣ حديث زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة بنت جحش.
- ٣٨٧ حديث أم سليم.
- ٣٩٠ حديث تمام بن العباس، عن أمه أم الفضل بنت الحارث.
- ٣٩١ حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أم الفضل بنت حمزة.
- ٣٩٣ حديث قابوس بن المخارق، عن أم الفضل.
- ٣٩٤ حديث سباع بن ثابت، عن أم كرز.
- ٤١٠ ديث عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أم حكيم بنت الزبير.
- ٤١٢ حديث فريعة بنت مالك بن سنان -أخت أبي سعيد الخدري-.
- ٤١٤ حديث عطاء بن يسار، عن أم حرام الأنصارية.
- ٤١٥ حديث أم أيمن.
- ٤١٦ حديث أم خالد بنت الأسود بن عبد يغوث.

- ٤١٦ حديث أم روقة بنت عبدالله بن الحارث الأنصاريّة
- ٤١٧ حديث جابر بن عبدالله، عن أم مبشر
- ٤١٩ حديث حصين بن محصن، عن عمته
- ٤٢٠ حديث قُتَيْلَة بنت صيفي الجهنية
- ٤٢٠ حديث الربيع بنت معوذ
- ٤٢١ حديث دُرّة بنت أبي لهب
- ٤٢١ حديث أم قيس بنت محصن الأسديّة
- ٤٢٢ حديث أم طارق -مولاة سعد بن عباد-
- ٤٢٣ حديث صفية بنت شيبة، عن أم ولد شيبة
- ٤٢٤ حديث حوّا
- ٤٢٥ حديث عبدالرحمن بن بُجيد، عن جدّته
- ٤٢٧ حديث معبد بن كعب بن مالك، عن أمّه
- ٤٢٨ حديث أم جندب
- ٤٢٩ حديث أم فروة
- ٤٣٠ حديث نخولة بنت حكيم
- ٤٣٣ حديث نخولة بنت قيس
- ٤٣٤ حديث القاسم بن محمد، عن عبدالرحمن، ومجمّع ابني يزيد بن جارية...